١ ـــ كتَابُ الإيمَان

﴿باب : أَنَّ قَوْلَ الإيمَان يَلْزَمُ الإسْتَقَامَة عَلَيْه وَالعَمَلُ به﴾

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ ، وَقَوله تَعَالَى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾

﴿1﴾ قَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِم رحمه الله في السُّنَّة : (٢١)
حَدَّثَنَا أَبُوبَكرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ النُّمَير ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بن عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْد اللَّه الثَّقَفِيِّ قَالَ قُلْتُ :
يَارَسُولَ اللَّه قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ قَالَ : قُلْ آمَنْتُ بِاللَّه ثُمَّ اسْتَقِمْ ★

الحــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم وقد اخرجه مسلم (١/٤٨) باسناد ابن أبي عاصم ولم يخرجه البخارى ، ولم يذكر العلامة الكلاباذى سماع لإبن أبى شيبة وهو عبد الله بن محمد من ابن النمير ولكن اخرج البخارى له حديث في كتاب المغازى يُحدث فيه عن ابن النمير .

وبرهان الشرط : أن البخارى رحمه الله قال في كتاب المغازى :

حَدَّثَنِي عَبْدُاللَّه بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيه عَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا قَالَتْ : لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مِنَ الْخَنْدَقِ وَوَضَعَ السِّلَاحَ وَاغْتَسَلَ أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْه السَّلَام فَقَالَ قَدْ وَضَعْتَ السِّلَاحَ وَاللَّه مَا وَضَعْنَاهُ فَاخْرُجْ إِلَيْهِمْ قَالَ فَإِلَى أَيْنَ قَالَ هَا هُنَا وَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ * . والحمدلله وحده .

فوائد :

وبيان قول الله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾

قال ابن زيد وقتادة : استقاموا على الطاعة لله ، وقال الحسن : استقاموا على أمر الله فعملوا بطاعته واجتنبوا معصيته ، وقال مجاهد وعكرمة : استقاموا على شهادة أن لا إله إلا الله حتى ماتوا ، وقال سفيان الثوري : عملوا على وفاق ما قالوا .اهـ

والحديث من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم ويعنى أن العبد إذا شهد شهادة الايمان وجب عليه الانقياد لما دلت عليه شهادة الإيمان عملاً بحقها وقد

أفاد الحديث أن قول كلمة لا إله إلا الله لاتنفع صاحبها إلا إذا استقام قلبه وجوارحه بمقتضاها .

قال سفيان بن عيينه رحمه الله : " لايقبل قول إلا بعمل ولايستقيم قول ولاعمل إلا بنيه ولايستقيم قول ولاعمل ولا نية إلا بموافقة السنة ".

وقال عبد الله بن المبارك رحمه الله :

رأيتُ الذنوبَ تميت القلوب وقد يورث الذل إدمانها

وتركُ الذنوب حياة القلوب وخيرٌ لنفسك عصيانها

وقال الأوزاعى رحمه الله : " اصبر نفسك على السنة وقف حيث وقف القوم وقل بما قالوا وكف عما كفوا عنه واسلك سبيل سلفك الصالح فإنه يسعك ما وسعهم ".

﴿2﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جعفرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ إذَا تَقَرَّبَ

الْعَبْدُ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى و مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وأخرجه البخارى رحمه الله فى كتاب التوحيد ، وبرهان شرط الشيخين :

قال البخارى رحمه الله فى كتاب الأذان :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي وَرُبَّمَا قَالَ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ *

وروى بنفس الترجمه فى مواضع كثيرة من الصحيح لم أذكرها خشية الإطالة .

وقال مسلم رحمه الله فى الصلاة :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي وَرُبَّمَا قَالَ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ *

وروى أحاديث بنفس الترجمه فى مواضع كثيرة من الصحيح لم أذكرها خشية الإطالة .

فائدة :

وافاد الحديث أن العَبْدَ كلما سار إلى الله عزَّ وجل وتقرب إليه بمختلف العبادات المشروعة ، كلما تقرب الله عز وجل إليه فَمَدَّهُ بالثبات والهدى ، ولايزال كذلك حتى يوفقه الله عز وجل إلى الإحسان وهى أعلى المراتب فى الإسلام ، ونظيره قول الله تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾*

﴿باب : إِنَّ خَيْرَ الأَعْمَالِ أَدْوَمُهَا وإِنْ قَلَّ﴾

﴿٣﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي حُصَيْنٌ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ

رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي فَقَدْ أَفْلَحَ وَمَنْ كَانَتْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى و مسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط:

قال البخارى رحمه الله فى كتاب الرقاق :

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِالرَّحْمَنِ قَالَ كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ هُمِ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ *

وقال البخارى رحمه الله فى كتاب الصوم :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِي اللَّهم عَنْهمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ صُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قَالَ أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا فَقَالَ اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ قَالَ إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ فِي ثَلَاثٍ *

وقال مسلم رحمه الله فى كتاب الفضائل :

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رِبْعِيٍّ الْقَيْسِيُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُا قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّه مَنْ أَبِي قَالَ أَبُوكَ فُلَانٌ وَنَزَلَتْ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ تَمَامَ الْآيَة *

وهو غاية فى العلو و الصحة ، ومسلسل بالسماع ، ولم يخرجه أحد من الستة رحمهم الله بهذا اللفظ فأحفظهُ فإنه نفيس نادر وهو من أكبر الأدلة على أن العلم لم يقع فى وعاءٍ واحدٍ .

فائدة :

الشرَّة : الشِّدَة ، والفَتْرة : الضعف

والمعنى : أنَّ لكلِّ عملٍ فى أولهِ وهلة وشدة وفىآخرهِ ضعفٍ ووهنٍ ، فمن كانت شدته وضعفه فى حدود السنة لا يخرج عنها فقد اهتدى وأفلح حينئذٍ ، وأفاد الحديث أن طاقة العمل يجب أن تكون متساوية فى البداية والنهاية من حيث الشدة والضعف ، وأفاد كذلك معنى الدوام على مقدار مُعين من العمل فإنَّهُ السنة ، كما ورد من حديث عائشة رضى الله عنها عند البخارى قال :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْد بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّه قَالَ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ وَقَالَ اكْلَفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ *. فتأمل وتدبر في معانيه فإنها عظيمة .

﴿باب : إنَّ القُلُوبَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ﴾

﴿٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله في المسند : (مسند الشاميين)

حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ يَعْنِي ابْنَ جَابِرٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَا مِنْ قَلْبٍ إِلَّا وَهُوَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ رَبِّ الْعَالَمِينَ إِنْ شَاءَ أَنْ يُقِيمَهُ أَقَامَهُ وَإِنْ شَاءَ أَنْ يُزِيغَهُ أَزَاغَهُ وَكَانَ يَقُولُ يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قُلُوبَنَا عَلَى دِينِكَ وَالْمِيزَانُ بِيَدِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ يَخْفِضُهُ وَيَرْفَعُهُ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى و مسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، فقد أخرج البخارى رحمه الله بنفس الاسناد فقال : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ قَالَ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِاللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي :

أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّم عَنِ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ قَالَ نَعَمْ وَفِيهِ دَخَنٌ قُلْتُ وَمَا دَخَنُهُ قَالَ قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ قُلْتُ فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ نَعَمْ دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّه صِفْهُمْ لَنَا فَقَالَ هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا قُلْتُ فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ قَالَ تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ قَالَ فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ * كتاب المناقب وذكره أيضاً فى باب الفـــتن .

وقال الإمَامُ مسلم فى كتاب الإمارة :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ ابْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُا كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ..الحديث .

والحديث أخرجه الحاكم فى المستدرك (٣٢١/٤) ، وقال على شرط الشيخين ووافقه الذهبى . والله الموفق سبحانه .

﴿باب : أَنَّ اللهَ سُبحَانَهُ تعَالَى قَاهِرٌ فَوَقَ عِبَادِهِ﴾

﴿٥﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله في المسند : (باقي مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ لَمَّا نَزَلَتْ ﴿هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ : أَعُوذُ بِوَجْهِكَ فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَعُوذُ بِوَجْهِكَ فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ قَالَ هَذِه أَهْوَنُ وَأَيْسَرُ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى و مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وأخرجه البخارى رحمه الله (٣/٢٣٩ ، ٤٥٣) بنفس الاسناد وهو غاية فى العلو والصحة فاحفظه ، وبرهان الشرط أن مسلم رحمه الله قال : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأُذُنِهِ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ نَاسًا مِنَ النَّارِ فَيُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ
والله الموفق .

﴿باب : مَنْ قَالَ يَجُوزُ الرُّقْيَةُ وَالعلَاجُ﴾

﴿٦﴾ قَالَ الإمَامُ ابْنُ الْجَعْد رحمه الله فى مسنده :(١٤٩/١)

أَنَا شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ فِي النُّشْرَةِ لا بَأْسَ بِهَا قَالَ قُلْتُ أُحَدِّثُ بِهِ عَنْكَ قَالَ نَعَم *

الأثر على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الأثر على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الجهاد والسير :

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِي اللَّهم عَنْهم يَقُولُ لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ إِنَّهُمْ لَا يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَخْتُومًا فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ * .

وقال البخارى فى كتاب الجنائز :

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ تَابَعَهُ عَبْدُالْأَعْلَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ وَقَالَ آدَمُ عَنْ شُعْبَةَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ عَلَيْهِ *

فائدة :

معنى النُّشرة من كتاب النهاية فى غريب الحديث :

النُّشرة بالضم ضربٌ من الرُّقية والعلاج يُعالج به من كان يُظنُّ أن به مَسًّا من الجنّ سميت نُشرةً لأنه يُنشَر بها عنه ما خامَره من الداء أي يُكشَف ويُزال وقال الحسن النُّشرة من السحر وقد نَشَّرت عنه تنشيرا ومنه الحديث فلعل طبًّا أصابه ثم نَشَّرَه بقل أعوذُ بربِّ الناس أي رَقَاه والحديث الآخر هلا تَنَشَّرت وفي حديث الدعاء لك المَحيا والمَمات وإليك النُّشور يقال نَشَر الميتُ يَنشُر نُشورا .

﴿باب : الجَزَاءُ مِنْ جِنْسِ العَمَلِ﴾

﴿٧﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند :(مسند المكيين)

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ حِزَامٍ أَنَّهُ مَرَّ بِأُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ قَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ بِالشَّامِ

فَقَالَ مَا هَؤُلَاءِ قَالُوا بَقِيَ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ مِنَ الْخَرَاجِ فَقَالَ إِنِّي أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعَذِّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ قَالَ وَأَمِيرُ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى فِلَسْطِينَ قَالَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ فَخَلَّى سَبِيلَهُمْ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ أَنَّهُ مَرَّ بِالشَّامِ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْبَاطِ وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ

الحــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند الشرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب النكاح :

حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ﴿وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ قَالَتْ هَذَا فِي الْيَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ شَرِيكَتَهُ فِي مَالِهِ وَهُوَ أَوْلَى بِهَا فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَنْكِحَهَا فَيَعْضُلَهَا لِمَالِهَا وَلَا يُنْكِحَهَا غَيْرَهُ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَشْرَكَهُ أَحَدٌ فِي مَالِهَا *

وقال البخارى فى كتاب الزكاة :

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِي اللَّهم عَنْهم عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ وَعَنْ وُهَيْبٍ قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهم عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بِهَذَا*

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ عَلَى الصَّفَا فَقَالَ يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ يَا صَفِيَّةُ بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّثُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ هَلْ لِي فِيهَا مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ مِنْ خَيْرٍ وَالتَّحَنُّثُ التَّعَبُّدُ *

﴿باب : أَنَّ مَشيئَةَ اللهِ عَزَ وَجَلَ تَنفُذُ عَلَى كُلِّ حَالٍ﴾

﴿٨﴾ وقَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّه قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ إِنَّ لِي خَادمًا تَسْنَى وَقَالَ مَرَّةً تَسْنُو عَلَى نَاضحٍ لِي وَإِنِّي كُنْتُ أَعْزِلُ عَنْهَا وَأُصِيبُ مِنْهَا فَجَاءَتْ بِوَلَد فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَا قَدَّرَ اللَّهُ لِنَفْسٍ أَنْ يَخْلُقَهَا إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى و مسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وأخرجه مسلم بلفظ آخر ، وبرهان الشرط :

قال البخارى رحمه الله فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةُ الْجَمِيعِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِه فِي بَيْتِه

وَصَلَاته في سُوقه خَمْسًا وَعشْرِين دَرَجَةً فَإِنَّ أَحدَكُمْ إذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَأَتَى الْمَسْجدَ لَا يُرِيدُ إلَّا الصَّلَاةَ لَمْ يَخطُ خَطْوَةً إلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بها دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ خَطيئَةً حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجدَ وَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجدَ كَانَ في صَلَاة مَا كَانَتْ تَحْبسُهُ وَتُصَلِّي يَعْني عَلَيْه الْمَلَائكَةُ مَا دَامَ في مَجْلسه الَّذي يُصَلِّي فيه اللَّهُمَّ اغْفرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ مَا لَمْ يُحْدثْ فيه *

وقال البخارى رحمه الله فى كتاب فرض الخمس:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَش عَنْ سَالم بْن أَبي الْجَعْد عَنْ جَابر بْن عَبْداللَّه الْأَنْصَاريِّ قَالَ وُلدَ لرَجُلٍ منَّا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ الْقَاسمَ فَقَالَت الْأَنْصَارُ لَا نَكْنيكَ أَبَا الْقَاسم وَلَا نُنْعمُكَ عَيْنًا فَأَتَى النَّبيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه وُلدَ لي غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ الْقَاسمَ فَقَالَت الْأَنْصَارُ لَا نَكْنيكَ أَبَا الْقَاسم وَلَا نُنْعمُكَ عَيْنًا فَقَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَحْسَنَت الْأَنْصَارُ سَمُّوا باسْمي وَلَا تَكَنَّوْا بكُنْيَتي فَإِنَّمَا أَنَا قَاسمٌ *

وقال الإمام مسلم رحمه الله فى كتاب الطهارة :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر بْنُ أَبي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْب قَالَ أَبُو بَكْر حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَن الْأَعْمَش عَنْ مُسْلمٍ عَنْ مَسْرُوق عَن الْمُغيرَة بْن شُعْبَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ في سَفَر فَقَالَ يَا مُغيرَةُ خُذ الْإِدَاوَةَ فَأَخَذْتُهَا ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ جَاءَ وَعَلَيْه جُبَّةٌ شَاميَّةٌ ضَيِّقَةُ الْكُمَّيْن فَذَهَبَ يُخْرجُ يَدَهُ منْ كُمِّهَا فَضَاقَتْ عَلَيْه

فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ فَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ثُمَّ صَلَّى *

وقال الإمَامُ مسلم رحمه الله فى كتاب الآداب :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ح و حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيد الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي فَإِنِّي أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ وَلَا تَكْتَنُوا و حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ *

فائدة :

تسنى : أى أنها كانت تسقى لهم نخلهم عوض البعير .

والناضح : ما يُستقى عليه من الإبل ، العزل : إنزال المنى خارج الفرج عند الجماع ، كائنة : قُدِّر لها أن تكون وتُخلق .

وأفاد الحديث أن الله سبحانه وتعالى إذا قدر شيئاً فلا يرده كراهيةُ كَارِه ، وإذا منع شيئاً فلا يجلبه حرص حريص ، وقال الإمام الطحاوى فى العقيدة : " وعلى العبد أن يعلم أنَّ الله قد سبق عِلْمُهُ فى كُلِّ كَائِنٍ من خَلقه ، فَقَدَّرَ ذلك تَقديراً مُحكماً مُبرَماً ، ليس فيه ناقِضٌ ، وَمُعَقِّبٌ ، ولا مُزيلٌ ولا مُغيرٌ ، ولا ناقصٌ ولازائدٌ من خَلْقه فى سماواته وأرضهِ ، وذلك من عَقد الإيمان ".

﴿باب : صَرِيحُ الإِيمَانِ﴾

﴿٩﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند الأنصار)

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق أَنَا معمرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ أَوْ غَيْرِهِ أَنَّ زَيْدَ ابْنَ ثَابت قَالَ لَمَّا كُتِبَت الْمَصَاحِفُ فَقَدْتُ آيَةً كُنْتُ أَسْمَعُهَا من رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَوَجَدْتُهَا عِنْدَ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِين رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْه﴾ إِلَى ﴿تَبْديلًا﴾ قَالَ فَكَانَ خُزَيْمَةُ يُدْعَى ذَا الشَّهَادَتَيْنِ أَجَازَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ شَهَادَتَهُ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَقُتِلَ يَوْمَ صِفِّينَ مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهم عَنْهُمَا *

الحــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجه مسلم وأخرجه البخارى رحمه الله ،

وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاق أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ رَضِي اللَّهم عَنْهم أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ نحر قَبْلَ أَنْ يَحْلق وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ *

وأخرج أحاديث كثيرة بنفس الترجمه لم أذكرها .

وقال البخارى فى كتاب تفسير القرآن :

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَني خَارِجَةُ بْنُ زَيْد بْن ثَابت أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابت قَالَ لَمَّا نَسَخْنَا الصُّحُفَ في الْمَصَاحف فَقَدْتُ آيَةً منْ سُورَة الْأَحْزَاب كُنْتُ كَثيرًا أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقْرَؤُهَا لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَد إِلَّا مَعَ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ الَّذي جَعَلَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ : مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْه

وقال مسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها :

و حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْد أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يُرَغِّبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ منْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فيه بِعَزِيمَة فَيَقُولُ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ منْ ذَنْبه فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلكَ ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلكَ فِي خِلَافَة أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا منْ خِلَافَة عُمَرَ عَلَى ذَلكَ * ومواضع أخر لم أذكرها خشية الإطالة .

وقال مسلم فى كتاب الحيض :

و حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِد قَالَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ *

﴿باب : كَرَاهَةُ الْقَسَمِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ﴾

﴿ ١٠ ﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند: (مسند بنى هاشم)

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَقْسَمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُقْسِمْ *

وقَالَ الإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن :(كتاب الأيمان والنذور)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَقْسَمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى

اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُقْسِمْ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى بهذا اللفظ وأخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الأذان :

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ فَقَالَ شَغَلَتْنِي أَعْلَامُ هَذِهِ اذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَأْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ *

قال البخارى فى كتاب بدء الوحى :

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُاللَّه بْنُ عَبْدِاللَّه بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَاللَّه بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرَقْلَ .. حديث هرقل .

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسْمًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّه أَعْطِ فُلَانًا فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ مُسْلِمٌ أَقُولُهَا ثَلَاثًا وَيُرَدِّدُهَا

عَلَيَّ ثَلَاثًا أَوْ مُسْلِمٌ ثُمَّ قَالَ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ مَخَافَةَ أَنْ يَكُبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ *

وقال مسلم فى كتاب الحيض :

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ لَبَنًا ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَتَمَضْمَضَ وَقَالَ إِنَّ لَهُ دَسَمًا *

﴿باب : مَنْ حَلَفَ فَقَالَ إِنْ شَاءَ﴾

﴿١١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَقَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَقَدِ اسْتَثْنَى *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، والحديث غاية فى العلو فأحفظه ، وبرهان الشرط :

قال البخارى رحمه الله فى كتاب الحيل :

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وسَلَّم الْعَائِدُ فِي هِبَتِه كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِه لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوْءِ *

وقال البخارى رحمه الله فى كتاب مواقيت الصلاة :

حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أُصَلِّي كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يُصَلُّونَ لَا أَنْهَى أَحَدًا يُصَلِّي بِلَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ مَا شَاءَ غَيْرَ أَنْ لَا تَحَرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا *

وقال مسلم فى كتاب الرضاع :

و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ وَخَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ الْبِكْرِ سَبْعًا قَالَ خَالِدٌ وَلَوْ شِئْتُ قُلْتُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ *.

وقال مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

و حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّم كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهُّدِ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِه الْيُسْرَى وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِه الْيُمْنَى وَعَقَدَ ثَلَاثَةً وَخَمْسِينَ وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ *

فائدة :

وأفاد الحديث أن من حلف على يمين فقال إن شاء الله فكأنه استثنى فى يمينه فإن حَنَثَ فلا كفارةَ عليه ، وقد رواى الحديث غير أيوب السختيانى كذلك موقوفاً ولايَعل الموقوف المرفوع ، والله عز وجل الموفق لا ربّ سواه .

﴿باب : إِذَا أَحَبَّ اللهُ عَبْدَاً﴾

﴿١٢﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ صَبِيٌّ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ فَمَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا رَأَتْ أُمُّ الصَّبِيِّ الْقَوْمَ خَشِيَتْ أَنْ يُوطَأَ ابْنُهَا فَسَعَتْ وَحَمَلَتْهُ وَقَالَتِ ابْنِي ابْنِي قَالَ فَقَالَ الْقَوْمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُلْقِيَ ابْنَهَا فِي النَّارِ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا وَلَا يُلْقِي اللَّهُ حَبِيبَهُ فِي النَّارِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وهو حديث غاية فى العلو والصحة ولم يخرجه أحد من السته فاحفظه ، وقال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه العلامة الذهبى .

وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب الصلح :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ أَنَّ الرُّبَيِّعَ وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ فَطَلَبُوا الْأَرْشَ وَطَلَبُوا الْعَفْوَ فَأَبَوْا فَأَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُمْ بِالْقِصَاصِ فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا فَقَالَ يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَعَفَوْا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ زَادَ الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَقَبِلُوا الْأَرْشَ *

وقال مسلم فى كتاب الصيام :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سُئِلَ أَنَسٌ رَضِي اللَّهم عَنْهم عَنْ صَوْمِ رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ فَقَالَ سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ *

فائدة :

محمد بن عبد الله الأنصارى وهو أبو المثنىٰ ، وحميد وهو الطويل كليهما من رجال مسلم ، وقد ذكروا أن حُميداً لم يسمع من أنس إلا خمسة أحاديث كما

ذكر أبو داود الطيالسى عن شعبة ولكن روى العجلى بسنده عن شعبة أنه قال "لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً " اهـــ .

قلتُ : وهذا كلام فيه نظر فقد تتبعتُ ما سمعه حميد الطويل عن أنس فيما أخرجه البخارى ، فوجدتهُ يزيد عن مِائَة حديث ، ودع عنك ما أخرجه مسلم وبقيه أهل الحديث وصرح فيه بالسماع والله الموفق .

﴿١٣﴾ قَالَ النَّسَائىُّ رحمه الله فى السُّنن : (كتاب الجنائز)

أَخبَرَنَا عَمْرُو بنُ عَليٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ وَهُوَ مُعَاوِيَةُ بنُ قُرَّةَ عَنْ أَبِيه رَضِي اللَّهم عَنْهم أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَمَعَهُ ابنٌ لَهُ فَقَالَ لَهُ أَتُحبُّهُ فَقَالَ أَحبَّكَ اللَّهُ كَمَا أُحبُّهُ فَمَاتَ فَفَقَدَهُ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالَ مَا يَسُرُّكَ أَنْ لَا تَأْتِيَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّة إِلَّا وَجَدْتَهُ عنْدَهُ يَسْعَى يَفْتَحُ لَكَ ★

الحـــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّه قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا قَالَتْ بِئْسَمَا عَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَرَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَة فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَزَ رِجْلَيَّ فَقَبَضْتُهُمَا *

وقال البخارى فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهم عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَعَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّم قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيه مَا يُحِبُّ لِنَفْسه *

وقال البخارى فى كتاب المناقب :

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةَ فَأَصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ وَعَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَقَالَ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ *

قال مسلم فى كتاب البيوع :

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّه قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا قَالَتْ بِئْسَمَا عَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي

وَرَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَة فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَزَ رِجْلَيَّ فَقَبَضْتُهُمَا *

وقال مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ وَمَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِد عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ أَنَّ أَمِيرًا كَانَ بِمَكَّةَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَتَيْنِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّه أَنَّى عَلِقَهَا قَالَ الْحَكَمُ فِي حَدِيثِه إِنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُهُ *

وقال مسلم فى كتاب الجهاد والسير :

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَهْ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ *

فائدة :

وقد سمع مُعَاوِيَةَ بْنُ قُرَّةَ مِنْ أبيه وهو قُرَّة بن إياس بن هلال رضى الله عنه صحابى جليل ، وبرهان ذلك :

قال الإمام أحمد فى المسند (مسند المدنيين) : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي وَقَدْ كَانَ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ *

﴿١٤﴾ قَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ رحمه الله: (الاحاد والمثانى ٤/١٩٦)
حَدَّثَنَا أَبُوبَكرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا، سُفْيَانُ بْنُ عُيينة عَنْ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ الحَسَنِ بْنُ مُحَمْد عَنْ عُبيد الله بْنُ أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَلي رَضْي اللهُ تعالى عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُّولُ الله صَلَّى اللهُ عَلْيه وَسَلَّمَ مَا يُدْرِيكَ لَعَلَ اللهَ تَعَالى اطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شئْتُم فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ

الحـــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله بهذا اللفظ ، وبرهان الشرط :
قال البخارى فى كتاب الجهاد والسير :
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللَّه حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ قَالَ أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُحَمَّد قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُاللَّه بْنُ أَبِي رَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِي اللَّهم عَنْهم يَقُولُ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ قَالَ انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً وَمَعَهَا

كِتَابٌ فَخُذُوهُ منها فَانْطَلَقْنَا تعادى بنا خَيْلُنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الرَّوْضَة فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَة فَقُلْنَا أَخْرِجِي الْكِتَابَ فَقَالَتْ مَا مَعِي مِنْ كِتَاب فَقُلْنَا لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا فَأَتَيْنَا بِه رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَإِذَا فِيه مِنْ حَاطِب بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أُنَاس مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَا حَاطِبُ مَا هَذَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّه لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا وَكَانَ مَنْ مَعَك مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَقَدْ صَدَقَكُمْ قَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّه دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ قَالَ إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَد اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ قَالَ سُفْيَانُ وَأَيُّ إِسْنَادٍ هَذَا *

وقال مسلم فى كتاب فضائل الصحابة :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْب وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا و قَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّه بْنُ أَبِي رَافِعٍ وَهُوَ كَاتِبُ عَلِيٍّ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِي اللَّهم عَنْهم وَهُوَ يَقُولُ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ فَقَالَ ائْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا

ظَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَرْأَةِ فَقُلْنَا أَخْرِجِي الْكِتَابَ فَقَالَتْ مَا مَعِي كِتَابٌ فَقُلْنَا لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّم فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا حَاطِبُ مَا هَذَا قَالَ لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ قَالَ سُفْيَانُ كَانَ حَلِيفًا لَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا أَكَانَ مِمَّنْ كَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ فِيهِمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّم صَدَقَ فَقَالَ عُمَرُ دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَزُهَيْرٍ ذِكْرُ الْآيَةِ وَجَعَلَهَا إِسْحَقُ فِي رِوَايَتِهِ مِنْ تِلَاوَةِ سُفْيَانَ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ح و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ح و حَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ كُلُّهُمْ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي

عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّم وَأَبَا مَرْثَدٍ الْغَنَوِيَّ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ وَكُلُّنَا فَارِسٌ فَقَالَ انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ

خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبٍ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَلِيٍّ *

فائدة :

والحسن بن محمد هو بن على بن أبى طالب أبو محمد المدنى تابعى ثقة ، بخلاف الحسن بن محمد بن عبيد الله المكى تابعى ضعيف ، قال العقيلى فى ابن عبيد المكى لايتابع على حديثه وليس بمشهور النقل ، وقال الذهبى غير حجة .اهـ

﴿باب : ثَمَرَةُ الإِيمَانِ باللهِ عَزَّوَجَلَ﴾

﴿١٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند الكوفيين) : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُعْطِيتُ خَمْسًا بُعِثْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ وَجُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ تُحَلَّ لِمَنْ كَانَ قَبْلِي وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ شَهْرًا وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ وَلَيْسَ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ سَأَلَ شَفَاعَةً وَإِنِّي

أَخْبَأْتُ شَفَاعَتِي ثُمَّ جَعَلْتُهَا لِمَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ يَعْنِي الزُّبَيْرِيَّ قَالَ ثنا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ وَلَمْ يُسْنِدْهُ *

الحـــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الجهاد والسير :

حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ فَزِعَ النَّاسُ فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ بَطِيئًا ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُ وَحْدَهُ فَرَكِبَ النَّاسُ يَرْكُضُونَ خَلْفَهُ فَقَالَ لَمْ تُرَاعُوا إِنَّهُ لَبَحْرٌ فَمَا سُبِقَ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ *

وقال البخارى فى كتاب الدعوات :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ عَبْدِالْمَجِيدِ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى وَأَبِي بُرْدَةَ أَحْسَبُهُ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي

وإِسْرَافِي فِي أَمْرِي وما أَنْتَ أَعْلَمُ به مِنِّي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي هَزْلِي وجِدِّي وَخَطَايَاي وَعَمْدِي وكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي *

وقال مسلم فى كتاب الفتن وأشراط الساعة :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد حدَّثنا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عليْه وَسَلَّمَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ الدَّجَّالِ حَدِيثًا ما حَدَّثَهُ نَبِيٌّ قَوْمَهُ إِنَّهُ أَعْوَرُ وإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ مِثْلُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ هِيَ النَّارُ وَإِنِّي أَنْذَرْتُكُمْ به كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ *

وقال مسلم فى كتاب الفضائل :

وحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ عَبْد الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ح و حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْد أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مُوسَى كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَق بِإِسْنَادِ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَق نَحْوَ حَدِيثِه * (أى حديث الخضر مع موسى عليهما السلام) .

وقال مسلم فى كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار :

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مُعَاذ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِيه عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي وإِسْرَافِي فِي أَمْرِي وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ به مِنِّي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي وَخَطَئِي وعَمْدِي وكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وما أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وما أَعْلَنْتُ وما أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ

مِنّي أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ و حَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمِسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ *

﴿١٦﴾ قَالَ ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ رحمه الله فى السُّنَّة : (٨٤٠)

حَدَّثَنَا أَبُوبَكْرٍ ثَنَا إِبْنُ عُيَيِّنَةَ ، عَنْ عَمْرُو سَمِعَ جَابِرَ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ اللهَ يُخْرِجُ نَاساً مِنَ النَّارِ فَيُدْخِلُهُمْ الجَنَّةَ *

الحـــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجه البخارى ، وقد أخرجه مسلم (١/١٢٢) رحمه الله، وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب الصلاة : حدَّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد قَالَ حدَّثنا سُفْيَانُ قَالَ قُلْتُ لعَمْرٍو أَسمِعْتَ جابرَ بْنَ عبْدِاللّه يَقُولُ مَرَّ رَجُلٌ في الْمَسْجد وَمَعَهُ سِهامٌ فقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وسلَّم أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا *. ومواضع أُخرى كثيرة لم أذكرها خشية الملل وأما أبو بكر فهو عبد الله بن محمد ابن أبى شيبة قال حدثنا ابن عيينة ، فقد أثبتها فى الحديث رقم (١) .

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُا سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بِأُذُنِه يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ نَاسًا مِنَ النَّارِ فَيُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ *. ومواضع أخرى لم أذكرها .

﴿١٧﴾ وقَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَنَسٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنِّي لَأَوَّلُ النَّاسِ تَنْشَقُّ الْأَرْضُ عَنْ جُمْجُمَتِي يَوْمَ الْقِيَامَة وَلَا فَخْرَ وَأُعْطَى لِوَاءَ الْحَمْدِ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَة وَلَا فَخْرَ وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَة وَلَا فَخْرَ وَإِنِّي آتِي بَابَ الْجَنَّة فَآخُذُ بِحَلْقَتِهَا فَيَقُولُونَ مَنْ هَذَا فَيَقُولُ أَنَا مُحَمَّدٌ فَيَفْتَحُونَ لِي فَأَدْخُلُ فَإِذَا الْجَبَّارُ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَقْبِلِي

فَأَسْجُدُ لَهُ فَيَقُولُ ارْفَعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ وَتَكَلَّمْ يُسْمَعْ مِنْكَ وَقُلْ يُقْبَلْ مِنْكَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ أُمَّتِي أُمَّتِي يَا رَبِّ فَيَقُولُ اذْهَبْ إِلَى أُمَّتِكَ فَمَنْ وَجَدْتَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ شَعِيرٍ مِنَ الْإِيمَانِ فَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ فَأُقْبِلُ فَمَنْ وَجَدْتُ فِي قَلْبِهِ ذَلِكَ فَأُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ فَإِذَا الْجَبَّارُ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَقْبِلِي فَأَسْجُدُ لَهُ فَيَقُولُ ارْفَعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ وَتَكَلَّمْ يُسْمَعْ مِنْكَ وَقُلْ يُقْبَلْ مِنْكَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ أُمَّتِي أُمَّتِي أَيْ رَبِّ فَيَقُولُ اذْهَبْ إِلَى أُمَّتِكَ فَمَنْ وَجَدْتَ فِي قَلْبِهِ نِصْفَ حَبَّةٍ مِنْ شَعِيرٍ مِنَ الْإِيمَانِ فَأَدْخِلْهُمُ الْجَنَّةَ فَأَذْهَبُ فَمَنْ وَجَدْتُ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَلِكَ أُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ فَإِذَا الْجَبَّارُ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَقْبِلِي فَأَسْجُدُ لَهُ فَيَقُولُ ارْفَعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ وَتَكَلَّمْ يُسْمَعْ مِنْكَ وَقُلْ يُقْبَلْ مِنْكَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيَقُولُ

اذْهَبْ إِلَى أُمَّتِكَ فَمَنْ وَجَدْتَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنَ الْإِيمَانِ فَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ فَأَذْهَبُ فَمَنْ وَجَدْتُ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَلِكَ أَدْخَلْتُهُمُ الْجَنَّةَ وَفَرَغَ اللَّهُ مِنْ حِسَابِ النَّاسِ وَأَدْخَلَ مَنْ بَقِيَ مِنْ أُمَّتِي النَّارَ مَعَ أَهْلِ النَّارِ فَيَقُولُ أَهْلُ النَّارِ مَا أَغْنَى عَنْكُمْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا تُشْرِكُونَ بِهِ شَيْئًا فَيَقُولُ الْجَبَّارُ عَزَّ وَجَلَّ فَبِعِزَّتِي لَأُعْتِقَنَّهُمْ مِنَ النَّارِ فَيُرْسِلُ إِلَيْهِمْ فَيَخْرُجُونَ وَقَدِ امْتَحَشُوا فَيَدْخُلُونَ فِي نَهَرِ الْحَيَاةِ فَيَنْبُتُونَ فِيهِ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي غُثَاءِ السَّيْلِ وَيُكْتَبُ بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ هَؤُلَاءِ عُتَقَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيُذْهَبُ بِهِمْ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ هَؤُلَاءِ الْجَهَنَّمِيُّونَ فَيَقُولُ الْجَبَّارُ بَلْ هَؤُلَاءِ عُتَقَاءُ الْجَبَّارِ عَزَّ وَجَلَّ

حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنِّي لَأَوَّلُ النَّاسِ فَذَكَرَ مَعْنَاه إِلَّا أَنَّهُ قَالَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ *

الحـــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله بهذا اللفظ ، وبرهان الشرط

قال البخارى فى كتاب المرضى :

حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّه بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَني ابْنُ الْهَاد عَنْ عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلب عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ سَمِعْتُ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ قَالَ إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْه فَصَبَرَ عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ يُرِيدُ عَيْنَيْه تَابَعَهُ أَشْعَثُ بْنُ جَابِرٍ وَأَبُو ظِلَالٍ بْنُ هِلَالٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ *.

قال مسلم فى كتاب الشعر :

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ الْهَاد عَنْ يُحَنَّسَ مَوْلَى مُصْعَب ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ بَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بِالْعَرْجِ إِذْ عَرَضَ شَاعِرٌ يُنْشِدُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ خُذُوا الشَّيْطَانَ أَوْ أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا *

وقال مسلم فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد وَابْنُ حُجْر جَمِيعًا عَنْ إِسْمَعِيلَ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ جَعْفَر أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرو مَوْلَى الْمُطَّلِب بْن عَبْد اللَّه بْنِ حَنْطَب أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِك يَقُولُا قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ الْتَمِسْ لِي غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرْدِفُنِي وَرَاءَهُ فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كُلَّمَا نَزَلَ وَقَالَ فِي الْحَدِيث ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَا لَهُ أُحُدٌ قَالَ هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَة قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِه إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ و حَدَّثَنَاه سَعِيدُ بْنُ مَنْصُور وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْد الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ عَنْ عَمْرو بْنِ أَبِي عَمْرو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بِمِثْلِه غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا *

﴿١٨﴾ وقَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزهد)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْب عَنْ مُحَمَّد بْنِ عَمْرِو ابْنِ عَطَاء عَنْ سَعِيد بْنِ يَسَار عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ

يَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ فَيُجْلَسُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فِي قَبْرِهِ غَيْرَ فَزِعٍ
وَلَا مَشْعُوفٍ ثُمَّ يُقَالُ لَهُ فِيمَ كُنْتَ فَيَقُولُ كُنْتُ فِي الْإِسْلَامِ
فَيُقَالُ لَهُ مَا هَذَا الرَّجُلُ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَصَدَّقْنَاهُ
فَيُقَالُ لَهُ هَلْ رَأَيْتَ اللَّهَ فَيَقُولُ مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَرَى اللَّهَ
فَيُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبَلَ النَّارِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا
فَيُقَالُ لَهُ انْظُرْ إِلَى مَا وَقَاكَ اللَّهُ ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ قِبَلَ الْجَنَّةِ
فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا فَيُقَالُ لَهُ هَذَا مَقْعَدُكَ وَيُقَالُ لَهُ
عَلَى الْيَقِينِ كُنْتَ وَعَلَيْهِ مُتَّ وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ
وَيُجْلَسُ الرَّجُلُ السُّوءُ فِي قَبْرِهِ فَزِعًا مَشْعُوفًا فَيُقَالُ لَهُ فِيمَ
كُنْتَ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي فَيُقَالُ لَهُ مَا هَذَا الرَّجُلُ فَيَقُولُ
سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ قَوْلًا فَقُلْتُهُ فَيُفْرَجُ لَهُ قِبَلَ الْجَنَّةِ

فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا فَيُقَالُ لَهُ انْظُرْ إِلَى مَا صَرَفَ اللَّهُ عَنْكَ ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبَلَ النَّارِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا فَيُقَالُ لَهُ هَذَا مَقْعَدُكَ عَلَى الشَّكِّ كُنْتَ وَعَلَيْهِ مُتَّ وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى *

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ، ورجاله رجال الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ،

وبرهان الشرط : قال مسلم فى كتاب السلام :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ ح و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا مَالِكٌ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا فِي حَدِيثِهِ ذِكْرَ الطِّيَرَةِ وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْكُهَّانِ و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ حَجَّاجٍ الصَّوَّافِ ح و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ

وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ قُلْتُ وَمِنَّا رِجَالٌ يَخُطُّونَ قَالَ كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ *.

وقال مسلم رحمه الله فى كتاب البر والصلة والآداب :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلَا نَصَبٍ وَلَا سَقَمٍ وَلَا حَزَنٍ حَتَّى الْهَمِّ يُهِمُّهُ إِلَّا كُفِّرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ *

فائدة :

ابن أبى ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث العامرى .

﴿١٩﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصيام)

أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ أَنَّ مُطَرِّفًا رَجُلًا مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ دَعَا لَهُ بِلَبَنٍ لِيَسْقِيَهُ فَقَالَ مُطَرِّفٌ إِنِّي صَائِمٌ فَقَالَ عُثْمَانُ سَمِعْتُ رَسُولَ

اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ الصِّيَامُ جُنَّةٌ كَجُنَّة أَحَدكُمْ منَ الْقتَال *

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ، ورجاله رجال الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ،

وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب الصوم :

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعيد حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيب أَنَّ عرَاكَ بْنَ مَالك حَدَّثَهُ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَائشَةَ رَضي اللَّهم عَنْهَا أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ في الْجَاهليَّة ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بصيَامه حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ وَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ * وأخرج أحاديث أُخر بنفس الترجمة لم أذكرها .

وقال مسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها :

و حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعيد حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيب عَنْ عرَاك بْنِ مَالك عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً بِرَكْعَتَي الْفَجْرِ * .

﴿٢٠﴾ قَالَ الحَاكِمُ النيْسَابُورِىُّ رَحِمَهُ للهُ: الْمُسْتَدْرَك (٢٣/١)
حَدَّثَنَا أَبُو عَبد الله مُحَمَّدُ بن يَعْقُوبَ الْحَافظُ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَضرُ بْنُ عَبْد الْوَهَاب ثَّنا مُحَمَّدُ بْن أَبى بَكْرِ المقْد مّى حَدَّثَنَا فُضَيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ سَمع عُبَيْد بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبيه عَنْ أَبى أَيْوبَ الْأَنْصارى رَضَّى اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّم :
مَنْ جَاء يَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُ به شَيْئًا وَيُقيمُ الصَّلَاةَ ويُؤْتي الزَّكَاةَ وَيَجْتَنبُ الْكَبَائرَ كَانَ لَهُ الْجَنَّةُ فَسَأَلُوهُ عَن الْكَبَائر فَقَالَ الْإِشْرَاكُ باللَّه وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُسْلمَة وَالْفرارُ يَوْمَ الزَّحْف * قَالَ أَبُو عَبْد الله الْحَاكم هَذَا حَديْثٌ صَحَيْحٌ عَلَى شَرْط الشَيْخَين ولاأَعرِفُ لَهُ علّةً ولَمْ يُخَرِّجَاهُ .

الحـــــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

فقد اخرج البخارى فى كتاب المغازى :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ انْطَلَقْتُ بِأَبِي مَعْبَدٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُبَايِعَهُ عَلَى الْهِجْرَةِ قَالَ مَضَتِ الْهِجْرَةُ لِأَهْلِهَا أُبَايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ فَلَقِيتُ أَبَا مَعْبَدٍ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ صَدَقَ مُجَاشِعٌ وَقَالَ خَالِدٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ مُجَاشِعٍ أَنَّهُ جَاءَ بِأَخِيهِ مُجَالِدٍ *

وأخرج فى كتاب فرض الخمس :

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَجْلَى الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ الْيَهُودَ مِنْهَا وَكَانَتِ الْأَرْضُ لَمَّا ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلْيَهُودِ وَلِلرَّسُولِ وَلِلْمُسْلِمِينَ فَسَأَلَ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتْرُكَهُمْ عَلَى أَنْ يَكْفُوا الْعَمَلَ وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُقِرُّكُمْ عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا فَأُقِرُّوا حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ فِي إِمَارَتِهِ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَا *

وعبيد بن سلمان هو عبيد الله بن أبى عبد الله إسمه سليمان الأغر الجُهنى وذكر العلامة الكلاباذى أنه حدث عن أبيه .

وقال الحافظ الذهبى رحمه الله عقب الحديث : عُبِّيد الله عن أبيه سلمان الأغر خرج له البخارى فقط .اهــ المستدرك مع التلخيص (٢٣/١) ، وشيخ الحاكم

محمد بن يعقوب حافظ من شيوخ نيسابور . وأحمد بن النضر بن عبد الوهاب النيسابورى أخو محمد بن النضر من رجال البخارى .

تنبيه : وقع فى المستدرك محمد بن بكر المقدّمى بدلا من محمد بن أبى بكر المقدّمى والتصحيح من صحيح البخارى وغيره وهو من رجال البخارى

متابعات : وقَالَ الإمَامُ أحمدُ رحمه الله فى المسند :

حَدَّثَنَا الْمُقْرِيُّ حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِد بْنِ مَعْدَانَ حَدَّثَنَا أَبُو رُهْمٍ السَّمَعِيُّ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ جَاءَ يَعْبُدُ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِه شَيْئًا وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَصُومُ رَمَضَانَ وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ فَإِنَّ لَهُ الْجَنَّةَ وَسَأَلُوهُ مَا الْكَبَائِرُ قَالَ الْإِشْرَاكُ بِاللَّه وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُسْلِمَة وَفِرَارٌ يَوْمَ الزَّحْفِ *

وقَالَ الإمَامُ النَّسَائى رحمه الله فى السنن :

أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَنْبَأَنَا بَقِيَّةُ قَالَ حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِد ابْنِ مَعْدَانَ أَنَّ أَبَا رُهْمٍ السَّمَعِيَّ حَدَّثَهُمْ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ جَاءَ يَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُ بِه شَيْئًا وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ كَانَ لَهُ الْجَنَّةُ فَسَأَلُوهُ عَنِ الْكَبَائِرِ فَقَالَ الْإِشْرَاكُ بِاللَّه وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُسْلِمَة وَالْفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ *

﴿باب : الوَفَاءُ بِالنَّذرِ فِيمَا يَمْلكُ ابْنُ آدَمَ﴾

﴿٢١﴾ وقَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (الآيمان والنذور)

حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَقَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ قَالَ حَدَّثَنِي بْنُ الضَّحَّاكِ قَالَ نَذَرَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ قَالُوا لَا قَالَ هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ قَالُوا لَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْفِ بِنَذْرِكَ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ *

الحـــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب كفارت الأيمان :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحِيمِ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي غَسَّانَ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنَ النَّارِ حَتَّى فَرْجَهُ بِفَرْجِه*

وقال البخارى فى كتاب الزكاة :

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ابْنِ أَبِي الْحَسَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ رَضِي اللَّهم عَنْهم يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ *

وقال البخارى فى كتاب الحدود :

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللَّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ الْجَرْمِيُّ عَنْ أَنَسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ فَأَسْلَمُوا فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا فَفَعَلُوا فَصَحُّوا فَارْتَدُّوا وَقَتَلُوا رُعَاتَهَا وَاسْتَاقُوا الْإِبِلَ فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ فَأُتِيَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ ثُمَّ لَمْ يَحْسِمْهُمْ حَتَّى مَاتُوا *

وقال البخارى فى كتاب الجنائز :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثنا يزيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ ثَابت بْن الضَّحَّاك رَضي اللَّهم عَنْهم عَن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ بملَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَام كَاذبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بحَديدَة عُذِّبَ به في نَار جَهَنَّمَ وَقَالَ حَجَّاجُ بْنُ منْهَالٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَن الْحَسَن حَدَّثَنَا جُنْدَبٌ رَضي اللَّهم عَنْهم في هَذَا الْمَسْجد فَمَا نَسينَا وَمَا نَخَافُ أَنْ يَكْذبَ جُنْدَبٌ عَلَى النَّبيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ برَجُلٍ جرَاحٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَقَالَ اللَّهُ بَدَرَني عَبْدي بنَفْسه حَرَّمْتُ عَلَيْه الْجَنَّةَ *

وقال مسلم فى كتاب الحيض :

حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْد حَدَّثَنَا صَالحُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو مَالك الْأَشْجَعيُّ عَنْ أَنَس بْن مَالك قَالَ سَأَلَت امْرَأَةٌ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ عَن الْمَرْأَة تَرى في مَنَامهَا مَا يَرى الرَّجُلُ في مَنَامه فَقَالَ إذَا كَانَ منْهَا مَا يَكُونُ منَ الرَّجُل فَلْتَغْتَسلْ*

وقال مسلم فى كتاب المساقاة :

حَدَّثَني زُهَيْرُ بْنُ حَرْب حَدَّثَنَا إسْمَعيلُ بْنُ إبْرَاهيمَ حَدَّثَنَا هشَامٌ الدَّسْتَوَائيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبي كَثير عَنْ أَبي سَلَمَةَ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإنَّهُ يَنْقُصُ منْ عَمَله كُلَّ يَوْمٍ قيرَاطٌ إلَّا كَلْبَ حَرْث أَوْ مَاشيَة حَدَّثَنَا إسْحَقُ بْنُ إبْرَاهيمَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إسْحَقَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعيُّ حَدَّثَني يَحْيَى بْنُ أَبي كَثيرٍ حَدَّثَني أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن حَدَّثَني أَبُو هُرَيْرَةَ

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حَرْبٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ *

وقال مسلم فى كتاب القسامة والمحاربيين والقصاص والديات :

و حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيَةُ نَفَرٍ مِنْ عُكْلٍ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ وَلَمْ يَحْسِمْهُمْ و حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَرٌ مِنْ عُرَيْنَةَ فَأَسْلَمُوا وَبَايَعُوهُ وَقَدْ وَقَعَ بِالْمَدِينَةِ الْمُومُ وَهُوَ الْبِرْسَامُ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ وَزَادَ وَعِنْدَهُ شَبَابٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَرِيبٌ مِنْ عِشْرِينَ فَأَرْسَلَهُمْ إِلَيْهِمْ وَبَعَثَ مَعَهُمْ قَائِفًا يَقْتَصُّ أَثَرَهُمْ حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ ح و حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطٌ مِنْ عُرَيْنَةَ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ مِنْ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ

وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنِ ادَّعَى دَعْوَى كَاذِبَةً لِيَتَكَثَّرَ بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا قِلَّةً وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ فَاجِرَةٍ *

﴿باب : قِلَةُ الكَلامِ مِنَ الْإِيمَانِ وكَثْرَةُ الْكَلَامِ مِنَ النِّفَاقِ﴾

﴿٢٢﴾ قَالَ التِّرْمِذِى رحمه الله فى السُّنن : (البر والصلة)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ أَبِي غَسَّانَ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْحَيَاءُ وَالْعِيُّ شُعْبَتَانِ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْبَذَاءُ وَالْبَيَانُ شُعْبَتَانِ مِنَ النِّفَاقِ قَالَ أَبُوعِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي غَسَّانَ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ قَالَ وَالْعِيُّ قِلَّةُ الْكَلَامِ وَالْبَذَاءُ هُوَ الْفُحْشُ فِي الْكَلَامِ وَالْبَيَانُ هُوَ كَثْرَةُ الْكَلَامِ مِثْلُ هَؤُلَاءِ الْخُطَبَاءِ الَّذِينَ يَخْطُبُونَ فَيُوَسِّعُونَ فِي الْكَلَامِ وَيَتَفَصَّحُونَ فِيهِ مِنْ مَدْحِ النَّاسِ فِيمَا لَا يُرْضِي اللَّهَ *

وقَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار)

حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَغَيْرُهُ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْحَيَاءُ وَالْعِيُّ شُعْبَتَانِ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْبَذَاءُ وَالْبَيَانُ شُعْبَتَانِ مِنَ النِّفَاقِ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابورى رحمه الله :

حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقد احتجا برواته عن آخرهم ووافقه الحافظ الذهبى فى المستدرك مع التلخيص (٩/١) .

وهو كما قالا رحمهما الله وذلك لأن البخارى قال فى كتاب الآذان :

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ نُزُلَهُ مِنَ الْجَنَّةِ كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ * وقال مسلم رحمه الله فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلًا كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ ★

﴿باب : قَوْلُ اللهِ تَعَالَى : وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنْ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنْ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾

﴿٢٣﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجنائز)

حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَنْطَلِقَ إِلَى أَرْضِ النَّجَاشِيِّ فَذَكَرَ حَدِيثَهُ قَالَ النَّجَاشِيُّ أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَلَوْلَا مَا أَنَا فِيهِ مِنَ الْمُلْكِ لَأَتَيْتُهُ حَتَّى أَحْمِلَ نَعْلَيْهِ ★

الحـــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى كتاب الاستئذان :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ مِثْلُ مَنْ أَنْتَ حِينَ قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَنَا يَوْمَئِذٍ مَخْتُونٌ قَالَ وَكَانُوا لَا يَخْتِنُونَ الرَّجُلَ حَتَّى يُدْرِكَ وَقَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا خَتِينٌ *

قال البخارى كتاب الدعوات :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي كُلِّهِ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَايَايَ وَعَمْدِي وَجَهْلِي وَهَزْلِي وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَقَالَ عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَحَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ *

قال مسلم كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار :
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَق عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي وَخَطَئِي وَعَمْدِي وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ و حَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمِسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ *

﴿باب : مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّه فَقَدْ أَشْرَكَ﴾

﴿٢٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (المكثريين من الصحابة) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَجِئْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَتَرَكْتُ عِنْدَهُ رَجُلًا مِنْ كِنْدَةَ فَجَاءَ الْكِنْدِيُّ مُرَوَّعًا فَقُلْتُ مَا وَرَاءَكَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ آنِفًا فَقَالَ أَحْلِفُ بِالْكَعْبَةِ فَقَالَ احْلِفْ بِرَبِّ الْكَعْبَةِ فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

لَا تَحْلِفْ بِأَبِيكَ فَإِنَّهُ مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان ذلك :

قال البخارى رحمه الله من طريق الترجمة الى سعد بن عبيدة فقال : حَدَّثَنَا بِشْرُ ابْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِي اللَّهم عَنْهم عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ فِي جَنَازَةٍ فَأَخَذَ عُودًا يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ فَقَالَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَتَّكِلُ قَالَ اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ الْآيَةَ قَالَ شُعْبَةُ وَحَدَّثَنِي بِهِ مَنْصُورٌ فَلَمْ أُنْكِرْهُ مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ *

وقال مسلم رحمه الله : وحَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة حديث " الشك فى الصلاة وتحرى الصواب " . ومواضع أُخر لم أذكرها ، وروى منصور عن سعد بن عبيدة فى كتاب القدر حديث " جنازة بقيع الغرقد" وفى كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار حديث " إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ

وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ وَاجْعَلْهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مُتَّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ"

وروى سعد بن عبيدة عن ابن عمر فى كتاب الايمان حديث " بنى الاسلام ".

والحديث له متابعات كثيرة لم أذكرها خشية الاطالة والله الموفق لارب سواه .

﴿باب : اسْتِحْبَابُ عَدَمِ سُؤَالِ النَّاسِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ﴾

﴿٢٥﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْعَالِيَةِ مَا ثَوْبَانُ قَالَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَكَفَّلَ لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ شَيْئًا وَأَتَكَفَّلُ لَهُ بِالْجَنَّةِ فَقَالَ ثَوْبَانُ أَنَا فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا ★

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ورجاله رجال الصحيحين رحمهما الله ،

وبرهان الشرط : قال مسلم فى كتاب الطلاق :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيَّرَ نِسَاءَهُ فَلَمْ يَكُنْ طَلَاقًا*

﴿باب : فِى أَىِّ يَوْمٍ نَتَحَرَّى لَيْلَةَ القَدْرِ﴾

﴿٢٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ سَمِعَ مُطَرِّفًا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ قَالَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ *

الحـــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب تفسير القرآن :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّه بْنُ مُعَاذ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدالْحَمِيد صَاحِب الزِّيَادِيِّ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِك قَالَ قَالَ أَبُو جَهْلٍ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ فَنَزَلَتْ ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ وَمَا لَهُمْ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ الْآيَةَ.

وقال البخارى فى كتاب الفتن :

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَّالُ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا فَلَا يَقْرَبُهَا الدَّجَّالُ قَالَ وَلَا الطَّاعُونُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ *

وقال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مُطَرِّفٌ عَنْ عِمْرَانَ رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ تَمَتَّعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَنَزَلَ الْقُرْآنُ قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِه مَا شَاءَ *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

و حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْب قَالَ حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ مُعَاذ ح و حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مُعَاذ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِت قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْأَنْصَارِ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ

وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ قَالَ شُعْبَةُ قُلْتُ لِعَدِيٍّ سَمِعْتَهُ مِنَ الْبَرَاءِ قَالَ إِيَّايَ حَدَّثَ *

وقال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ *

وقال مسلم فى كتاب الحج :

و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ اعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّم جَمَعَ بَيْنَ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ فِيهَا كِتَابٌ وَلَمْ يَنْهَنَا عَنْهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ فِيهَا رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ *

﴿باب : الشَفَاعَةُ تَلحَقُ أَهْلَ الإيمَان﴾

﴿٢٧﴾ قَالَ ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ رحمه الله فى السُّنَّة : (٨٠٠)

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهَا عَنْ النَّبِى صَلَّى

اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ : أُرِيتُ مَاتَلْقَى أُمَتى بَعْدى فَأَحْزَنَنى وَشَقَ ذَلكَ عَلَىَّ منْ سَفْك دماء بَعْضهمْ بعْضاً فَسَأَلْتُه أَنْ يُولينى شَفَاعَةً فيهمْ يومَ الْقيامَة ففعلَ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

فى كتاب فضائل القرآن :

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالك قَالَ فَأَمَرَ عُثْمَانُ زَيْدَ بْنَ ثَابت وَسَعيدَ بْنَ الْعَاصِ وَعَبْدَاللَّه بْنَ الزُّبَيْر وَعَبْدَالرَّحْمَن بْنَ الْحَارث بْنِ هشَامٍ أَنْ يَنْسَخُوهَا فِي الْمَصَاحف وَقَالَ لَهُمْ إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابت فِي عَرَبِيَّةٍ منْ عَرَبِيَّة الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهَا بِلسَان قُرَيْشٍ فَإِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ بِلسَانهِمْ فَفَعَلُوا *

﴿٢٨﴾ قَالَ ابْنُ أَبى عَاصمٍ رحمه الله فى السُّنَّة : (٨١٨)

حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ أَبُو كَاملٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَليحِ عَنْ عَوْف بْنِ مَالكٍ الْأَشْجَعيِّ قَالَ

قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَتَاني آت منْ عنْد رَبِّي فَخيَّرَني بيْنَ أَنْ يُدْخل نصْفَ أُمَّتي الْجَنَّة وَبيْنَ الشَّفَاعَة فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ فقلنا : يارَسُولَ الله نُنْشدكَ الله والصَحَابَة لَمَا جَعَلْتَنا منْ أَهْلِ شَفَاعَتك . قَالَ : فَإنَّكُمْ منْ أَهْلِ شَفَاعَتى قَالَ : فَلَمَا أَضبّوا عَليه قَالَ : فَإنِّى أُشْهدُ منْ حَضَرَ أَنَ شَفَاعَتَى لِمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ باللَّه شَيْئًا منْ أُمَتى★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان ذلك :

قال مسلم رحمه الله فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَني أَبُو كَاملٍ الْجَحْدَريُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ نَصْرِ بْن عَاصم عَنْ مَالك بْنِ الْحُوَيْرث أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانَ إذَا كَبَّرَ رَفَع يَدَيْه حَتَّى يُحَاذي بهمَا أُذُنَيْه وَإذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْه حَتَّى يُحَاذي بهمَا أُذُنَيْه وَإذَا

رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ و حَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّهُ رَأَى نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

و حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ إِنِّي مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ لَوْلَا أَنِّي فِي الْمَوْتِ لَمْ أُحَدِّثْكَ بِهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ *

فائدة :

ذكر العلامة الالبانى رحمه الله أن الحديث على شرط الشيخين كما فى (ظلال الجنة ص ٣٧٥) .

قلتُ : وفيه نظر لأن أبو كامل روى له البخارى حديثاً واحداً فى الحج فقال : " وقال أبو كامل " ، ثم لو سلمنا ، فإن قتادة لم يروى عن أبى المليح فى صحيح البخارى ، إنما هى من أفراد مسلم وحده . والله الموفق لارب سواه .

﴿٢٩﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ قَالَا حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ غَزْوَهُمْ فَدُلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي مَعَهَا الْكِتَابُ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَأُخِذَ كِتَابُهَا مِنْ رَأْسِهَا وَقَالَ يَا حَاطِبُ أَفَعَلْتَ قَالَ نَعَمْ أَمَا إِنِّي لَمْ أَفْعَلْهُ غِشًّا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ يُونُسُ غِشًّا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا نِفَاقًا قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ مُظْهِرٌ رَسُولَهُ وَمُتِمٌّ لَهُ أَمْرَهُ غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ عَزِيزًا بَيْنَ ظَهْرِيهِمْ وَكَانَتْ وَالِدَتِي مِنْهُمْ فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَّخِذَ هَذَا عِنْدَهُمْ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ أَلَا أَضْرِبُ رَأْسَ هَذَا قَالَ أَتَقْتُلُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ مَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم رحمه الله فى كتاب الإيمان :

و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ وَخَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ *

وقال مسلم فى كتاب الطهارة :

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُتَمَسَّحَ بِعَظْمٍ أَوْ بِبَعْرٍ *

فائدة بديعة :

أشرت فى كتابى القواعد العامة لمعرفة الحديث الضعيف يسر الله بطبعه بالآتى:

أحاديث أبى الزبير وهو محمد بن مسلم بن تدرس عن جابر رضى الله عنه بالعنعنه ضعيفة لأن أبو الزبير مدلس إلا ما صرح فيه أبو الزبير بالسماع كان

صحيحاً أو كان من رواية الليث بن سعد عنه فإنه لم يرو عنه إلا ما صرح فيه بالسماع ، وقال أبو محمد بن حزم : يُردّ حديث أبا الزبير عن جابر لأنه عندهم ممن يدلس فإذا قال " سمعت " أو " أخبرنا " احتج به .اهـ

واحتج ابن حزم به إذا روى عنه الليث بن سعد خاصة وذلك لأن سعيد بن أبى مريم قال حدثنا الليث قال جئت أبا الزبير فدفع إلىّ كتابين فانقلبت بهما ثم قلت فى نفسى لو أننى عاودته فسألته فقال منه ما سمعت ومنه ما حُدِّثْنا به فقلت أعلم لى ما سمعت منه فأعلم لى على هذا الذى عندى .

وقال الذهبى رحمه الله : " وفى صحيح مسلم عدة أحاديث مما لم يوضح فيها أبو الزبير السماع من جابر ولا هى من طريق الليث عنه ففى القلب منها شيء".

﴿باب : إِنْكَارُ الْمُنْكَرِ منَ الإيمَان﴾

﴿٣٠﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (العشرة المبشرين بالجنة) : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُعَاوِيَةَ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِد قَالَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ قَامَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم فَحَمِدَ اللَّهَ

عَزَّ وَجَلَّ وَأَثْنَى عَلَيْه فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذه الْآيَةَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ إلَى آخر الْآيَة وَإنَّكُمْ تَضَعُونَهَا عَلَى غَيْر مَوْضعهَا وَإنِّي سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ إنَّ النَّاسَ إذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ وَلَا يُغَيِّرُوهُ أَوْشَكَ اللَّهُ أَنْ يَعُمَّهُمْ بعقَابه قَالَ وَسَمعْتُ أَبَا بَكْرٍ رَضي اللَّهم عَنْهم يَقُولُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إيَّاكُمْ وَالْكَذبَ فَإنَّ الْكَذبَ مُجَانبٌ للْإيمَان *

الحديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه وبرهان الشرط :

قال البخارى فى تفسير القرآن :

حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْجُوَيْرِيَة عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضي اللَّهم عَنْهمَا قَالَ كَانَ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ اسْتهْزَاءً فَيَقُولُ الرَّجُلُ مَنْ أَبي وَيَقُولُ الرَّجُلُ تَضلُّ نَاقَتُهُ أَيْنَ

نَاقَتِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ حَتَّى فَرَغَ مِنَ الْآيَةِ كُلِّهَا *

وقال البخارى فى كتاب الأذان :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ سَمِعْتُ قَيْسًا قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو مَسْعُودٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمَئِذٍ ثُمَّ قَالَ إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ *

﴿باب : عِصْمَةُ الْمُؤْمِنِ مِنَ الدَّجَّالِ﴾

﴿٣١﴾ وقَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثريين) : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا جَابِرٌ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيِ الدَّجَّالِ كَافِرٌ يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه بهذا اللفظ ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الجهاد والسير :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ح و حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ قَالَا جَمِيعًا حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَاتَلَ فِي ثَمَانٍ مِنْهُنَّ وَلَمْ يَقُلْ أَبُو بَكْرٍ مِنْهُنَّ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ *

﴿باب : هَلْ رَأَى الرَّسُولُ ﷺ اللهَ عَزَوَجَل ؟﴾

﴿٣٢﴾ قَالَ ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ رَحِمَهُ اللهُ فى السُّنَّة : (٤٤٢)

حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، ثَنَا أَبِى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ إِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

أَتَعْجَبُونَ أَنْ تَكُونَ الْخُلَّةُ لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالْكَلَامُ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالرُّؤْيَةُ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

الآثر على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

فقد قال البخارى رحمه الله فى كتاب الرقاق :

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللَّه حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ ح و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك رَضِي اللَّهم عَنْهم أَنَّ نَبِيَّ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ يُجَاءُ بِالْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَة فَيُقَالُ لَهُ أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِه فَيَقُولُ نَعَمْ فَيُقَالُ لَهُ قَدْ كُنْتَ سُئِلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ *

وقال البخارى رحمه الله فى كتاب التعبير :

وَقَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلَهُ مَنْ كَذَبَ فِي رُؤْيَاهُ ...الحديث .

وقال البخارى رحمه الله فى كتاب اللباس :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ تَابَعَهُ عَمْرٌو أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ *

وقال البخارى رحمه الله فى كتاب الديات :

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ هَذِه وَهَذِه سَوَاءٌ يَعْنِي الْخِنْصَرَ وَالْإِبْهَامَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ *

متابعة :

وقد تابع قتادة عن عكرمه عاصم الاحول عند إبن خزيمة (ص١٣٠) بسندٍ صحيح

فائدة :

وقد أنكرت أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها رؤية النبى لربه ليلة الإسراء والمعراج وأثبتها عبد الله بن عباس رضى الله عنهما كما فى الروايه سالفة الذكر والأمر فيه سعة وهو خلاف معتبر وقع فيه السلف رضوان الله عليهم والله أعلم

﴿باب : سعةُ حَوْضُ رَسُولِ اللهِ ﷺ﴾

﴿٣٣﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب السنة)

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمَرِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا فَقَالَ مَا أَنْتُمْ جُزْءٌ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ جُزْءٍ مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ قَالَ قُلْتُ كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ قَالَ سَبْعُ مِائَةٍ أَوْ ثَمَانِ مِائَةٍ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

قال البخارى فى كتاب فضائل القرآن :

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ ذَكَرَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَبْدَاللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَسَالِمٍ وَمُعَاذِ ابْنِ جَبَلٍ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ *

وقال البخارى فى كتاب المناقب :

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَمْزَةَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتِ الْأَنْصَارُ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ أَتْبَاعًا وَإِنَّا قَدِ اتَّبَعْنَاكَ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَتْبَاعَهُمْ مِنْهُمْ قَالَ عَمْرٌو فَذَكَرْتُهُ لِابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ قَدْ زَعَمَ ذَاكَ زَيْدٌ قَالَ شُعْبَةُ أَظُنُّهُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ

﴿٣٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا عَلَى الْحَوْضِ أَنْظُرُ مَنْ يَرِدُ

عَلَيَّ قَالَ فَيُؤْخَذُ نَاسٌ دُونِي فَأَقُولُ يَا رَبِّ مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي قَالَ فَيُقَالُ وَمَا يُدْرِيكَ مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ مَا بَرِحُوا بَعْدَكَ يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ قَالَ جَابِرٌ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَوْضُ مَسِيرَةُ شَهْرٍ وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ يَعْنِي عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ وَكِيزَانُهُ مِثْلُ نُجُومِ السَّمَاءِ وَهُوَ أَطْيَبُ رِيحًا مِنَ الْمِسْكِ وَأَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا ٭

الحــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان ذلك :

قال مسلم رحمه الله فى كتاب الإيمان : و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ وَخَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٭

وقال مسلم في كتاب الطهارة :
حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُتَمَسَّحَ بِعَظْمٍ أَوْ بِبَعْرٍ *

فائدة :

قد رواه الإمام أحمد من طريق ابْنُ جُرَيْجٍ موقوفاً فقال :
حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَلَمْ يَرْفَعْهُ : أَنَا فَرَطُكُمْ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَإِنْ لَمْ تَجِدُونِي فَأَنَا عَلَى الْحَوْضِ وَالْحَوْضُ قَدْرُ مَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى مَكَّةَ وَسَيَأْتِي رِجَالٌ وَنِسَاءٌ فَلَا يَذُوقُونَ مِنْهُ شَيْئًا . مَوْقُوفٌ وَلَمْ يَرْفَعْهُ *

ولَكِنْ زَكَرِيَّا بْنَ إِسْحَاق خَالَفَ ابْنَ جُرَيجْ فرَفَعَهُ كما أشرت سالفاً والمرفُوع أصح من الموقوف فإن زَكَرِيَّا بْنَ إِسْحَاقٍ أثبت ، وقد قَالَ الحَاكِمُ في المستدك : زَكَرِيَّا بْنَ إِسْحَاقٍ حافظ ثقة ، وقال غيره ثقة ، وأما ابْنَ جُرَيجْ فقد قال فيه يحيى بن سعيد القطان وابن خراش : صدوق ، وقال بعضهم ثقة يدلس .

﴿٣٥﴾ قَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ رَحِمَهُ الله في السُّنة : (٦٩٨)
حَدَّثَنَا هَدَبَةُ بْنُ خَالِد حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أن زياداً أَوْ ابْنِ زِيَادٍ ، ذَكَرَ الْحَوْضَ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ

فَبَلَغَ ذَلكَ أَنَساً فَقَالَ : أَمَا وَاللهِ لَأَسُوءَنَّهُ غَداً فَقَالَ : مَا أَنْكَرتُم منَ الْحَوْضَ قَالَ : سَمعْتُ النَّبِى صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ يَذْكُرُهُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالد الْأَزْديُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبي عمْرَانَ وَثَابت عَنْ أَنَس بْن مَالك أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ يَخْرُجُ منَ النَّارِ أَرْبَعَةٌ فَيُعْرَضُونَ عَلَى اللَّه فَيَلْتَفتُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ أَيْ رَبِّ إِذْ أَخْرَجْتَني منْهَا فَلَا تُعدْني فيهَا فَيُنْجيه اللَّهُ منْهَا *

فوائد :

هذا الحديث طرفاً من قصة إنكار ابن زياد على زيد بن الارقم حديث الحوض وابن زياد هو عبيد الله بن زياد وكان أميراً ظالماً وكان يتجرأ على صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كان منهم إلا الصبر وبيان الحجة ، كما روى مسلم وأحمد من حديث زيد بن الأرقم ، قال الإمَامُ أحمد رحمه الله :

قَالَ يَزيدُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ في مَجْلسه ذَلكَ قَالَ بَعَثَ إِلَيَّ عُبَيْدُ اللَّه بْنُ زيَاد فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ مَا أَحَاديثُ تُحَدِّثُهَا وَتَرْويهَا عَنْ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَا نَجدُهَا في كتَاب اللَّه تُحَدِّثُ أَنَّ لَهُ حَوْضًا في الْجَنَّة قَالَ قَدْ حَدَّثَنَاهُ

رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ ووَعَدَنَاهُ قَال كَذَبْتَ وَلَكنَّك شَيْخٌ قَدْ خَرِفْتَ قَالَ إِنِّي قَدْ سَمعَتْهُ أُذُنَاي ووَعَاهُ قَلْبي منْ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ منْ جَهَنَّمَ وَمَا كَذَبْتُ عَلَى رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ ★

﴿باب : إِذَا قَالَ مَنْ أَسْلَّمَ إِنِّى كَارِهُهُ﴾

﴿٣٦﴾ **قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند** : (باقى مسند المكثرين) : **حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ أَسْلِمْ قَالَ أَجِدُنِي كَارِهًا قَالَ أَسْلِمْ وَإِنْ كُنْتَ كَارِهًا ★**

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم رحمه الله فى كتاب الذكر والدعاء والتوبةالاستغفار :

حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ

حُمَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتَ فَصَارَ مِثْلَ الْفَرْخِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ قَالَ نَعَمْ كُنْتُ أَقُولُ اللَّهُمَّ مَا كُنْتَ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ فَعَجِّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ سُبْحَانَ اللَّهِ لَا تُطِيقُهُ أَوْ لَا تَسْتَطِيعُهُ أَفَلَا قُلْتَ اللَّهُمَّ ﴿آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ قَالَ فَدَعَا اللَّهَ لَهُ فَشَفَاهُ..الحديث .

وقال مسلم فى كتاب المساقاة :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ النَّخْلِ حَتَّى تَزْهُوَ فَقُلْنَا لِأَنَسٍ مَا زَهْوُهَا قَالَ تَحْمَرُّ وَتَصْفَرُّ أَرَأَيْتَكَ إِنْ مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ بِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ *

﴿باب : ثَمَرَةُ الإِيمَانِ بِاليَوْمِ الآخِرِ﴾

﴿٣٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَلْتُدْرِكْهُ

مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْتِي إِلَى النَّاسِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ *

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب القدر :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ قَالُوا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ بِكَتْبِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ ح و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ح و حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ح و حَدَّثَنَاه عُبَيْدُ

اللَّه بْنُ مُعَاذ حَدَّثَنا أَبي حَدَّثَنا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاج كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَش بِهَذَا الْإِسْنَاد قَالَ في حَديث وَكيع إنَّ خَلْقَ أَحَدكُمْ يُجْمَعُ في بَطْن أُمِّه أَرْبَعين لَيْلَةً و قَالَ في حَديث مُعَاذ عَنْ شُعْبَةَ أَرْبَعينَ لَيْلَةً أَرْبَعينَ يَوْمًا وَأَمَّا في حَديث جَرير وَعيسَى أَرْبَعينَ يَوْمًا * .

وقال مسلم في كتاب الإمارة :

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْب وَإسْحَقُ بْنُ إبْرَاهيمَ قَالَ إسْحَقُ أَخْبَرَنَا و قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَريرٌ عَنِ الْأَعْمَش عَنْ زَيْد بْن وَهْب عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن عَبْد رَبِّ الْكَعْبَة قَالَ دَخَلْتُ الْمَسْجدَ فَإذَا عَبْدُ اللَّه بْنُ عَمْرو بْن الْعَاص جَالسٌ في ظلِّ الْكَعْبَة وَالنَّاسُ مُجْتَمعُونَ عَلَيْه فَأَتَيْتُهُمْ فَجَلَسْتُ إلَيْه فَقَالَ كُنَّا مَعَ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ في سَفَر فَنَزَلْنَا مَنْزلًا فَمنَّا مَنْ يُصْلحُ خبَاءَهُ وَمنَّا مَنْ يَنْتَضلُ وَمنَّا مَنْ هُوَ في جَشَره إذْ نَادَى مُنَادي رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ جَامعَةً فَاجْتَمَعْنَا إلَى رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقَالَ إنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبيٌّ قَبْلي إلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْه أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْر مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَيُنْذرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَإنَّ أُمَّتَكُمْ هَذه جُعلَ عَافيَتُهَا في أَوَّلهَا وَسَيُصيبُ آخرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكرُونَهَا وَتَجيءُ فتْنَةٌ فَيُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا وَتَجيءُ الْفتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمنُ هَذه مُهْلكَتي ثُمَّ تَنْكَشفُ وَتَجيءُ الْفتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمنُ هَذه هَذه فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّار وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ فَلْتَأْته مَنيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمنُ باللَّه وَالْيَوْم الْآخر وَلْيَأْت إلَى النَّاس الَّذي يُحبُّ أَنْ يُؤْتَى إلَيْه وَمَنْ بَايَعَ إمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَده وَثَمَرَةَ قَلْبه فَلْيُطعْهُ إن اسْتَطَاعَ فَإنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازعُهُ فَاضْربُوا عُنُقَ الْآخَر فَدَنَوْتُ منْهُ

فَقُلْتُ لَهُ أَنْشُدُكَ اللَّهَ آنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّم فَأَهْوَى إِلَى أُذُنَيْه وَقَلْبِه بِيَدَيْه وَقَالَ سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي فَقُلْتُ لَهُ هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةُ يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ وَنَقْتُلَ أَنْفُسَنَا وَاللَّهُ يَقُولُ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ قَالَ فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ أَطِعْهُ فِي طَاعَةِ اللَّه وَاعْصِه فِي مَعْصِيَةِ اللَّه و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ح و حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ إِسْمَعِيلُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَقَ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ الصَّائِدِيِّ قَالَ رَأَيْتُ جَمَاعَةً عِنْدَ الْكَعْبَةِ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ *

﴿٣٨﴾ قَالَ أَبُودَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب العتق)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ عَنْ أَبِي نَجِيحٍ السُّلَمِيِّ قَالَ حَاصَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بِقَصْرِ الطَّائِفِ قَالَ مُعَاذٌ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ بِقَصْرِ الطَّائِفِ بِحِصْنِ الطَّائِفِ كُلَّ

ذَلكَ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ فَلَهُ دَرَجَةٌ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ رَجُلًا مُسْلِمًا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَاعِلٌ وِقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِه عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحَرَّرِه مِنَ النَّارِ وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ أَعْتَقَتِ امْرَأَةً مُسْلِمَةً فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ وِقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهَا عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحَرَّرِهَا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَة *

الحديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان ذلك :

قال مسلم فى كتاب الإيمان :

و حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّه بْنَ زِيَادٍ عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ فِي مَرَضِه فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ إِنِّي مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ لَوْلَا أَنِّي فِي الْمَوْتِ لَمْ أُحَدِّثْكَ بِه سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى

اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ *

وقال فى كتاب الفضائل :

حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ قَالُوا حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ إِنِّي لَبِعُقْرِ حَوْضِي أَذُودُ النَّاسَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ أَضْرِبُ بِعَصَايَ حَتَّى يَرْفَضَّ عَلَيْهِمْ فَسُئِلَ عَنْ عَرْضِهِ فَقَالَ مِنْ مَقَامِي إِلَى عَمَّانَ وَسُئِلَ عَنْ شَرَابِهِ فَقَالَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ يَغُتُّ فِيهِ مِيزَابَانِ يَمُدَّانِهِ مِنَ الْجَنَّةِ أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ وَالْآخَرُ مِنْ وَرِقٍ و حَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ بِإِسْنَادِ هِشَامٍ بِمِثْلِ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ عُقْرِ الْحَوْضِ و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ عَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ حَدِيثَ الْحَوْضِ فَقُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ حَمَّادٍ هَذَا حَدِيثٌ سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي عَوَانَةَ فَقَالَ وَسَمِعْتُهُ أَيْضًا مِنْ شُعْبَةَ فَقُلْتُ انْظُرْ لِي فِيهِ فَنَظَرَ لِي فِيهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ *

﴿٣٩﴾ قَالَ الإِمَامُ الطَّيَالِسِّي رحمه الله فى المسند : (٤١٩)

حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِى مَالِك الْأَشْجَعِىِّ عَنْ رِبْعِيِّ بْن حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ

يُخْرِجُ اللَّهُ قَوْمًا مُنْتنين قَدْ مَحَشَتْهُمُ النَّارُ بِشَفَاعَةِ الشَّافِعِين فَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ فَيُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيُّونَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان ذلك :

قال مسلم رحمه الله فى كتاب الزكاة حديثاً بنفس الترجمة فقال :

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مَالِك الْأَشْجَعِيِّ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ فِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ قَالَ قَالَ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ *

﴿باب : قَوْلُ اللهِ تَعَالى : فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾

﴿٣٩﴾ قَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ رَحِمَهُ اللهُ فِى السُّنَّة : (٤٨٠)

حَدَّثَنَا هَدبَةَ بْنُ خَالد حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابت عَنْ أَنَس عَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فى قوله تعالى : ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾ قَالَ : وَضَعَ إِبْهَامه عَلَى قَرِيبٍ مِنْ طَرَفِ أُنْمُلَة قَالَ فَسَاخَ الْجَبَلُ قَالَ حَميدٌ

لثابت تَقُولُ هكَذَا ؟ فوكَزَه قَالَ : وَيقُولُه رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويقُولُه أَنسٌ فَأَكْتمهُ أَنَا ؟!

الحــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط : أن مسلم أخرج إسناد الترجمة فى أربع مواضع لا خامس لها أولها فى كتاب الإيمان من الصحيحه فقال :

حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالد الْأَزْديُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبي عمْرَانَ وَثَابت عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ يَخْرُجُ منَ النَّارِ أَرْبَعَةٌ فَيُعْرَضُونَ عَلَى اللَّه فَيَلْتَفتُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ أَيْ رَبِّ إِذْ أَخْرَجْتَني منْهَا فَلَا تُعدْني فيهَا فَيُنْجيه اللَّهُ منْهَا*

وفى كتاب الجهاد والسير :

حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالد الْأَزْديُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَليِّ بْنِ زَيْد وَثَابت الْبُنَانيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أُفْردَ يَوْمَ أُحُدٍ في سَبْعَة منَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ منْ قُرَيْشٍ فَلَمَّا رَهقُوهُ قَالَ مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ هُوَ رَفيقي في الْجَنَّة فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ منَ الْأَنْصَار فَقَاتَلَ حَتَّى قُتلَ ثُمَّ رَهقُوهُ أَيْضًا فَقَالَ مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ هُوَ رَفيقي في الْجَنَّة فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ منَ الْأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتلَ فَلَمْ يَزَلْ كَذَلكَ حَتَّى قُتلَ السَّبْعَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لصَاحبَيْه مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا *

وفي كتاب الفضائل :

حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِد وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلمة عَنْ ثَابت الْبُنَانِيِّ وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَنَس بْنِ مَالِك أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ أَتَيْتُ وَفِي رِوَايَةِ هَدَّاب مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِه *

وفي كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها :

حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِد حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلمة عَنْ ثَابت الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنس بْنِ مَالِك أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ تَرَكَ قَتْلَى بَدْر ثَلَاثًا ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ يَا أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَام يَا أُمَيَّةَ بْنَ خَلَف يَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّم فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه كَيْفَ يَسْمَعُوا وَأَنَّى يُجِيبُوا وَقَدْ جَيَّفُوا قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُجِيبُوا ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسُحِبُوا فَأُلْقُوا فِي قَلِيبِ بَدْر ...الحديث

وقَالَ الإمَامُ أَبو عِيسَى التِّرْمذى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيث حَمَّاد بْنِ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّاب الْوَرَّاقُ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذ عَنْ حَمَّاد بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِت عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ نَحْوَهُ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ *

وتعقبه العلامة الألبانى فقال :

" وذكر الحافظ ابن كثير فى "تفسيره" : أن أبا محمد الخلال أخرجه من طريق أبى القاسم البغوى عن هدبة بن خالد به وقال : هذا إسناد صحيح لاعلة فيه ، ورواه الحافظ : أبو القاسم الطبرى وأبوبكر بن مردويه من طريقين عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن أنس مرفوعاً بنحوه .

قلت : والطريقين المشار إليهما أخرجهما ابن أبى عاصم فى السنة أيضاً ، ففيه رد لقول التِّرْمِذِى: " لانعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة " فقد عرفه غيره من حديث غير حماد فتنبه ". اهــ ظلال الجنة فى تخريج السنة (ص٢١٠) .

قلت : وقد أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات فلم يُوفق .

﴿باب : عِلْمُ الْغَيْبِ لله عَزَّ وَجَلَ﴾

﴿٤٠﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى : ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ

وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ *

الحــــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿ باب : فَضْلُ هَذه الأُمَّة﴾

﴿٤١﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزهد)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَان قَالَا حَدَّثنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا لَهُ مَنْزِلَانِ مَنْزِلٌ فِي الْجَنَّةِ وَمَنْزِلٌ فِي النَّارِ فَإِذَا مَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ وَرِثَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْزِلَهُ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ﴾ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط :

قال البخارى رحمه الله فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةُ الْجَمِيعِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَأَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ خَطِيئَةً حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ وَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ تَحْبِسُهُ وَتُصَلِّي يَعْنِي عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ *

وقال مسلم رحمه الله فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَلْيَنُ قُلُوبًا وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ رَأْسُ الْكُفْرِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ و حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ رَأْسُ الْكُفْرِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح و حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَزَادَ وَالْفَخْرُ وَالْخُيَلَاءُ فِي أَصْحَابِ الْإِبِلِ وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَصْحَابِ الشَّاءِ *.

﴿٤٢﴾ قَالَ التِّرْمذى رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَس بْنِ مَالك قَالَ فُرِضَتْ عَلَى النَّبيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ به الصَّلَوَاتُ خَمْسينَ ثُمَّ نُقصَتْ حَتَّى جُعلَتْ خَمْسًا ثُمَّ نُودِيَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُ لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَإِنَّ لَكَ بِهَذِه الْخَمْسِ خَمْسِينَ قَالَ وَفِي الْبَاب عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامت وَطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْد اللَّه وَأَبِي ذَرٍّ وَأَبِي قَتَادَةَ وَمَالك بْنِ صَعْصَعَةَ وَأَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ أَبو عِيسَى حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه مسلم وأخرجه البخارى مطولا فى كتاب الصلاة ، وبرهان الشرط :

قال البخارى كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة :

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح و حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَذَكَرَ السَّاعَةَ وَذَكَرَ أَنَّ بَيْنَ يَدَيْهَا أُمُورًا عِظَامًا ثُمَّ قَالَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ عَنْهُ فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا قَالَ أَنَسٌ فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْبُكَاءَ وَأَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي فَقَالَ أَنَسٌ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ أَيْنَ مَدْخَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ النَّارُ فَقَامَ عَبْدُاللَّهِ ابْنُ حُذَافَةَ فَقَالَ مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَبُوكَ حُذَافَةُ قَالَ ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي سَلُونِي فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ آنِفًا فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ وَأَنَا أُصَلِّي فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ *

وقال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُرِعَ عَنْ فَرَسٍ فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا وَزَادَ فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ فَرَسًا فَصُرِعَ عَنْهُ فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ وَفِيهِ إِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ

الرَّزَّاق أَخْبرنا مَعْمرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبرني أَنَسٌ أَنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ سَقَطَ مِنْ فَرَسِهِ فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَلَيْسَ فِيهِ زِيَادَةُ يُونُسَ وَمَالِكٍ *

﴿٤٣﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق قَالَ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ دَخَلَت امْرَأَةُ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ أَحْسَبُ اسْمَهَا خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمٍ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ بَاذَّةُ الْهَيْئَةِ فَسَأَلْتُهَا مَا شَأْنُك فَقَالَتْ زَوْجِي يَقُومُ اللَّيْلَ وَيَصُومُ النَّهَارَ فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ ذَلِكَ لَهُ فَلَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ عُثْمَانَ فَقَالَ يَا عُثْمَانُ إِنَّ الرَّهْبَانِيَّةَ لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْنَا أَفَمَا لَكَ فِيَّ أُسْوَةٌ فَوَاللَّهِ إِنِّي أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَحْفَظُكُمْ لِحُدُودِهِ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿٤٤﴾ قَالَ الإمَامُ ابْنُ الْجَعْدِ رحمه الله : (المسند ١٤٩/١)
أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ وَخَالِد الحَذْاء عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الَّذِي يَجْعَلُ ابْنَهُ نَحِيراً قَالَ يَهْدِى كَبْشاً

الحديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه وبرهان الشرط :

قال البخارى كتاب الجهاد والسير :
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِي اللَّهم عَنْهم يَقُولُ لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ إِنَّهُمْ لَا يَقْرءُونَ كِتَابًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَخْتُومًا فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِه فِي يَدِهِ وَنَقَشَ فِيه مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّه *.

وقال البخارى فى كتاب اللباس :
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ تَابَعَهُ عَمْرٌو أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ * ومواضع أُخر لم أذكرها .

﴿٤٥﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ أَرْجُو أَنْ يَكُونَ مَنْ يَتَّبِعُنِي مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ فَكَبَّرْنَا قَالَ أَرْجُو أَنْ يَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ فَكَبَّرْنَا قَالَ أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا الشَّطْرَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم رحمه الله فى كتاب الإيمان :

و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ وَخَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ *

وقال مسلم فى كتاب البيوع :

حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا ابْتَعْتَ طَعَامًا فَلَا تَبِعْهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَهُ *

واحتج مسلم بهذا الإسناد في مواضع كثيرة من الصحيح وروح هو بن عبادة بن العلاء أبو محمد ، والله الموفق لارب سواه .

﴿ باب : هَلْ يَجُوزُ النَّوْمُ فِي المسْجد ؟﴾

﴿٤٦﴾ قَالَ التِّرْمذىُّ رحمه الله في السنن : (كتاب الصلاة) :

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كُنَّا نَنَامُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَنَحْنُ شَبَابٌ قَالَ أَبُوعِيسَى حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رَخَّصَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي النَّوْمِ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَتَّخِذُهُ مَبِيتًا وَلَا مَقِيلًا وَقَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ذَهَبُوا إِلَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿باب : مَنْ قَالَ عِنْدَ المَوْتِ لَا إِلهَ إِلاَ اللهُ دَخَلَ الجَنَّة﴾

﴿٤٧﴾ قَالَ الإمَامُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْد رحمه الله : (المسند ١/ ٧٠)

حَدَّثَنَا عُثْمانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنا شُعْبَةٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسْ بْن مَالك عَنْ مُعَاذ بْنُ جَبَلٍ أَنَّ رَسُّولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلْيه وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ قَالَ عِنْدَ المَوْتِ لَا إِلهَ إِلاَ اللهُ مُخْلِصاً دَخَلَ الجَنَّةَ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب المغازى :

حَدَّثَني أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتادَةَ عَنْ أَنَس ابْنِ مَالك رَضي اللَّهم عَنْهم ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ قَالَ الْحُدَيْبِيَةُ قَالَ أَصْحَابُهُ هَنيئًا مَرِيئًا فَمَا لَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿لِيُدْخلَ الْمُؤْمنينَ وَالْمُؤْمنات جَنَّات تَجْري منْ تَحْتهَا الْأَنْهارُ﴾ قَالَ شُعْبَةُ فَقَدمْتُ الْكُوفَةَ فَحَدَّثْتُ بهذا كُلِّه عَنْ قَتَادَةَ ثُمَّ رَجَعْتُ فَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ أَمَّا ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾ فَعَنْ أَنَسٍ وَأَمَّا هَنيئًا مَرِيئًا فَعَنْ عكْرِمَةَ *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ *

فائدة :

وعثمان بن عمر هو ابن فارس بن لقيط العبدى .

وقال العلامة ابن القيم رحمه الله فى كتاب التبيان فى أقسام القرآن : "والتصديق بلا إله إلا الله يقتضى الإذعان والإقرار بحقوقها وهى شرائع الإسلام التى هى تفصيل هذه الكلمة بالتصديق بجميع أخباره وامتثال أوامره واجتناب نواهية فالمصدق بها على الحقيقة هو الذى يأتى بذلك كله ومعلوم أن عصمة المال والدم على الإطلاق لم تحصل إلا بها وبالقيام بحقها وكذلك النجاة من العذاب على الإطلاق لم تحصل إلا بها وبحقها . "

﴿ باب : رِقَّةُ قُلُوبِ أَهْلِ الإِيمَانِ ﴾

﴿٤٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ آتِكُمْ ضُلَّالًا فَهَدَاكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِي أَلَمْ آتِكُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَجَمَعَكُمُ اللَّهُ بِي أَلَمْ آتِكُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ اللَّهُ بَيْنَ

قُلُوبكُمْ بي قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّه قَالَ أَفَلَا تَقُولُونَ جِئْتَنَا خَائفًا فَآمَنَّاكَ وَطَرِيدًا فَآوَيْنَاكَ وَمَخْذُولًا فَنَصَرْنَاكَ فَقَالُوا بَلْ للَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمَنُّ بِهِ عَلَيْنَا وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الذكر والدعاء والتوبةوالاستغفار :

حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّاب زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْد عَنْ ثَابت عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ عَادَ رَجُلًا منَ الْمُسْلمينَ قَدْ خَفَتَ فَصَارَ مثْلَ الْفَرْخِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ قَالَ نَعَمْ كُنْتُ أَقُولُ اللَّهُمَّ مَا كُنْتَ مُعَاقبِي بِه فِي الْآخرَة فَعَجِّلْهُ لي فِي الدُّنْيَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ سُبْحَانَ اللَّه لَا تُطِيقُهُ أَوْ لَا تَسْتَطِيعُهُ أَفَلَا قُلْتَ اللَّهُمَّ ﴿آتنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ قَالَ فَدَعَا اللَّهَ لَهُ فَشَفَاهُ .

﴿٤٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله في المسند : (باقى مسندالمكثرين) : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ : رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قْدَمُ عَلَيْكُمْ أَقْوَامٌ هُمْ أَرَقُّ مِنْكُمْ قُلُوبًا قَالَ فَقَدِمَ الْأَشْعَرِيُّونَ فِيهِمْ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ كَانُوا يَرْتَجِزُونَ يَقُولُونَ غَدًا نَلْقَى الْأَحِبَّهْ مُحَمَّدًا وَحِزْبَهْ *

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿باب : إِنَّ الأَعْمَالَ بالخَوَاتِيمِ﴾

﴿٥٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ الله في المسنَد : (باقى مسندالمكثرين) : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ

لَا تَعْجَبُوا بِأَحَدٍ حَتَّى تَنْظُرُوا بِمَ يُخْتَمُ لَهُ فَإِنَّ الْعَامِلَ يَعْمَلُ زَمَانًا مِنْ عُمْرِهِ أَوْ بُرْهَةً مِنْ دَهْرِهِ بِعَمَلٍ صَالِحٍ لَوْ مَاتَ عَلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ ثُمَّ يَتَحَوَّلُ فَيَعْمَلُ عَمَلًا سَيِّئًا وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ الْبُرْهَةَ مِنْ دَهْرِهِ بِعَمَلٍ سَيِّئٍ لَوْ مَاتَ عَلَيْهِ دَخَلَ النَّارَ ثُمَّ يَتَحَوَّلُ فَيَعْمَلُ عَمَلًا صَالِحًا وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَسْتَعْمِلُهُ قَالَ يُوَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ ثُمَّ يَقْبِضُهُ عَلَيْهِ ★

الحــــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله والحديث غاية فى العلو فاحفظه

برهان الشرط : أخرج البخارى رحمه الله بنفس الإسناد فى موضعين لاثالث لهما ، أخرج فى كتاب الصلاة فقال :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحِيمِ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ سَقَطَ عَنْ فَرَسِهِ فَجُحِشَتْ سَاقُهُ أَوْ كَتِفُهُ وَآلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا فَجَلَسَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ دَرَجَتُهَا مِنْ جُذُوعٍ فَأَتَاهُ أَصْحَابُهُ يَعُودُونَهُ فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا وَهُمْ قِيَامٌ فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا سَجَدَ

فَاسْجُدُوا وَإِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا وَنَزَلَ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ آلَيْتَ شَهْرًا فَقَالَ إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ *

وأخرج فى كتاب الآذان بنفس الإسناد فقال : حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَرَقَدُوا وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ *

فوائد :

وهذا الحديث من أحاديث العقيدة التى يجب الإيمان بمقتضها فى القدر وسبق علم الله عز وجل ، وقد أفاد الحديث أن السعادة والشقاوة بحسب الخواتيم وقد أُشكل على بعض الناس كون أنه عمل بعمل أهل الجنة ؟ والجواب أن مراد النبى صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن أعمال هذا الرجل فيما يبدو للناس أنها أعمال أهل الجنة وباطنه خلاف ذلك وبرهانه :

قال البخارى رحمه الله : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِي اللَّهم عَنْهم أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْتَقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَسْكَرِهِ وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ لَا يَدَعُ لَهُمْ شَاذَّةً وَلَا فَاذَّةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ فَقَالَ مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَنَا صَاحِبُهُ قَالَ فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ قَالَ فَجُرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ وَمَا ذَاكَ قَالَ الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ آنِفًا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ فَقُلْتُ أَنَا لَكُمْ بِهِ فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ ثُمَّ جُرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ فِي الْأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ *

قال العلامة الحافظ ابن رجب الحنبلى رحمه الله (جامع العلوم) : "وقوله فيما يبدو للناس إشارة إلى أن باطن الأمر يكون بخلاف ذلك وإن خاتمة السوء تكون بسبب دسيسةٌ باطنة للعبد لايطلع عليها الناس ."إنتهى

وكذا روى ابن أبى عاصم فى السنة من حديث سهل بن سعد رضى الله عنه قال قال رسول الله صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :" إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما ترون ، وإنه لمن أهل النار ، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار وإنه لمن أهل الجنة " . الحديث الطويل وهو حديث حسن .

* ومن الأمور التى تؤدى إلى خاتمةٍ طيبةٍ الحفاظ على الصلوات فى المسجد جماعة وبرهانه :

أخرج الإمَامُ مسلم فى صحيحه عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أنه

قال : " مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غدًا مُسْلمًا فَلْيُحَافظْ عَلى هَؤُلَاء الصَّلَوَات حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ سُنَنَ الْهُدَى وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْته لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ثُمَّ يَعْمِدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ *

﴿باب : الإيمَانُ بعَذَاب القَبْرِ﴾

﴿٥١﴾ قَالَ الإمَامُ أحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقي مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَوْمًا نَخْلًا لِبَنِي النَّجَّارِ فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رِجَالٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَزِعًا فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ تَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ *

الحــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه بهذا اللفظ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿٥٢﴾ قَالَ ابْن أَبِى عَاصِمٍ رَحِمَهُ اللهُ فى السُّنة : (٨٧٠)
حَدَّثَنَا أَبُوبَكْرٍ حَدَّثنَا وَكِيعٌ عَنْ عُثْمَان الشَّحَامِ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِى بَكْرَةَ عَنْ أَبِيه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبى صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ *

الحــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ و حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا

الْإِسْنَاد قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَالَّذي نَفْسي بِيَده لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمنُوا بمثْلِ حَديث أَبي مُعَاويَةَ ووَكيعٍ *

وقال مسلم كتاب الفتن وأشراط الساعة :

حَدَّثَني أَبُو كَاملٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَّامُ قَالَ انْطَلَقْتُ أَنَا وَفَرْقَدٌ السَّبَخيُّ إِلَى مُسْلِم بْنِ أَبي بَكْرَةَ وَهُوَ في أَرْضه فَدَخَلْنَا عَلَيْه فَقُلْنَا هَلْ سَمعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ في الْفتَنِ حَديثًا قَالَ نَعَمْ سَمعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يُحَدِّثُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِنَّهَا سَتَكُونُ فتَنٌ أَلَا ثُمَّ تَكُونُ فتْنَةٌ الْقَاعدُ فيهَا خَيْرٌ منَ الْمَاشي فيهَا وَالْمَاشي فيهَا خَيْرٌ منَ السَّاعي إِلَيْهَا أَلَا فَإِذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَعَتْ فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِله وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بغَنَمه وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضه قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّه أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ قَالَ يَعْمدُ إِلَى سَيْفه فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّه بحَجَرٍ ثُمَّ لِيَنْجُ إِنِ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّه أَرَأَيْتَ إِنْ أُكْرِهْتُ حَتَّى يُنْطَلَقَ بي إِلَى أَحَد الصَّفَّيْنِ أَوْ إِحْدَى الْفئَتَيْنِ فَضَرَبَني رَجُلٌ بِسَيْفه أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُني قَالَ يَبُوءُ بِإِثْمه وَإِثْمكَ وَيَكُونُ منْ أَصْحَابِ النَّارِ *

﴿٥٣﴾ **قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند** : (باقى مسند المكثرين) : **حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَيَزِيدُ قَالَ أَخْبَرَنَا**

شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وأخرجه مسلم فى كتاب الجنة وصفة ونعيمها رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهم عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ * وتسع مواضع أُخر كرهت ذكرها خشية الإطالة .

وقال مسلم فى كتاب صفة القيامة والجنة والنار :

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ ح و حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ انْشَقَّ الْقَمَرُ فِرْقَتَيْنِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

وقال مسلم فى كتاب صفة القيامة والجنة والنار :

و حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ ح و حَدَّثنا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ انْشَقَّ الْقَمَرُ فِرْقَتَيْنِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

﴿باب : حُسْنُ الْخَاتِمَةِ ثَمَرَةُ الإِيمَانِ﴾

﴿٥٤﴾ قَالَ ابْنُ أَبِى عَاصِم رَحِمَهُ اللهُ فى السُّنَّة : (٣٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثقفى ، عَنْ حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ : إذا أراد اللَّهُ بعبد خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّه كيف يستعْمِلُه قَالَ : يُوَفِّقُهُ لعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ مَوْته *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وبرهان الشرط :

قال البخارى رحمه الله فى كتاب الأذان :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّه بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَا بَنِي سَلِمَةَ أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ وَقَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْله (وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ) قَالَ خُطَاهُمْ وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ حَدَّثَنِي أَنَسٌ أَنَّ بَنِي سَلِمَةَ أَرَادُوا أَنْ يَتَحَوَّلُوا عَنْ مَنَازِلِهِمْ فَيَنْزِلُوا قَرِيبًا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنْ يُعْرُوا الْمَدِينَةَ فَقَالَ أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ قَالَ مُجَاهِدٌ خُطَاهُمْ آثَارُهُمْ أَنْ يُمْشَى فِي الْأَرْضِ بِأَرْجُلِهِمْ

وقال مسلم كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَته يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ وَرَجَبٌ شَهْرُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ ثُمَّ قَالَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيه بِغَيْرِ اسْمِه قَالَ أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيه بِغَيْرِ اسْمِه قَالَ أَلَيْسَ الْبَلْدَةَ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيه بِغَيْرِ اسْمِه قَالَ أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ قُلْنَا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّه قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ فَلَا

تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كُفَّارًا أَوْ ضُلَّالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ أَلَا لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يُبَلِّغُهُ يَكُونُ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ ثُمَّ قَالَ أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ فِي رِوَايَتِهِ وَرَجَبُ مُضَرَ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي *

وقال مسلم فى كتاب الصيام :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ خَرَجْتُ فَصُمْتُ فَقَالُوا لِي أَعِدْ قَالَ فَقُلْتُ إِنَّ أَنَسًا أَخْبَرَنِي أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا يُسَافِرُونَ فَلَا يَعِيبُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ فَلَقِيتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ فَأَخْبَرَنِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا بِمِثْلِهِ *

وقال العلامة الألبانى رحمه الله :

" إسناد صحيح على شرطهما ، وأبو بكر هو إبن أبى شيبه " ظلال الجنة تخريج السنة (١٧٥) .

متابعة :

قَالَ الإمَامُ احمد رحمه الله فى المسند :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا اسْتِعْمَالُهُ قَالَ يُوَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ مَوْتِهِ *

﴿٥٥﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ قَالُوا وَكَيْفَ يَسْتَعْمِلُهُ قَالَ يُوَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ مَوْتِهِ ★

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿٥٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَمَنْ هَجَرَ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَمَاتَ دَخَلَ النَّارَ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ والشطر الأول عندهما ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الأدب :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ قُلْتُ لِأَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ أَبَلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ فَقَالَ قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِي *

وقال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ *

وقال مسلم فى كتاب الحيض :

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفٍ يَأْكُلُ مِنْهَا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ *

وقال مسلم فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا و قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم

عَلَيْه وَسَلَّمَ مَنْ أَتى هَذا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ و حَدَّثَنَاه سَعيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ أَبي عَوَانَةَ وَأَبي الْأَحْوَصِ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكيعٌ عَنْ مسْعَرٍ وَسُفْيَانَ ح و حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّ هَؤُلَاء عَنْ مَنْصُورٍ بهَذَا الْإسْنَاد وَفي حَديثهمْ جَميعًا مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ حَدَّثَنَا سَعيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ عَنْ أَبي حَازمٍ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ عَن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مثْلَهُ *

﴿٥٧﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبي عَديٍّ عَنْ حُمَيْد قَالَ قَالَ أَنَسٌ : لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَعْجَبُوا لعَمَل رَجُلٍ حَتَّى تَعْلَمُوا مَا يُخْتَمُ لَهُ به فَقَدْ يَعْمَلُ الرَّجُلُ بُرْهَةً منْ دَهْره أَوْ زَمَانًا منْ عُمْره عَمَلًا سَيِّئًا لَوْ مَاتَ عَلَيْه مَاتَ عَلَى شَرٍّ فَيَتَحَوَّلُ إلَى عَمَلٍ صَالحٍ فَيُخْتَمُ لَهُ به وَقَدْ يَعْمَلُ الْعَبْدُ بُرْهَةً منْ دَهْره أَوْ زَمَانًا منْ عُمْره عَمَلًا صَالحًا لَوْ مَاتَ عَلَيْه مَاتَ عَلَى خَيْرٍ فَيَتَحَوَّلُ إلَى عَمَلٍ سَيِّئٍ فَيُخْتَمُ لَهُ به * قَالَ وَقَدْ رَفَعَهُ حُمَيْدٌ مَرَّةً ثُمَّ كَفَّ عَنْهُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿باب : يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾

﴿٥٨﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب السنة)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ لَا نَدْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ رحمهما الله ، وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿باب : مَنْ أَتَى كَاهنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ فَقَدْ كَفَرَ﴾

﴿٥٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد عَنْ عَوْف قَالَ حَدَّثَنَا خِلَاسٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ أَتَى كَاهنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ *

الحــــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط :

أخرج البخارى من طريق عوف وهو ابن ابى جميلة عن خلاس هو بن عمرو عن أبى هريرة حديث : قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَنْ أَكَلَ نَاسيًا وَهُوَ صَائمٌ فَلْيُتمَّ صَوْمَهُ فإنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ * ، وفى كتاب الآيمان والنذور وثبت سماع يحى بن سعيد من عوف فى حديث : تأخر القوم عن صلاة الصبح فى كتاب التيمم والحمد لله .

﴿باب : مَنْ قَالَ كَلِمَةً أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وأُخْرَاهُ﴾

﴿٦٠﴾ قَالَ النَّسَائيُّ رحمه الله في السنن : (الآيمان والنذور)

أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْث قَالَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقد عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبيه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَنْ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ وَإِنْ كَانَ صَادِقًا لَمْ يَعُدْ إِلَى الْإِسْلَامِ سَالِمًا *

وقَالَ الإمَامُ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله في السنن (الآيمان والنذور) :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَاب حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ يَعْنِي ابْنَ وَاقِدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيه مِثْلَهُ *

الحــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها :

و حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْث حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مَطَرٍ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّف بْنِ عَبْد اللَّه بْنِ الشِّخِّيرِ عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ أَخِي

بَنِي مُجَاشِعٍ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ وَزَادَ فِيهِ وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَلَا يَبْغِ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ وَهُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَبْغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا فَقُلْتُ فَيَكُونُ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ وَاللَّهِ لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْعَى عَلَى الْحَيِّ مَا بِهِ إِلَّا وَلِيدَتُهُمْ يَطَؤُهَا *

وقال مسلم فى الجهاد والسير :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ح و حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ قَالَا جَمِيعًا حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَاتَلَ فِي ثَمَانٍ مِنْهُنَّ وَلَمْ يَقُلْ أَبُو بَكْرٍ مِنْهُنَّ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ *

﴿٦١﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (الآيمان والنذور)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ

حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ مَصْبُورَةٍ كَاذِبًا فَلْيَتَبَوَّأْ بِوَجْهِهِ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله . وبرهان الشرط :

قال مسلم رحمه الله كتاب الإيمان :

حدثنا يحيى بن خلف الباهلي حدثنا المعتمر عن هشام بن حسان عن محمد يعني ابن سيرين قال حدثني عمران قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا بغير حساب قالوا ومن هم يا رسول الله قال هم الذين لا يكتوون ولا يسترقون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة فقال ادع الله أن يجعلني منهم قال أنت منهم قال فقام رجل فقال يا نبي الله ادع الله أن يجعلني منهم قال سبقك بها عكاشة *اهـ .

فائدة :

والحديث المذكور سالفا عند مسلم يرجح أن محمد بن سيرين قد سمع من عمران بن حصين . لأنهم قد اختلفوا في سماعه منه . وقد أيد السماع جماعة من السلف منهم الإمام أحمد بن حنبل وابن معين وابن أبي حاتم رحمهم الله . والله الموفق

﴿٦٢﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَس قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وسَلَّم : مَنْ أَحَبَّ لقَاءَ اللَّه أَحَبَّ اللَّهُ لقَاءَهُ وَمَنْ كَرهَ لقَاءَ اللَّه كَرهَ اللَّهُ لقَاءَهُ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّه كُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ قَالَ لَيْسَ ذَاكَ كَرَاهيَةَ الْمَوْت وَلَكنَّ الْمُؤْمنَ إذَا حُضرَ جَاءَهُ الْبَشيرُ منَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ بمَا هُوَ صَائرٌ إلَيْه فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إلَيْه منْ أَنْ يَكُونَ قَدْ لَقيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَأَحَبَّ اللَّهُ لقَاءَهُ وَإنَّ الْفَاجرَ أَو الْكَافرَ إذَا حُضرَ جَاءَهُ بمَا هُوَ صَائرٌ إلَيْه منَ الشَّرِّ أَوْ مَا يَلْقَاهُ منَ الشَّرِّ فَكَرهَ لقَاءَ اللَّه وَكَرهَ اللَّهُ لقَاءَهُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله . وبرهان الشرط : يسبق تخريجه

* باب : حفظ السِّر من الإيمان *

* ٦٣ * قال الإمام أحمد رحمه الله في المسند : (باقي مسند المكثرين) : حدَّثنا ابن أبي عديّ عن حميد ويزيد قالا أنا حميد عن أنس قال كنت ألعب مع الغلمان فأتانا رسول الله صلَّى اللَّهم عليه وسلَّم . فسلَّم قال يزيد في حديثه علينا وأخذ بيدي فبعثني في حاجة وقعد في ظلِّ حائط أو جدار حتى رجعت إليه فبلَّغت الرِّسالة الَّتي بعثني فيها فلمَّا أتيت أمّ سليم قالت ما حبسك قلت بعثني النَّبيّ صلَّى اللَّهم عليه وسلَّم في حاجة له قالت وما هي قلت سرّ قالت احفظ على رسول الله صلَّى اللَّهم عليه وسلَّم سرَّه قال فما حدَّثت به أحدا بعد *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله . وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿باب : طَاعَةُ أُولى الأَمْرِ إِذَا أَطَاعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ﴾

﴿٦٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمدُ رحمه الله فى المسند : (باقي مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ عَلَى الْجَدْعَاءِ وَاضِعٌ رِجْلَهُ فِي غَرَازِ الرَّحْلِ يَتَطَاوَلُ يَقُولُ أَلَا تَسْمَعُونَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ آخِرِ الْقَوْمِ مَا تَقُولُ قَالَ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ وَصُومُوا شَهْرَكُمْ وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ وَأَطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ قُلْتُ لَهُ فَمُذْ كَمْ سَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ يَا أَبَا أُمَامَةَ قَالَ وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله . وأخرجه الحاكم فى المستدرك:

(٩/١) وقال:" حديث صحيح على شرط مسلم ولا نعرف له علة ولم يخرجاه ".

قُلتُ : ووافقه الذهبى وهو كما قالا . وبرهان الشرط : سبق تخريجه .



٢ ـ كِتَابُ العَلْمِ

قَالَ تَعَالَى : ﴿ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾

وقَالَ تَعَالَى : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾

﴿باب : وَضَعُ الْحُكْمِ فِي مَوْضِعِهِ﴾

﴿٦٥﴾ وقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند العشرة المبشرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِي اللَّهم عَنْهم أَنَّهُ خَطَبَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ وَتَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَا وَضَعَهَا اللَّهُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ بَيْنَهُمْ فَلَمْ يُنْكِرُوهُ يُوشِكُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الأدب :

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ إِنَّ آلَ أَبِي قَالَ عَمْرٌو فِي كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ بَيَاضٌ لَيْسُوا بِأَوْلِيَائِي إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ زَادَ عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِالْوَاحِدِ عَنْ بَيَانٍ عَنْ قَيْسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبُلُّهَا بِبَلَاهَا يَعْنِي أَصِلُهَا بِصِلَتِهَا قَالَ أَبُو عَبْد اللَّه بِبَلَاهَا كَذَا وَقَعَ وَبِبَلَالِهَا أَجْوَدُ وَأَصَحُّ وَبِبَلَاهَا لَا أَعْرِفُ لَهُ وَجْهًا *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي يَعْنِي فُلَانًا لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ *.

فائدة :

ثبت هذا الحديث من طريق قيس بن أبى حازم مرفوعاً وموقوفاً وكلاهما صحيح ولايعل أحدها الآخر ، وقال الحافظ الدارقطنى رحمه الله فى العلل :

" وجميع رواة الحديث ثقات ، ويشبه أن يكون قيس بن أبى حازم كان ينشط في الرواية مرة فيسنده ، ومرة يجبن فيقفه على أبى بكر رضى الله عنه ."

﴿باب : حَقِيقَةُ العِلْمِ الْخَشْيَةُ﴾

﴿٦٦﴾ قَالَ الدَّارِمِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجنائز)

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ كَفَى بِالْمَرْءِ عِلْمًا أَنْ يَخْشَى اللَّهَ وَكَفَى بِالْمَرْءِ جَهْلًا أَنْ يُعْجَبَ بِعِلْمِهِ قَالَ و قَالَ مَسْرُوقٌ الْمَرْءُ حَقِيقٌ أَنْ يَكُونَ لَهُ مَجَالِسُ يَخْلُو فِيهَا فَيَذْكُرُ ذُنُوبَهُ فَيَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى مِنْهَا *

الأثر على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الأثر على شرط مسلم ، ورجاله رجال الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ،

وبرهان الشرط : وقال مسلم فى كتاب الفضائل :

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ح و حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا

ابْنُ بِشْرٍ جَمِيعًا عَنْ مِسْعَرٍ ح و حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جُنْدَبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ *

وقال مسلم فى كتاب الصوم :

وحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكِيعِيُّ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا فَقَالَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَهُ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى قَالَ سُلَيْمَانُ فَقَالَ الْحَكَمُ وَسَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ جَمِيعًا وَنَحْنُ جُلُوسٌ حِينَ حَدَّثَ مُسْلِمٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَا سَمِعْنَا مُجَاهِدًا يَذْكُرُ هَذَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ و حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ وَالْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ وَمُسْلِمٍ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَمُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ *

﴿٦٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقي مسند المكثرين) : **حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى**

اللَّهم علَيْه وسَلَّم فحثَّ علَيْه فقَال رَجُلٌ عنْدي كذَا وكذَا قَالَ فمَا بَقِي في الْمجْلس رَجُلٌ إلَّا قَدْ تصدَّق بما قَلَّ أَوْ كَثُرَ فقَال رَسُولُ اللَّه صلَّى اللَّهم علَيْه وسَلَّم مَنْ سَنَّ خيرًا فَاسْتُنَّ به كَانَ لَهُ أَجْرُهُ كَاملًا ومنْ أُجُور مَن اسْتَنَّ به لَا ينْقُصُ منْ أُجُورهمْ شيْئًا ومَن استَنَّ شَرًّا فَاستُنَّ به فعلَيْه وِزْرُهُ كَاملًا ومَنْ أَوْزَار الَّذي اسْتَنَّ به لَا يَنْقُصُ منْ أَوْزَارهمْ شَيْئًا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله . وبرهان الشرط :

قال البخارى رحمه الله فى كتاب المغازى :

حدَّثني إسْحاقُ حدَّثنا عبْدُالصَّمد قال حدَّثني أبي حدَّثنا أيُّوبُ عنْ عكْرمةَ عن ابْن عبَّاس رضي اللَّهم عنْهما أنَّ رسُول اللَّه صلَّى اللَّهم علَيْه وسلَّم لمَّا قدم مكَّةَ أبى أنْ يدْخل الْبيْت وفيه الْآلهةُ فأمر بها فأُخْرجتْ فأُخْرج صُورةُ إبْراهيم وإسْماعيل في أيْديهما من الْأزْلام فقال النبيُّ صلَّى اللَّهم علَيْه وسلَّم قاتلهُمُ اللَّهُ لقدْ علمُوا ما اسْتقْسما بها قطُّ ثُمَّ دخل الْبيْت فكبَّر في نواحي الْبيْت وخرج

ولم يصل فيه تابعه معمر عن أيوب وقال وهيب حدثنا أيوب عن عكرمة عن النبي صلى اللهم عليه وسلم *

قال مسلم رحمه الله في كتاب الإيمان :

حدثني عبد الوارث بن عبد الصمد قال حدثني أبي عن جدي عن أيوب عن محمد ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى اللهم عليه وسلم قال لا يزال الناس يسألونكم عن العلم حتى يقولوا هذا الله خلقنا فمن خلق الله قال وهو آخذ بيد رجل فقال صدق الله ورسوله قد سألني اثنان وهذا الثالث أو قال سألني واحد وهذا الثاني و حدثنيه زهير بن حرب ويعقوب الدورقي قالا حدثنا إسمعيل وهو ابن علية عن أيوب عن محمد قال قال أبو هريرة لا يزال الناس بمثل حديث عبد الوارث غير أنه لم يذكر النبي صلى اللهم عليه وسلم في الإسناد ولكن قد قال في آخر الحديث صدق الله ورسوله *

۞باب : التثبت من الخبر۞

۞٦٨۞ قَالَ النَّسائيُّ رحمه الله في السنن :(كتاب الافتتاح)

أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ حُمَيْد عَنْ أَنَس عَنْ أُبَيٍّ قَالَ مَا حَاكَ فِي صَدْرِي مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا أَنِّي قَرَأْتُ آيَةً وَقَرَأَهَا آخَرُ غَيْرَ قِرَاءَتِي فَقُلْتُ أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّم وَقَالَ الْآخَرُ أَقْرَأَنِيهَا

رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَأَتَيْتُ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يا نَبيَّ اللَّه أَقْرَأْتَني آيَةَ كَذَا وَكَذَا قَالَ نَعَمْ وَقَالَ الْآخَرُ أَلَمْ تُقْرِئْني آيَةَ كَذَا وَكَذَا قَالَ نَعَمْ إِنَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَام أَتَيَاني فَقَعَدَ جِبْرِيلُ عَنْ يَميني وَمِيكَائِيلُ عَنْ يَسَاري فَقَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْه السَّلَام اقْرَأ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْف قَالَ مِيكَائِيلُ اسْتَزِدْهُ اسْتَزِدْهُ حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرُف فَكُلٌّ حَرْف شَاف كَاف *

الحــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله . وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الوضوء :

حدَّثنا يعقُوبُ بْنُ إبراهيم قال حدَّثنا يزيدُ بْنُ هارُون قال أخْبرنا يحْيَى عنْ مُحمَّد بْن يحْيى بْن حبَّان أنَّ عمَّهُ واسع بْن حبَّان أخْبرهُ أنَّ عبْداللَّه بْن عُمر أخْبرهُ قال لقدْ ظهرْتُ ذات يوْم على ظهْر بيْتنا فرأيْتُ رسُول اللَّه صلَّى اللَّهم عليْه وسلَّم قاعدا على لبنتيْن مُسْتقْبل بيْت الْمقْدس *

وقال البخارى فى كتاب المغازى :

حدّثنا إسْماعيلُ قال حدّثني أخي عنْ سُليمان عنْ يحْيى عنْ حُميْد الطّويل سمع أنس بْن مالك رضي اللّهم عنْهم أنّ النّبيّ صلّى اللّهم عليْه وسلّم أقام على صفيّة بنْت حُيٍّ بطريق خيْبر ثلاثة أيّام حتّى أعْرس بها وكانتْ فيمنْ ضُرب عليْها الْحجابُ *

وقال مسلم فى كتاب الصيام :

حدّثنا يحْيى بنْ يحْيى أخبرنا أبو خيْثمة عنْ حُميْد قال سُئل أنس رضي اللّهم عنْهم عنْ صوْم رمضان في السّفر فقال سافرْنا مع رسول الله صلّى اللّهم عليْه وسلّم في رمضان فلمْ يعب الصّائمُ على الْمُفْطر ولا الْمُفْطرُ على الصّائم *

ويعقوب بن إبراهيم ويحيى بن سعيد بن قيس من رجال مسلم .

فائدة :

ويحيى هو ابن سعيد بن قيس الأنصارى النجارى أبو سعيد

۞ ٦٩ ۞ قال الإمامُ أحْمدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) : حدّثنا هُشيْم عنْ أبي بشْر عنْ سعيد بنْ جُبيْر عنْ ابْن عبّاس قال قال رسولُ اللّه صلّى اللّهم عليْه وسلّم ليْس الْخبرُ كالْمُعاينة *

وقالَ الإمامُ أحْمدُ رحمه الله فى المسند :(مسند بنى هاشم)

حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَخْبَرَ مُوسَى بِمَا صَنَعَ قَوْمُهُ فِي الْعِجْلِ فَلَمْ يُلْقِ الْأَلْوَاحَ فَلَمَّا عَايَنَ مَا صَنَعُوا أَلْقَى الْأَلْوَاحَ فَانْكَسَرَتْ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ وَلَا تَمَسُّوهُ بِطِيبٍ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا * ومواضع أُخر لم أذكرها .

وقال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ قَالَ نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

اللّهم عليْه وسلّم متوارٍ بمكّة فكان إذا صلّى بأصْحابه رفع صوْته بالْقُرْآن فإذا سمع ذلك الْمُشْركُون سبُّوا الْقُرْآن ومنْ أنْزلهُ ومنْ جاء به فقال اللّهُ تعالى لنبيِّه صلّى اللّهم عليْه وسلّم ﴿ولا تجْهرْ بصلاتك﴾ فيسْمع الْمُشْركُون قراءتك ﴿ولا تُخافتْ بها﴾ عنْ أصْحابك أسْمعْهُمُ الْقُرْآن ولا تجْهرْ ذلك الْجهْر ﴿وابْتغِ بيْن ذلك سبيلًا﴾ يقُولُ بيْن الْجهْر والْمُخافتة *

﴿٧٠﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب المقدمة)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ عُمَرُ وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ وَأَقْضَاهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَأَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وله متابعه عند الإمَامُ أحمد فى المسند (باقى مسند المكثرين) قال :

حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ عُمَرُ وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً فِي أَمْرِ اللَّهِ عُمَرُ وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَأَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا وَإِنَّ أَمِينَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ رَضِي اللَّهم عَنْهممْ أَجْمَعِينَ *

وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا قَالَ طَافَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّم بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ *.

وقال مسلم فى الزهد والرقائق :

حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرُّزِّيُّ جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ وَلَا أُرَاهَا إِلَّا الْفَأْرَ أَلَا تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْهُ وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْهُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ كَعْبًا فَقَالَ آنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّم

قُلْتُ نَعَمْ قَالَ ذَلِكَ مِرَارًا قُلْتُ أَأَقْرَأُ التَّوْرَاةَ و قَالَ إِسْحَقُ فِي رِوَايَتِهِ لَا نَدْرِي مَا فَعَلَتْ *

﴿ ٧١ ﴾ وقَالَ الإمَامُ ابْنُ الْجَعْدِ رحمه الله : (المسند ١/١٦٢)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ نَا بْنُ مَهْدِيّ قَالَ سَمِعْتُ شُعْبَةَ يَقُولُ كُنْتُ أَتَفَطَّنُ إِلى فَمِ قَتَادَةَ كَيْفَ يَقُولُ فَإِذَا قَالَ حَدَّثَنَا يَعْنِي كَتَبْتُ *

الأثر على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الاثر على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه

فائدة :

هذا الأثرُ فيه نكتةٌ لطيفةٌ وفائدةٌ عزيزةٌ ، أن شعبةَ كان متقنٌ لحديث قتادة يعرفُ الغث والثمين منه . وقال شعبة : " لقد كفيتكم تدليس قتادة " وبه يتبين سر إخراج البخارى ومسلم لحديث قتادة من طريق شعبة بالعنعنه وهى فائدة لاتقدر بمال فحفظها فإنى كنتُ فى غاية الشوق لمعرفتها ، وأيم الله إنها لثمرة السبر فى التراجم وعدم الإعتماد على قول من تقدم تقليداً له فإن آفة العلم التقليد والله الموفق سبحانه .

﴿باب : عُذْرُ الجَاهِلِ حَتَى يَعْلَمَ﴾

﴿٧٢﴾ قَالَ أَبُودَاوُدَ رَحمه الله فى السنن : (كتاب الجهاد)

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ عَبَّادِ ابْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ أَصَابَتْنِي سَنَةٌ فَدَخَلْتُ حَائِطًا مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ فَفَرَكْتُ سُنْبُلًا فَأَكَلْتُ وَحَمَلْتُ فِي ثَوْبِي فَجَاءَ صَاحِبُهُ فَضَرَبَنِي وَأَخَذَ ثَوْبِي فَأَتَيْتُ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ مَا عَلَّمْتَ إِذْ كَانَ جَاهِلًا وَلَا أَطْعَمْتَ إِذْ كَانَ جَائِعًا أَوْ قَالَ سَاغِبًا وَأَمَرَهُ فَرَدَّ عَلَيَّ ثَوْبِي وَأَعْطَانِي وَسْقًا أَوْ نِصْفَ وَسْقٍ مِنْ طَعَامٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ شُرَحْبِيلَ رَجُلًا مِنَّا مِنْ بَنِي غُبَرَ بِمَعْنَاهُ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الأعتصام بالكتاب والسنة :

حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ أَنَّ ابْنَ الصَّائِدِ الدَّجَّالُ قُلْتُ تَحْلِفُ بِاللَّهِ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *.

وقال البخارى فى كتاب الجنائز :

حَدَّثَنِي حِبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُاللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِي اللَّهُم عَنْهُمْ قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ اللَّهُ إِذْ خَلَقَهُمْ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ *

وقال مسلم فى كتاب فضائل الصحابة :

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَمِنْ بَنِي عَامِرٍ وَالْحَلِيفَيْنِ بَنِي أَسَدٍ وَغَطَفَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ح و حَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ * فائدة : وأبو بشر هو جعفر بن إياس بن أبى وحشية .

﴿باب : مَعْرِفَةُ الْمُسْتَفْتِى أَصْلُ الْمَسْأَلَة قَبْلَ أَنْ يَحْكُمَ﴾

﴿٧٣﴾ وقَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن: (الآيمان والنذور)
حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْد حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَقَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ قَالَ حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاك قَالَ نَذَرَ رَجُلٌ عَلَى عَهْد رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنْ يَنْحَرَ إبلًا ببُوَانَةَ فَأَتَى النَّبيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ إبلًا ببُوَانَةَ فَقَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ هَلْ كَانَ فيهَا وَثَنٌ منْ أَوْثَان الْجَاهليَّة يُعْبَدُ قَالُوا لَا قَالَ هَلْ كَانَ فيهَا عيدٌ منْ أَعْيَادهمْ قَالُوا لَا قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَوْف بنَذْرِكَ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لنَذْرٍ في مَعْصيَة اللَّه وَلَا فيمَا لَا يَمْلكُ ابْنُ آدَمَ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الزكاة :

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ابْنِ أَبِي الْحَسَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهُم يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ *.

وقال مسلم فى كتاب المساقاة :

حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حَرْبٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ *

﴿باب : صِفَةُ حَدِيثُ رَسُولِ اللهِ ﷺ﴾

﴿٧٤﴾ وقَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب المقدمة)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا فَظُنُّوا بِهِ الَّذِي هُوَ أَهْنَاهُ وَأَهْدَاهُ وَأَتْقَاهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب العلم :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا وَبَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا * .

وقال البخارى فى كتاب السلم :

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عَمْرٌو قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيَّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُوكَلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ فَقَالَ الرَّجُلُ وَأَيُّ شَيْءٍ يُوزَنُ قَالَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ حَتَّى يُحْرَزَ وَقَالَ مُعَاذٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ أَبُو الْبَخْتَرِيِّ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهُمَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ *

وقال مسلم في كتاب الجنائز :

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ و حَدَّثَنِي ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ ابْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ وحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ح و حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا أَبَانُ كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ وَهِشَامٍ سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْقِيرَاطِ فَقَالَ مِثْلُ أُحُدٍ * .

قال مسلم في كتاب البيوع :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ فَقَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ مِنْهُ أَوْ يُؤْكَلَ وَحَتَّى يُوزَنَ قَالَ فَقُلْتُ مَا يُوزَنُ فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرَزَ *

﴿باب : الْعِلْمُ يَحْمِي صَاحِبَهُ مِنَ التَقليد وَالزَّلَلِ﴾

﴿٧٥﴾ قَالَ الدَّارِمِيُّ رحمه الله في السنن : (كتاب الأطعمة)

أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ كَانَ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ يَتَغَدَّى فَسَقَطَتْ لُقْمَتُهُ فَأَخَذَهَا فَأَمَاطَ مَا بِهَا مِنْ أَذًى ثُمَّ أَكَلَهَا فَجَعَلَ أُولَئِكَ الدَّهَاقِينُ يَتَغَامَزُونَ بِهِ فَقَالُوا لَهُ مَا تَرَى مَا يَقُولُ هَؤُلَاءِ الْأَعَاجِمُ يَقُولُونَ انْظُرُوا إِلَى مَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الطَّعَامِ وَإِلَى مَا يَصْنَعُ بِهَذِهِ اللُّقْمَةِ فَقَالَ إِنِّي لَمْ أَكُنْ أَدَعُ مَا سَمِعْتُ بِقَوْلِ هَؤُلَاءِ الْأَعَاجِمِ إِنَّا كُنَّا نُؤْمَرُ إِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِنَا لُقْمَةٌ أَنْ يُمِيطَ مَا بِهَا مِنَ الْأَذَى وَأَنْ يَأْكُلَهَا *

الحـــديث على شرط البخاري ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب النكاح :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ قَالَ زَوَّجْتُ أُخْتًا لِي مِنْ رَجُلٍ فَطَلَّقَهَا حَتَّى إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا جَاءَ يَخْطُبُهَا فَقُلْتُ لَهُ زَوَّجْتُكَ وَفَرَشْتُكَ وَأَكْرَمْتُكَ فَطَلَّقْتَهَا ثُمَّ جِئْتَ تَخْطُبُهَا لَا وَاللَّهِ لَا تَعُودُ إِلَيْكَ أَبَدًا وَكَانَ رَجُلًا لَا بَأْسَ بِهِ وَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ فَقُلْتُ الْآنَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ *

وقال مسلم في كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ دَخَلَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ عَلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ وَهُوَ وَجِعٌ فَسَأَلَهُ فَقَالَ إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا لَمْ أَكُنْ حَدَّثْتُكَهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَسْتَرْعِي اللَّهُ عَبْدًا رَعِيَّةً يَمُوتُ حِينَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهَا إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ قَالَ أَلَّا كُنْتَ حَدَّثْتَنِي هَذَا قَبْلَ الْيَوْمِ قَالَ مَا حَدَّثْتُكَ أَوْ لَمْ أَكُنْ لِأُحَدِّثَكَ و حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ يَعْنِي الْجُعْفِيَّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ هِشَامٍ قَالَ قَالَ الْحَسَنُ كُنَّا عِنْدَ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ نَعُودُهُ فَجَاءَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ إِنِّي سَأُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا *

﴿٧٦﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند :(مسند القبائل)

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ قَالُوا بَلَى قَالَ إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب تفسير القرآن :

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللَّه حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا قَالَ صَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ الصَّفَا ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ يَا صَبَاحَاهْ فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ قَالُوا مَا لَكَ قَالَ أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ يُصَبِّحُكُمْ أَوْ يُمَسِّيكُمْ أَمَا كُنْتُمْ تُصَدِّقُونِي قَالُوا بَلَى قَالَ فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ تَبًّا لَكَ أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ (تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ) *

وقال البخارى فى كتاب الأدب :

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّم متى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّه قَالَ مَا أَعْدَدْتَ لَهَا قَالَ مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صَلَاةٍ وَلَا صَوْمٍ وَلَا صَدَقَةٍ وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ *

وقال البخارى فى كتاب الأذان :

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ سَالِمًا قَالَ سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَهُوَ مُغْضَبٌ فَقُلْتُ مَا أَغْضَبَكَ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّم شَيْئًا إِلَّا أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ جَمِيعًا *

وقال مسلم فى كتاب الزكاة :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّارَ فَأَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثُمَّ قَالَ اتَّقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا ثُمَّ قَالَ اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو كُرَيْبٍ كَأَنَّمَا وَقَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ *

وقال مسلم كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ

سمعْتُ سالم بْن أبي الْجعْد الْغطفانيّ قال سمعْتُ النّعْمان بْن بشير قال سمعْتُ رسُول اللّه صلّى اللّهم عليْه وسلّم يقُولُ لتُسوُّنّ صُفُوفكُمْ أوْ ليُخالفنّ اللّهُ بيْن وُجُوهكُمْ *

قلت : وأبو كريب هو محمد بن العلاء

﴿٧٧﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن :(كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ يَعْنِي الْحِمَّانِيَّ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِذَا بَلَغَهُ عَنِ الرَّجُلِ الشَّيْءُ لَمْ يَقُلْ مَا بَالُ فُلَانٍ يَقُولُ وَلَكِنْ يَقُولُ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الصلاة :

حدّثنا عَبْدَانُ عن أبي حمْزةَ عن الْأعمش عنْ مُسْلم عنْ مسْرُوق عنْ عائشة قالتْ لمّا أُنْزلت الْآياتُ منْ سُورة الْبقرة في الرّبا خرج النّبيُّ صلّى اللّهم عليْه وسلّمَ إلى الْمسْجد فقرأهُنّ على النّاس ثُمّ حرّم تجارة الْخمر *

وقال مسلم فى كتاب الصلاة :

حدَّثنا أُبو بكْرِ بْنُ أبي شَيْبَة وأُبو كُرَيْب قالا حدَّثنا أُبو مُعاوية عن الْأعْمش عنْ مُسْلم عَنْ مسْرُوق عنْ عائشة قالتْ كانْ رسُولُ اللّه صلّى اللّهم عليْه وسلّم يُكْثر أَنْ يقُولَ قبْلَ أنْ يمُوت سُبْحَانك وبحمْدك أسْتغفرُك وأتُوبُ إليْك قالَتْ قُلْتُ يا رَسُولَ اللّه ما هَذه الْكلمَاتُ الّتي أراك أحْدثْتها تقُولُها قال جُعلتْ لي علامةٌ في أُمّتي إذا رأيْتُها قُلْتُها ﴿إذا جاء نصْرُ اللّه والْفتْح﴾ إلى آخر السُّورة *

﴿باب : الْعلْمُ بالإتبَاع لَا بالإبْتدَاع﴾

﴿٧٨﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى الْمُسْنَد : (مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد حَدَّثني أَبي حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّد عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاء رَجُلٌ إِلَى رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَحَثّ عَلَيْه فَقَالَ رَجُلٌ عنْدي كَذَا وَكَذَا قَالَ فَمَا بَقيَ في الْمَجْلس رَجُلٌ إِلَّا قَدْ تَصدَّقَ بمَا قَلَّ أَوْ

كَثُرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَنْ سَنَّ خَيْرًا فَاسْتُنَّ بِه كَانَ لَهُ أَجْرُهُ كَاملًا وَمنْ أُجُور مَنِ اسْتَنَّ بِه لَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا وَمَنِ اسْتَنَّ شَرًّا فَاسْتُنَّ بِه فَعَلَيْه وِزْرُهُ كَاملًا وَمنْ أَوْزَارِ الَّذي اسْتَنَّ بِه لَا يَنْقُصُ منْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط : سوف يأتى فى حديث القادم إن شاء الله رقم (٧٩) .

﴿باب : تَفْصِيلُ الْمَسْأَلَة إذَا كَانَ فِيهَا جَوَازُ أَمْرَيْنِ﴾

﴿٧٩﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المُسْنَد : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد حَدَّثَني أَبي حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه

وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ فَاسْتَثْنَى فَإِنْ شَاءَ مَضَى وَإِنْ شَاءَ رَجَعَ غَيْرَ حَنِثٍ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط

قال البخارى فى كتاب المغازى :

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ أَبَى أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيه الْآلِهَةُ فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ فَأُخْرِجَ صُورَةُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا مِنَ الْأَزْلَامِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ لَقَدْ عَلِمُوا مَا اسْتَقْسَمَا بِهَا قَطُّ ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِي الْبَيْتِ وَخَرَجَ وَلَمْ يُصَلِّ فِيه تَابَعَهُ مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ وَقَالَ وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ * .

وقال مسلم فى كتاب الصيام :

و حَدَّثَنَاه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ نُمَيْرٍ ح و حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَاصَلَ فِي رَمَضَانَ فَوَاصَلَ النَّاسُ فَنَهَاهُمْ قِيلَ لَه

أَنْتَ تُوَاصِلُ قَالَ إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى و حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَقُلْ فِي رَمَضَانَ * .

﴿باب : عُقُوبَةُ مَنْ كَتَمَ الْعِلْمَ وَلَمْ يُنْكِرِ الْمُنْكَرَ﴾

﴿٨٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله في : (مسند العشرة المبشرين بالجنة) : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ قَالَ قَامَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ وَإِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُنْكِرُوهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ *

وقال أَبُودَاوُدَ فى السنن (كتاب الملاحم) :

حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ عَنْ خَالِد ح و حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ الْمَعْنَى عَنْ إِسْمَعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ أَنْ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ وَتَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهَا ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ قَالَ عَنْ خَالِدٍ وَإِنَّا سَمِعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ و قَالَ عَمْرٌو عَنْ هُشَيْمٍ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي ثُمَّ يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يُغَيِّرُوا ثُمَّ لَا يُغَيِّرُوا إِلَّا يُوشِكُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ مِنْهُ بِعِقَابٍ قَالَ أَبو دَاوُدَ وَرَوَاهُ كَمَا قَالَ خَالِدٌ أَبُو أُسَامَةَ وَجَمَاعَةٌ وَقَالَ شُعْبَةُ فِيهِ مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي هُمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يَعْمَلُهُ *

الحــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط

قال البخارى فى كتاب التوحيد :

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ وَهُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ قَالَ إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَافْعَلُوا *

قال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ *

﴿باب : أَخْذُ أَيْسَرَ أَمْرَيْنِ مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا﴾

﴿٨١﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا خُيِّرَ رَسُولُ

اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّم بيْن أَمْرَيْن قَطُّ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَأْثَمْ فَإِذَا كَانَ الْإِثْمُ كَانَ أَبْعَدَهُمْ مِنْهُ وَاللَّه مَا انْتَقَمَ لِنَفْسه في شَيْء يُؤْتَى إِلَيْه قَطُّ حَتَّى تُنْتَهَكَ حُرُمَاتُ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ فَيَنْتَقِم لِلَّه عَزَّ وَجَلَّ *

الحــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب بدء الوحى :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْر قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْل عَن ابْنِ شِهَاب عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنين أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدئَ به رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّم منَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالحَةُ في النَّوْم ..حديث الرؤيا

أما حجاج وهو بن محمد أبو محمد الاعور المصيصى من رجال البخارى وروى له فى الحج والتفسير ومواضع .

﴿باب : العِرْفَانُ لِأَهْلِ الْعِلْمِ بِالْفَضْلِ﴾.

﴿٨٢﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثريين) : حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ ★

الحــــديث على شرط مسلم

سند بشرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله. وبرهان الشرط :

قالَ الإمامُ مسلم فى كتاب الجمعة :

وحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ قَالَ وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ و حَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ

فائدة : بين الحمد والشكر عموم وخصوص ، فالحمد عام وهو الثناء ، والشكر مخصوص بالثناء بالعمل ، كما قال الله تعالى : ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ

منْ عبَادي الشَكُورُ﴾ ، ومثاله الإعتراف بفضل أهل العلم وتوقيرهم فإنه من الشكر لهم ، وقد قيل أن الإمام على رضى الله عنه قال :

مَا الْفخرُ إلاَ لإهْل الْعلْم إنَّهمُ ... علَى الْهُدى لمَن اسْتهْدى أدلاءُ

وَقَدْرُ كُلِّ امْرءِ ما كان يُحْسنُهُ ... والْجاهلُون لأهْل الْعلْم أعْداءُ

ففزْ بعلْمٍ تعشْ حيّاً به أبداً ... النّاسُ موْتى وأهْلُ الْعلْم أحْياءُ

﴿باب : السُّؤَالُ عَنْ الْشَيءِ للْتَعْليم﴾

﴿٨٣﴾ قَالَ الإمَامُ أَبُو يَعْلَى رَحِمَهُ الله فى المسند :

(ج١٠/ص٤١٢) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْن أَبى شَيْبَةَ حَدَّثَنا أَبُو خَالد الْأَحْمرُ عَنْ هشَامٍ عَنِ ابْن سيرينَ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وسَلَّم : ماتعُدُّونَ الرَّقُوب فيكُمْ ؟ ، قَالوْا الذى لاوَلَدَ لَهُ قَالَ : لا ، بَلْ الذى لافَرَطَ لَهُ ٭

الحــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله بهذا اللفظ ، وبرهان الشرط :

قال الإمَامُ مسلم فى كتاب الإيمان :

و حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ هِشَامٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَعَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ وَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ * .

﴿٨٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ وَصَبِيٌّ فِي الطَّرِيقِ فَلَمَّا رَأَتْ أُمُّهُ الْقَوْمَ خَشِيَتْ عَلَى وَلَدِهَا أَنْ يُوطَأَ فَأَقْبَلَتْ تَسْعَى وَتَقُولُ ابْنِي ابْنِي وَسَعَتْ فَأَخَذَتْهُ فَقَالَ الْقَوْمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُلْقِيَ ابْنَهَا فِي النَّارِ قَالَ فَخَفَّضَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ وَلَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُلْقِي حَبِيبَهُ فِي النَّارِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿باب : بُرُوزُ الْعَالِمِ فِي مَجْلِسِ الْعِلْمِ﴾

﴿٨٥﴾ قَالَ أبو دَاوُدَ رحمه الله في السنن : (كتاب المناسك)

حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ حَدَّثَنِي الْهِرْمَاسُ بْنُ زِيَادٍ الْبَاهِلِيُّ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى نَاقَتِهِ الْعَضْبَاءِ يَوْمَ الْأَضْحَى بِمِنًى *

الحــــديث على شرط مسلم .

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

و حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ وَهُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَاللَّفْظُ لِعَاصِمٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ و حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا هِشَامٌ ح و حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُمَا شَكَّا فَقَالَا أَوْ مِثْلَ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعَمَّانَ وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ حَوْضِي * .

﴿باب : حِفْظُ السُّنَّة والتَّثبتُ مِنْهَا﴾

﴿٨٦﴾ قَالَ النَّسَائيُّ رحمه الله في السنن : (كتاب السهو)

أَخْبَرَنَا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيد قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِك عَنِ التَّكْبِيرِ فِي الصَّلَاة فَقَالَ يُكَبِّرُ إِذَا رَكَعَ وَإِذَا سَجَدَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ من السُّجُود وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ فَقَالَ حُطَيْمٌ عَمَّنْ تَحْفَظُ هَذَا فَقَالَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا ثُمَّ سَكَتَ فَقَالَ لَهُ حُطَيْمٌ وَعُثْمَانُ قَالَ وَعُثْمَانُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

• الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، برهان الشرط :

قال مسلم في كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْد الْغُبَرِيُّ وَاللَّفْظُ لِسَعِيد قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ

رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ تَجاوزَ لِأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِه أَنْفُسَهَا مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا أَوْ يَعْمَلُوا بِه *

وقال مسلم فى كتاب اللباس والزينة :

و حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو كَامِلٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِلَى عُمَرَ بِجُبَّةِ سُنْدُسٍ فَقَالَ عُمَرُ بَعَثْتَ بِهَا إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ قَالَ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا وَإِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَنْتَفِعَ بِثَمَنِهَا *

﴿٨٧﴾ قَالَ التِّرْمذىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب المناقب)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخبرنا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْتَ كُنْتَ أَلْزَمَنَا لِرَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَأَحْفَظَنَا لِحَدِيثِه قَالَ أَبو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ *

الحــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الحج :

و حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا قَالَتْ كُنْتُ أُطَيِّبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ وَيَوْمَ النَّحْرِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ بِطِيبٍ فِيهِ مِسْكٌ *

وقال مسلم فى كتاب السلام :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ *

وقال مسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها :

حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ يَقُولُا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَآلُ عِمْرَانَ وَضَرَبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَمْثَالٍ مَا نَسِيتُهُنَّ بَعْدُ قَالَ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ ظُلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ بَيْنَهُمَا شَرْقٌ أَوْ كَأَنَّهُمَا حِزْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبِهِمَا *

﴿باب : هَلْ يَجُوزُ الإسْتدلَالُ بعُمُومِ النَّصِ ؟﴾

﴿٨٨﴾ قَالَ الحَاكِمُ النَيْسابُورِىُّ رَحمَهُ لله :المُستَدرَك (١/٢٨٥ برقم ٦٢٨) : حَدَّثَنَا أَبُو العَبّاسِ مُحمَّدُ بنُ يَعْقُوبَ أنبأ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدُ الْحَكِيمِ أنبأ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الحَارِثْ وَرَجُلٌ آخَرُ عَنْ يَزِيد بْنُ أَبِى، حَبِيبٍ عَنْ عِمْرَانِ بْنِ أَبِي أَنَسْ عَنْ عَبْد الْرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ أَنَّ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ كَانَ عَلَى سَرِيَةِ وَأَنَّهُمْ أَصَابَهُم بَرْدٌ شَدِيدٌ لَمْ يُرَ مِثْله فَخَرَجَ لِصَّلاةِ الْصُبْحِ فَقَالَ وَاللهِ لَقَدْ احْتَلَمْتُ الْبَارِحَةَ وَلَكِنِي وَاللهِ مَا رَأَيْتُ بَرْدَاً مِثْلَ هَذَا ، أَهْلَ مَرَّ عَلَى وُجُوهكُم مِثْلَهُ قَالُوا لَا ، فَغَسَلَ مَغَابِنَهُ وَتَوَضَأَ وُضُوءهُ لِلْصَّلاةِ ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى رَسُّولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَئَلَ رَسُّولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ

وَجَدْتُم عَمْراً وَصَحَابَته لَكُمْ فَأَثْنُوا عَلَيْه خَيْراً وَقَالُوا يَارَسُّولَ اللهِ صَلَّى بنَا وَهُوَ جُنُبٌ ، فَأَرْسَلَ رَسُّولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ إلى عَمْرو فسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ بذَلك وَبالْذي لَقيَ منَ الْبَرْدِ فقَالَ يا رَسُّولَ الله إنَّ اللهَ قَالَ : ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ وَلَو اغْتَسَلْتُ متُّ فَضَحكَ رَسُّولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ إلى عَمْرو *

قَالَ أَبُو عَبْد الله الْحَاكم هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الْشَّيْخَينِ وَلَمْ يُخَرْجَاهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبيُّ .

الحـــديث على شرط مسلم فقط

سند شرط مسلم :

السند على شرط مسلم ، لأن عمران بن أبى أنس وعبد الرحمن بن جبير ليسا من رجال البخارى بل من رجال مسلم وحده ، وبرهان ذلك :

قال الإمَامُ مسلم رحمه الله فى كتاب الإمارة :

و حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ وَهْب أَخْبَرَني عَمْرُو بْنُ الْحَارِث عَنْ يزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سَعِيد مَوْلَى الْمَهْرِيِّ عَنْ أَبيه عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بعَثَ إِلَى بَنِي لَحْيَان

لِيَخْرُجْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ *

وقال الإمَامُ مسلم رحمه الله فى كتاب الحج :

و حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ أَبِي أَنَسٍ حَدَّثَهُ أَنَّ سَلْمَانَ الْأَغَرَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا يُسَافَرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ وَمَسْجِدِي وَمَسْجِدِ إِيلِيَاءَ *

وقال الإمَامُ مسلم رحمه الله فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيْوَةَ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ وَغَيْرِهِمَا عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ *

فائدة : لايجوز الإستدلال بالعموم والعمل به إلا أن يكون قد قال به أحد من السلف أوعمل به ، ووقع عند أبى داود عن عبد الرحمن بن جبير عن عمرو ابن العاص ، قال البيهقى : "لم يسمع عبد الرحمن بن جبير من عمرو ابن العاص هذا الحديث" اهـ.

قلت : فالإسناد عند أبى داود منقطع ومتصل عند الحاكم كما فى الرواية السالفة ونبه على هذا العلامة الالبانى رحمه الله وأجزل له الثواب .

﴿باب : تَفَاضُلُ النَّاسِ بالْعِلْمِ﴾

﴿٨٩﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : خِيَارُ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقِهُوا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله بهذا اللفظ ، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وبرهان الشرط : قال مسلم فى كتاب الإيمان :

و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ وَخَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ *.



٣ ــ كِتَابُ الطَّهَــارَةِ

وَقَولُ اللهِ تَعَالَى :﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾

﴿باب : إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ﴾

﴿٩٠﴾ وقَالَ النَّسَائيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَالْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَاءِ وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسِّبَاعِ فَقَالَ : إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

قال الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابورى رحمه الله : " صحيح على شرطهما وقد إحتجا بجميع رواته . " اهـــ

قُلتُ : ولفظه "إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شئ ". رواة الإمَامُين الدارقطنى وأبو دَاوُدَ فى سننيهما من طريق ثقات عن أبى أُسامة مثله تماما وأبو أُسامة هو حماد بن أُسامة روى له البخارى عن الوليد بن كثير المخزومى بإختصار فى (الاطعمة) ، و(الخمس) ، و (المساقاة) وعند مسلم فى (الإيمان) ، و(الوضوء) و(الصوم) والوليد أُتهم ببدعة الخوارج وليس بداعية وذكروا له رواية عن محمد بن جعفر بن الزبير فالحديث صحيح على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله .

﴿باب : غَالِبُ عَذاب الْقَبْرِ منَ الْبَوْلِ﴾

﴿٩١﴾ وقَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ قَالَ انْطَلَقْتُ أَنَا وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَخَرَجَ وَمَعَهُ دَرَقَةٌ ثُمَّ اسْتَتَرَ بِهَا ثُمَّ بَالَ فَقُلْنَا انْظُرُوا إِلَيْهِ يَبُولُ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ فَسَمِعَ ذَلِكَ فَقَالَ أَلَمْ تَعْلَمُوا مَا لَقِيَ صَاحِبُ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَوْلُ قَطَعُوا

مَا أَصَابَهُ الْبَوْلُ مِنْهُمْ فَنَهَاهُمْ فَعُذِّبَ فِي قَبْرِهِ قَالَ أَبُو دَاوُدَ قَالَ مَنْصُورٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ جِلْدِ أَحَدِهِمْ وَ قَالَ عَاصِمٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ جَسَدَ أَحَدِهِمْ وَتَابَعَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ ،

فقَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند (مسند الشاميين) :

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ قَالَ كُنْتُ أَنَا وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ جَالِسَيْنِ قَالَ فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ دَرَقَةٌ أَوْ شِبْهُهَا فَاسْتَتَرَ بِهَا فَبَالَ جَالِسًا قَالَ فَقُلْنَا أَيَبُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ قَالَ فَجَاءَنَا فَقَالَ أَوَمَا عَلِمْتُمْ مَا أَصَابَ صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ إِذَا أَصَابَهُ الشَّيْءُ مِنَ الْبَوْلِ قَرَضَهُ فَنَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ فَعُذِّبَ فِي قَبْرِهِ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ عَبْدِالْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ السُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا الْبَقَرَةُ وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا النِّسَاءُ قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِي اللَّهم عَنْهم حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَاسْتَبْطَنَ الْوَادِيَ حَتَّى إِذَا حَاذَى بِالشَّجَرَةِ اعْتَرَضَهَا فَرَمَى بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ ثُمَّ قَالَ مِنْ هَا هُنَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ قَامَ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

وقال البخارى فى كتاب الأذان :

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ قَالَ رَأَى حُذَيْفَةُ رَجُلًا لَا يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ قَالَ مَا صَلَّيْتَ وَلَوْ مُتَّ مُتَّ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهَا *

وقال مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوَّلُ قَالَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى قُلْتُ كَمْ بَيْنَهُمَا

قَالَ أَرْبَعُونَ سَنَةً وَأَيْنَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ فَهُوَ مَسْجِدٌ وَفِي حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ ثُمَّ حَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّهْ فَإِنَّهُ مَسْجِدٌ *

وقال مسلم في كتاب الإمارة :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ وَوَكِيعٌ ح و حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ح و حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ح و حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَأْمُرُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَّا ذَلِكَ قَالَ تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ *

﴿باب : كَرَاهِيَةُ الصَّلَاة إِذَا وَجَدَ الغَائِطُ﴾

﴿٩٢﴾ قَالَ الإِمَامُ مَالِكٌ رحمه الله في الْمُوطَأ : (النداء للصلاة) : عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْأَرْقَمِ كَانَ يَؤُمُّ أَصْحَابَهُ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ يَوْمًا فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمُ الْغَائِطَ فَلْيَبْدَأْ بِهِ قَبْلَ الصَّلَاةِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه ، ورجاله رجال الشيخين وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

وحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد عَنْ مَالك بْنِ أَنَسٍ فيمَا قُرِئَ عَلَيْه عَنْ هشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيه عَنْ عَائشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَة أَوْ مُخَاطًا أَوْ نُخَامَةً فَحَكَّهُ *

ومواضع اخر لم أذكرها خشية الإطالة .

متابعة : وقد تابع مَالكاً عَنْ هشَامٍ، سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عند ابن ماجة كتاب الطهارة وسننها فقال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيه عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ أَرْقَمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمُ الْغَائطَ وَأُقِيمَت الصَّلَاةُ فَلْيَبْدَأْ به *

﴿باب : اسْتحْبَابُ الإِسْتنْجَاء بِالْمَاء﴾

﴿٩٣﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا عفَّانُ قَالَ حَدَّثنا هَمَّامٌ قَالَ حَدَّثنا قَتَادَةُ قَالَ حَدَّثَتْنِي مُعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةُ عَنْ عَائشَةَ قَالَتْ مُرْنَ

أَزْوَاجَكُنَّ أَنْ يَغْسِلُوا عَنْهُمْ أَثَرَ الْخَلَاءِ وَالْبَوْلِ فَإِنِّي أَسْتَحِي أَنْ آمُرَهُمْ بِذَلِكَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الحيض :

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ حَدَّثَتْنِي مُعَاذَةُ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا إِذَا طَهُرَتْ فَقَالَتْ أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ كُنَّا نَحِيضُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا يَأْمُرُنَا بِهِ أَوْ قَالَتْ فَلَا نَفْعَلُهُ *

وقال مسلم فى كتاب القسامة والمحاربين :

و حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَارِيَةً وُجِدَ رَأْسُهَا قَدْ رُضَّ بَيْنَ حَجَرَيْنِ فَسَأَلُوهَا مَنْ صَنَعَ هَذَا بِكِ فُلَانٌ فُلَانٌ حَتَّى ذَكَرُوا يَهُودِيًّا فَأَوْمَتْ بِرَأْسِهَا فَأُخِذَ الْيَهُودِيُّ فَأَقَرَّ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرَضَّ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ *

وقال مسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها :

و حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةَ حَدَّثَتْهُمْ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم

عَلَيْه وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ

﴿باب : لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ﴾

﴿٩٤﴾ قَالَ النَّسَائى رحمه الله فى السنن :(كتاب الطهارة)

أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

صحيح على شرط مسلم والبرهان سبق تخريجه برقم (٣٠) فى كتاب الإيمان .

فائدة :

قَالَ أَبو دَاوُدَ فى كتاب الطهارة : و سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ الصَّاعُ خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَهُوَ صَاعُ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ وَهُوَ صَاعُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّم

قلتُ : ومن هذه لفائدة عرف بعض إخواننا صَاعُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وهو قدحين مصرى بالمكيال المعروف لدينا .

﴿باب : مَتَى يَجِبُ الْغُسْلُ ؟﴾

﴿٩٥﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الْبَزَّازُ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا مُبَشِّرٌ الْحَلَبِيُّ عَنْ مُحَمَّدٍ أَبِي غَسَّانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ أَنَّ الْفُتْيَا الَّتِي كَانُوا يَفْتُونَ أَنَّ الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ كَانَتْ رُخْصَةً رَخَّصَهَا رَسُولُ اللَّهِ فِي بَدْءِ الْإِسْلَامِ ثُمَّ أَمَرَ بِالاغْتِسَالِ بَعْدُ *

الحــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمهما الله ، ورجاله رجال الشيخين ،

وبرهان الشرط : قال مسلم فى كتاب الصيام :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ قَالَ فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَسْوَدَ وَالْخَيْطَ الْأَبْيَضَ فَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رِئْيُهُمَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فَعَلِمُوا أَنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ *

فائدة : مُبَشِّرٌ الْحَلَبِيُّ : وهو مُبَشِّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكَلْبِيُّ .

﴿٩٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتِ اسْتُحِيضَتِ امْرَأَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُمِرَتْ أَنْ تُعَجِّلَ الْعَصْرَ وَتُؤَخِّرَ الظُّهْرَ وَتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلًا وَأَنْ تُؤَخِّرَ الْمَغْرِبَ وَتُعَجِّلَ الْعِشَاءَ وَتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلًا وَتَغْتَسِلَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ غُسْلًا فَقُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم وهو غاية فى الصحة والعلو ولم يخرجاه رحمهما الله فأحفظه ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة :

حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ حُمَيْد حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّه بْنُ مُعَاذ حَدَّثَنَا أَبي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْد ابْن إبْرَاهيمَ عَنْ مُحَمَّد بْن الْمُنْكَدر قَالَ رَأَيْتُ جَابرَ بْنَ عَبْدِاللَّه يَحْلفُ باللَّه أَنَّ ابْنَ الصَّائد الدَّجَّالُ قُلْتُ تَحْلفُ باللَّه قَالَ إنِّي سَمعْتُ عُمَرَ يَحْلفُ عَلَى ذَلكَ عنْدَ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَلَمْ يُنْكرْهُ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ *

وقال مسلم في كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مُعَاذ الْعَنْبَريُّ حَدَّثَنَا أَبي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانيِّ سَمعَ زرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنْ عَبْد اللَّه قَالَ ﴿لَقَدْ رَأَى منْ آيَات رَبِّه الْكُبْرَى﴾ قَالَ رَأَى جبْريلَ في صُورَته لَهُ ستُّ مائَة جَنَاحٍ *

﴿باب : إنَّ أَصلَ الْمُسْلمِ لَا يَنْجُسُ﴾

﴿٩٧﴾ قَالَ النَّسَائيُّ رحمه الله في السنن : (كتاب الطهارة)

أَخْبَرَنَا إسْحَقُ بْنُ إبْرَاهيمَ قَالَ أَنْبَأَنَا جَريرٌ عَنِ الشَّيْبَانيِّ عَنْ أَبي بُرْدَةَ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إذَا لَقيَ الرَّجُلَ منْ أَصْحَابه مَاسَحَهُ وَدَعَا لَهُ قَالَ: فَرَأَيْتُهُ يَوْمًا بُكْرَةً فَحدْتُ عَنْهُ ثُمَّ أَتَيْتُهُ حينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ فَقَالَ إنِّي رَأَيْتُكَ فَحدْتَ عَنِّي فَقُلْتُ إنِّي كُنْتُ جُنُبًا

فَخَشِيتُ أَنْ تَمَسَّنِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ وقد أخرجاه بدون زيادة " إنى كنت جنباً فخشيت أن تمسنى " ولهذا أخرجته ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِاللَّه بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَاعْتَمَرْنَا مَعَهُ فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ طَافَ وَطُفْنَا مَعَهُ وَأَتَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ وَأَتَيْنَاهَا مَعَهُ وَكُنَّا نَسْتُرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يَرْمِيَهُ أَحَدٌ فَقَالَ لَهُ صَاحِبٌ لِي أَكَانَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ قَالَ لَا قَالَ فَحَدِّثْنَا مَا قَالَ لِخَدِيجَةَ قَالَ بَشِّرُوا خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ مِنَ الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ *

وقال البخارى فى كتاب الجنائز :

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ بَعْدَ مَا دُفِنَ بِلَيْلَةٍ قَامَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَكَانَ سَأَلَ عَنْهُ فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقَالُوا فُلَانٌ دُفِنَ الْبَارِحَةَ فَصَلَّوْا عَلَيْه *

وقال البخارى فى كتاب المغازى :

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِي اللَّهم عَنْهم أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّم بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْرِبَةٍ تُصْنَعُ بِهَا فَقَالَ وَمَا هِيَ قَالَ الْبِتْعُ وَالْمِزْرُ فَقُلْتُ لِأَبِي بُرْدَةَ مَا الْبِتْعُ قَالَ نَبِيذُ الْعَسَلِ وَالْمِزْرُ نَبِيذُ الشَّعِيرِ فَقَالَ كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ رَوَاهُ جَرِيرٌ وَعَبْدُالْوَاحِدِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ *

قال مسلم كتاب الإمارة :

و حَدَّثَنَاه إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ وَهُوَ أَبُو الزِّنَادِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ فَجَاءَ بِسَوَادٍ كَثِيرٍ فَجَعَلَ يَقُولُ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ إِلَيَّ فَذَكَرَ نَحْوَهُ قَالَ عُرْوَةُ فَقُلْتُ لِأَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مِنْ فِيهِ إِلَى أُذُنِي

وقال مسلم كتاب الجنائز :

حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ جَعَلَ صُهَيْبٌ يَقُولُ وَا أَخَاهْ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ يَا صُهَيْبُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ

﴿باب : هَلْ النَّوْمُ يَنْقُضُ الْوُضوءَ ؟﴾

﴿٩٨﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالك قَالَ كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنَامُونَ ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّئُونَ *

الحــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى بهذا اللفظ وقد أخرجه مسلم رحمه الله فى كتاب الحيض ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهم عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَعَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّم قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِه * وتسع مواضع أُخر كرهت ذكرها خشية الإطالة .

وقال مسلم فى كتاب صفة القيامة والجنة والنار :

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ ح و حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ

قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ انْشَقَّ الْقَمَرُ فِرْقَتَيْنِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

فائدة :

وقد يُعارض هذا الحديث بحديث صفوان بن عسال قال : " كان النبى صلى الله عليه وسلم : يأمرنا إذا كنا سَفَراً أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهنَّ إلا من جنابة " رواه أحمد (٤/٢٣٩ ، ٢٤٠) والنسائى (١/٣٢) والترمذى (١/١٥٩) والدارقطنى (٧٢) وغيرهم ، من طريق عاصم بن أبى النجود عن زر بن حبيش عن صفوان بن عسال به ووقع فى بعض الرويات زيادة " ولكن من غائط وبول ونوم " وقال البخارى : هو أحسن شيء فى هذا الباب وقال الترمذى : " هذا حديث حسن صحيح " ، وصححه ابن حبان وابن خزيمة وأخرجاه فى صحيحيهما .

قلت : وخلاصة القول فيه أنه حديث حسن لأن عاصم فى حفظه مقال وله طرق ضعيفة لاترفعه لدرجة الصحة .

والنوم الذى لم يُتوضأ منه الصحابة رضوان الله عليهم هو إما لكونهم فعلوا ذلك وهم جلوس . وبهذا قال الدارقطنى وعبد الرحمن بن مهدى والشافعى وابن القطان وأكثر الناس إلا أنه قد وقع فى بعض الروايات من طريق يحيى بن القطان عن شعبة عن قتادة عن أنس : قال " أنهم كانوا يضعون جنوبهم فمنهم من ينام ثم يقوم إلى الصلاة " أخرجه البيهقى والبزار ، وإما أنه كان نوما خفيفاً والله تعالى أعلم .

وقد يعارضه حديث عَليّ بْن أَبي طَالب رَضي اللَّهم عَنْهم قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وِكَاءُ السَّه الْعيْنَان فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ *

وهو ضعيف له ثلاث علل :

الاولى : عنعة بقية وهو قبيح التدليس ، وقد وقع فى جميع الطرق إلا تصريحه بالسماع عند الأمام أحمد ولكن المتن معلول بالإقلاب فقال فيه " إنَّ السَّهَ وِكَاءُ الْعَيْنِ فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ * فجعل السَّه وِكَاءُ الْعيْنِ ! ؟ .

والثانية : أنَّ فيه بكير ابن أبى مريم وهو ضعيف .

والثالثة : أن فى سماع عبد الرحمن بن عائذ من على بن أبى طالب شىء كما نبه عليه شيخنا الفاضل العلامة محمد بن عمر بن عبد اللطيف أجزل الله له الثواب وغفر له

﴿باب : هَلْ مَسُّ الْذَكَرِ يُنْقِضُ الْوُضُوءَ ؟﴾

﴿٩٩﴾ قَالَ أَبُو دَاودَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالك عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يَقُولُ دَخَلْتُ عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَذَكَرْنَا مَا يَكُونُ مِنْهُ الْوُضُوءُ فَقَالَ مَرْوَانُ وَمِنْ مَسِّ

الذَّكَرِ فَقَالَ عُرْوَةُ ما عَلِمْتُ ذَلِكَ فَقَالَ مَرْوَانُ أَخْبَرَتْنِي بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ *

الحـــديث على شرط البخارى .

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الحيض :

حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّه بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِاللَّه بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ قَدْ حَاضَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَلَّهَا تَحْبِسُنَا أَلَمْ تَكُنْ طَافَتْ مَعَكُنَّ فَقَالُوا بَلَى قَالَ فَاخْرُجِي *

وقال البخارى فى كتاب الأدب :

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُاللَّه بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَتْهُ قَالَتْ جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ تَسْأَلُنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثْتُهُ فَقَالَ مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئًا فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ *

وقال البخارى فى كتاب الأحكام :

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حِينَ أَذِنَ لَهُمُ الْمُسْلِمُونَ فِي عِتْقِ سَبْيِ هَوَازِنَ إِنِّي لَا أَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرَفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرَفَاؤُهُمْ فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا *

فائدة :

ذكر الحافظ الحاكم النيسابورى فى المستدرك ، عن رجاء بن مرجى الحافظ قال إجتمعنا فى مسجد الخيف أنا وأحمد بن حنبل وعلى بن المدينى ويحيى بن معين فتناظروا فى مس الذكر فقال يحيى بن معين يتوضأ منه و قال على بن المدينى بقول الكوفيين ، وتقلد قولهم وإحتج ابن معين بحديث بسرة بنت صفوان وإحتج على بن المدينى بحديث قيس بن طلق عن أبيه وقال ليحيى بن معين كيف تتقلد إسناد بسرة ومروان إنما أرسل شرطيا حتى رد جوابهما إليه فقال يحيى ثم لم يقنع ذلك عروة حتى أتى بسرة فسألها وشافهته بالحديث ثم قال يحيى بن معين ولقد أكثر الناس فى قيس بن طلق وأنه لا يحتج به . فقال الإمام أحمد ابن حنبل : كلا الأمرين على ما قلتما . فقال يحيى : مالك عن نافع عن ابن عمر أنه توضأ من مس الذكر فقال عليٌّ : كان ابن مسعود يقول لا يتوضأ منه و إنما هو بضعة من جسدك فقال يحيى عن من؟؟ ، فقال عن سفيان عن أبى القيس عن هزيل عن عبد الله وإذا إجتمع ابن مسعود و ابن عمر وإختلفا فإبن

مسعود أولى أن يتبع ، فقال أحمد بن حنبل نعم ولكن أبو قيس الأودى لا يحتج بحديثه فقال عليّ :حدثنى أبو نعيم ثنا مسعر عن عمير بن سعيد عن عمار وابن عمر إستويا فمن شاء أخذ بهذا الإسناد ومن شاء أخذ بهذا فقال يحيى : بين عمير بن سعيد وعمار بن ياسر مفازة .!!

﴿باب : قَوْلُهُ تَعَالَى : فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾

﴿١٠٠﴾ قَالَ النَّسَائِى رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَمَّارٍ قَالَ عَرَّسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأُولَاتِ الْجَيْشِ وَمَعَهُ عَائِشَةُ زَوْجَتُهُ فَانْقَطَعَ عِقْدُهَا مِنْ جَزْعِ ظِفَارٍ فَحُبِسَ النَّاسُ ابْتِغَاءَ عِقْدِهَا ذَلِكَ حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ وَلَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاءٌ فَتَغَيَّظَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ حَبَسْتِ النَّاسَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

رُخْصَةَ التَّيَمُّمِ بِالصَّعِيدِ قَالَ فَقَامَ الْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْأَرْضَ ثُمَّ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَلَمْ يَنْفُضُوا مِنَ التُّرَابِ شَيْئًا فَمَسَحُوا بِهَا وُجُوهَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ وَمِنْ بُطُونِ أَيْدِيهِمْ إِلَى الْآبَاطِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجه مسلم وأخرجه البخارى بغير اللفظ المذكور ، وبرهان الشرط :

قال البخارى رحمه الله كتاب العلم :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الزُّهْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عُبَيْدَاللَّهِ بْنَ عَبْدِاللَّهِ أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ الْفَزَارِيُّ فِي صَاحِبِ مُوسَى قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هُوَ خَضِرٌ فَمَرَّ بِهِمَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لُقِيِّهِ هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَأْنَهُ قَالَ نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ ...الحديث

فائدة :

وقع من رواية أبى دَاوُدَ من طريق إبن عيينه عن الزهرى :
قال : رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَقَ قَالَ فِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَذَكَرَ ضَرْبَتَيْنِ كَمَا ذَكَرَ يُونُسُ وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ضَرْبَتَيْنِ و قَالَ مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمَّارٍ وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو أُوَيْسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَشَكَّ فِيهِ ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ مَرَّةً عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمَرَّةً قَالَ عَنْ أَبِيهِ وَمَرَّةً قَالَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ اضْطَرَبَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ وَفِي سَمَاعِهِ مِنَ الزُّهْرِيِّ وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الضَّرْبَتَيْنِ إِلَّا مَنْ سَمَّيْتُ *
وذكره التِّرْمِذِىُّ رحمه الله فى العلل وأعله بالإضطراب وهى علة كفيله بضعف هذا السند حيث اضطرب فيه ولا مرجح للإسناد الذى عند أبى دَاوُدَ كما أشارت اليه ، وهو غير السند الذى ذكرناه فى الباب ، والحمد لله الذى وَفَّقَ وهَدى .

﴿باب : يَجبُ الإسْتَتَارُ عنْدَ قَضَاء الْحَاجَة﴾

﴿١٠١﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السننِ : (كتاب الجهاد)
حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْد مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ خَلْفَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَديثًا لَا أُحَدِّثُ به أَحَدًا منَ النَّاسِ وَكَانَ أَحَبُّ مَا اسْتَتَرَ به رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لحَاجَته هَدَفًا أَوْ حَائشَ نَخْلٍ قَالَ فَدَخَلَ حَائطًا لرَجُلٍ منَ الْأَنْصَارِ فَإِذَا جَمَلٌ فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ حَنَّ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَمَسَحَ ذفْرَاهُ فَسَكَتَ فَقَالَ مَنْ رَبُّ هَذَا الْجَمَلِ لمَنْ هَذَا الْجَمَلُ فَجَاءَ فَتًى منَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ لي يَا رَسُولَ اللَّه فَقَالَ أَفَلَا تَتَّقي اللَّهَ في هَذه الْبَهيمَة الَّتي مَلَّكَكَ اللَّهُ إيَّاهَا فَإنَّهُ شَكَا إلَيَّ أَنَّكَ تُجيعُهُ وَتُدْئبُهُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم بهذا السياق رحمه الله ، والبرهان :
قال مسلم فى كتاب الأدب : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ وَكَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ هَدَفٌ أَوْ حَائِشُ نَخْلٍ قَالَ ابْنُ أَسْمَاءَ فِي حَدِيثِهِ يَعْنِي حَائِطَ نَخْلٍ *

﴿باب : كَرَاهَةُ اسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ بِبَوْلٍ فِى الْفَضَاءِ﴾

﴿١٠٢﴾ قَالَ ابنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ الْمِصْرِيُّ أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ الزُّبَيْدِيَّ يَقُولُ أَنَا أَوَّلُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَ النَّاسَ بِذَلِكَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله والبرهان :

قال مسلم رحمه الله فى كتاب الحيض : و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح و حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ عِرَاكٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدَّمِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَأَيْتُ مِرْكَنَهَا مَلْآنَ دَمًا فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْكُثِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكِ حَيْضَتُكِ ثُمَّ اغْتَسِلِي وَصَلِّي *

فائدة بديعة :

وقد ورد من حديث ابْنَ عُمَرَ ما يفصل ذلك عند أبى داود فى كتاب الطهارة قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ مَرْوَانَ الْأَصْفَرِ قَالَ رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ثُمَّ جَلَسَ يَبُولُ إِلَيْهَا فَقُلْتُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَلَيْسَ قَدْ نُهِيَ عَنْ هَذَا قَالَ بَلَى إِنَّمَا نُهِيَ عَنْ ذَلِكَ فِي الْفَضَاءِ فَإِذَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ شَيْءٌ يَسْتُرُكَ فَلَا بَأْسَ *

وهو صحيح رجاله ثقات غير أنه ليس على شرط واحد من الشيخين لأن الحسن بن ذكوان من رجال البخارى وليس من رجال مسلم ، وأما صفوان

بن عيسى فهو من رجال مسلم ولم يخرج له البخارى إلا متابعة واحدة .

﴿باب : هَلْ يَجُوزُ البَوْلُ قَائماً ؟﴾

﴿١٠٣﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيد وَإِسْمَعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحِ ابْنِ هَانِئٍ عَنْ أَبِيه عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بَالَ قَائمًا فَلَا تُصَدِّقْهُ أَنَا رَأَيْتُهُ يَبُولُ قَاعدًا ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله والبرهان :

قال العلامة الالبانى رحمه الله : "أخرجه النَّسَائى والتِّرْمذى وابن ماجة وأبوعوانة فى صحيحه والحاكم والبيهقى وأحمد وسنده صحيح على شرط مسلم " إرواء الغليل (١/٩٥) .

قلت : نعم وهو كما قال رحمه الله ، فقد قال مسلم :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا

شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ *

وروى عن المقدام بن شريح عن أبيه من غير طريق شريك والله الموفق .

فائدة :

وإنكار عائشة رضى الله عنها محمول على عدم رؤيتها ذلك ، وهذا لاينفى أنه صلى الله عليه وسلم بال قائماً فقد ثبت من حديث حذيفة والمغيرة بن شعبة فى الصحيحين وغيرهما ، فإن المثبت مقدم على النافى لأنَّ عنده زيادة علم كما قرره أهل الأصول والله أعلم .

﴿باب : كَيْفَ تَتَطَهَّرُ الْمُسْتَحَاضَةُ إِذَا أَرَادَت الصَّلاةَ ؟﴾

﴿١٠٤﴾ وقَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ سُهَيْلٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَالِحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ اسْتُحِيضَتْ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا فَلَمْ تُصَلِّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا مِنَ

الشَّيْطَانِ لَتَجْلِسْ فِي مِرْكَنٍ فَإِذَا رَأَتْ صُفْرَةً فَوْقَ الْمَاءِ فَلْتَغْتَسِلْ لِلظُّهْرِ وَالْعَصْرِ غُسْلًا وَاحِدًا وَتَغْتَسِلْ لِلْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ غُسْلًا وَاحِدًا وَتَغْتَسِلُ لِلْفَجْرِ غُسْلًا وَاحِدًا وَتَتَوَضَّأُ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ قَالَ أَبُو دَاوُد رَوَاهُ مُجَاهِدٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ لَمَّا اشْتَدَّ عَلَيْهَا الْغُسْلُ أَمَرَهَا أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ قَالَ أَبُو دَاوُد وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الإمارة :

و حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بُويِعَ لِخَلِيفَتَيْنِ فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا *

وقال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ حُصَاصٌ *

وقال مسلم في كتب الإيمان :

حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّثُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ هَلْ لِي فِيهَا مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ مِنْ خَيْرٍ وَالتَّحَنُّثُ التَّعَبُّدُ *

﴿١٠٥﴾ قَالَ الدَّارِمِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ عَطَاءٍ وَسَعِيدٍ وَعِكْرِمَةَ قَالُوا فِي الْمُسْتَحَاضَةِ تَغْتَسِلُ كُلَّ يَوْمٍ لِصَلَاةِ الْأُولَى وَالْعَصْرِ فَتُصَلِّيهِمَا وَتَغْتَسِلُ لِلْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فَتُصَلِّيهِمَا وَتَغْتَسِلُ لِصَلَاةِ الْغَدَاةِ *

الأثر على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

سيأتى إن شاء الله فى الحديث التالى .

﴿١٠٦﴾ قَالَ الدَّارِمِيُّ رحمه الله في السنن : (كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ الْمُسْتَحَاضَةُ تَغْتَسِلُ كُلَّ يَوْمٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْأُولَى *

الأثر على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

قال الإمَامُ مسلم رحمه الله في كتاب الزكاة :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى فَذَكَرَ خِصَالًا وَقَالَ مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةً غَدَتْ بِصَدَقَةٍ وَرَاحَتْ بِصَدَقَةٍ صَبُوحِهَا وَغَبُوقِهَا *

﴿١٠٧﴾ وقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ رحمه الله في :(المصنف ١/٣/١)

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْدَرَاوَرْدِيّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمْ إِنَّ عُمَرَ كَانَ يُسَخَّنُ لَهُ مَاءً فِي قُمْقُمٍ فَيَغْتَسِلُ بِهِ *

الأثر على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

قال الإمَامُ مسلم رحمه الله فى كتاب الطهارة :

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ وَهُوَ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ نَاسًا يَتَحَدَّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَادِيثَ لَا أَدْرِي مَا هِيَ إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِي هَذَا ثُمَّ قَالَ مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدَةَ أَتَيْتُ عُثْمَانَ فَتَوَضَّأَ *

﴿باب : هَلْ وَطْءُ الْقَدَمِ عَلَى الْأَرْضِ يُنْقِضُ الْوُضُوءَ ؟﴾

﴿١٠٨﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن :(كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح و حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنِي شَرِيكٌ وَجَرِيرٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ كُنَّا لَا نَتَوَضَّأُ مِنْ مَوْطِئٍ وَلَا نَكُفُّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا قَالَ أَبُو دَاود قَالَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ فِيهِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ

شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ أَوْ حَدَّثَهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَقَالَ هَنَّادٌ عَنْ شَقِيقٍ أَوْ حَدَّثَهُ عَنْهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك وقال : " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى ، وهو موقوف من حديث عبدالله بن مسعود ، وله حكم الرفع لأن لفظة " كنا " مشعرة أنها كانت فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب التمنى :

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحَاسُدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ يَقُولُ لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا يُنْفِقُهُ فِي حَقِّهِ فَيَقُولُ لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بِهَذَا *

وقال البخارى فى كتاب الجمعة :

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِاللَّهِ رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فَلَمْ

يَزَلْ قَائمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ قُلْنَا وَمَا هَمَمْتَ قَالَ هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ وَأَذَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

و حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكِيعٌ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قُلْنَا يَارَسُولَ اللَّهِ أَنُؤَاخَذُ بِمَا عَمِلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخَذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ أُخِذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ *

﴿باب : هَلْ يَجُوزُ أَنْ نُصَلِّيَ بِالْجُرُوحِ ؟﴾

﴿١٠٩﴾ قَالَ الإمامُ مَالِكٌ رحمه الله فى الموطأ: (كتاب الطهارة)

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مِنَ اللَّيْلَةِ الَّتِي طُعِنَ فِيهَا

فَأَيْقَظَ عُمَرَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ فَقَالَ عُمَرُ نعم وَلَا حَظَّ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى عُمَرُ وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ دَمًا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الطلاق :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ نُفِسَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ فَجَاءَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تَنْكِحَ فَأَذِنَ لَهَا فَنَكَحَتْ *

وقال مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

و حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ أَوْ مُخَاطًا أَوْ نُخَامَةً فَحَكَّهُ *



٤ ــ كِتَابُ الْحَيْضِ

وَقَولُ اللهِ تَعَالَى : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾

﴿باب : كَفَّارَةُ مَنْ يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ﴾

﴿١١٠﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ قَالَ يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ قَالَ أَبُو دَاود هَكَذَا الرِّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ قَالَ دِينَارٌ أَوْ نِصْفُ دِينَارٍ وَرُبَّمَا لَمْ يَرْفَعْهُ شُعْبَةُ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه ، وقد أخرجه الحاكم فى المستدرك (١/١٧١_١٧٢) وصححه وأقره الذهبى وصححه جماعة ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب المغازى :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ *

وقال البخارى فى كتاب المغازى :

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُالْكَرِيمِ أَنَّهُ سَمِعَ مِقْسَمًا مَوْلَى عَبْدِاللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ عَنْ بَدْرٍ وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرٍ

﴿باب : مَاذَا تَفْعَلُ الْمُسْتَحَاضَةُ إِذَا أَرَادَتِ الصَّلَاةَ ؟﴾

﴿١١١﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السُّنَنِ :(كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتِ اسْتُحِيضَتْ

امْرَأَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُمِرَتْ أَنْ تُعَجِّلَ الْعَصْرَ وَتُؤَخِّرَ الظُّهْرَ وَتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلًا وَأَنْ تُؤَخِّرَ الْمَغْرِبَ وَتُعَجِّلَ الْعِشَاءَ وَتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلًا وَتَغْتَسِلَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ غُسْلًا فَقُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ *

الحــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم وهو غاية فى الصحة والعلو ولم يخرجاه رحمهما الله فأحفظه ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه في كتاب الطهارة .

﴿باب : الْإِسْتِحَاضَةُ رَكْدَةٌ مِنْ رَكَدَاتِ الشَّيْطَانِ﴾

﴿١١٢﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فىالسنن : (كتاب الطهارة)

أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ

أَبيه عَنْ عَائشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا قَالَتْ فَاطمَةُ بنْتُ أَبي حُبَيْشٍ يَا رَسُولَ اللَّه لَا أَطْهُرُ أَفَأَدعُ الصَّلَاةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إنَّمَا ذَلك عرْقٌ وَلَيْسَتْ بالْحَيْضَة فَإذَا أَقْبَلَت الْحَيْضَةُ فَدَعي الصَّلَاةَ فَإذَا ذَهَبَ قَدْرُهَا فَاغْسلي عَنْك الدَّمَ وَصَلِّي *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم وهو غاية فى الصحة والعلو ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه فى كتاب الطهارة .

﴿١١٣﴾ وقَالَ أبو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن :(كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا وَهْبُ بنُ بَقيَّةَ أَخبَرَنَا خَالدٌ عَنْ سُهَيْلٍ يَعْني ابْنَ أَبي صَالحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَسْمَاءَ بنْت عُمَيْسٍ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّه إنَّ فَاطمَةَ بنْتَ أَبي

حُبَيْشٍ اسْتُحِيضَتْ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا فَلَمْ تُصَلِّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ لِتَجْلِسْ فِي مِرْكَنٍ فَإِذَا رَأَتْ صُفْرَةً فَوْقَ الْمَاءِ فَلْتَغْتَسِلْ لِلظُّهْرِ وَالْعَصْرِ غُسْلًا وَاحِدًا وَتَغْتَسِلْ لِلْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ غُسْلًا وَاحِدًا وَتَغْتَسِلْ لِلْفَجْرِ غُسْلًا وَاحِدًا وَتَتَوَضَّأُ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ قَالَ أَبُو دَاود رَوَاهُ مُجَاهِدٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ لَمَّا اشْتَدَّ عَلَيْهَا الْغُسْلُ أَمَرَهَا أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ قَالَ أَبُو دَاود : وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط : سبق تخريجه .



٥ ــ كِتَابُ الصَّلَاةِ

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ . وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾

﴿باب : إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾

﴿١١٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله في المسند : (باقي مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ قَالَ زَعَمَ أَبُو مُحَمَّدٍ أَنَّ الْوَتْرَ وَاجِبٌ فَقَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ أَشْهَدُ سَمِعْتُ رَسُولَ

اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ : خَمْسُ صَلَوات افْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ عَلَى عِبَادِه مَنْ أَحْسَنَ وُضُوءَهُنَّ وَصَلاتَهُنَّ لِوَقْتِهِنَّ فَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ وَسُجُودَهُنَّ وَخُشُوعَهُنَّ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّه عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّه عَهْدٌ إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله، ولم يخرجه ، أبو عبد الله الحاكم النيسابورى مع جودة إسناده ورجاله رجال البخارى ومسلم حيث أن البخارى روى من طريق محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار حديثين لاثالث لهما : حديث " من غدا الى المسجد" فى كتاب الأذان وحديث "لتتبعن سنن من قبلكم" فى كتاب أحاديث الأنبياء أما الحسين بن محمد فهو من رجال البخارى ومسلم وذكروا رواية له عن محمد بن مُطَرِّف وكذا مسلم روى بنفس الاسناد حديث " من غدا الى المسجد" فى كتاب المساجد مواضع الصلاة والله الهادى .

فائدة :

قول عبادة بن الصامت رضى الله عنه " كذب أبو محمد " والكذب عند الحجازيين بمعنى الخطأ لا كما زعم الجهال فى عصرنا أن فى عصر الصحابة وجد من كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن هذا من أعظم الضلال ، بل إنهم قصدوا الخطأ وهو متوقع من البشر ، نسأل الله العصمة .

﴿١١٥﴾ قَالَ التِّرْمذى رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالك أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ صَلَّى الظُّهْرَ حينَ زَالَت الشَّمْسُ قَالَ أَبو عيسَى هَذَا حَديثٌ صَحيحٌ وَهُوَ أَحْسَنُ حَديث فِي هَذَا الْبَاب وَفِي الْبَاب عَنْ جَابرٍ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله، وبرهان الشرط : سبق فى كتاب الإيمان .

﴿١١٦﴾ قَالَ النَّسَائيُّ رحمه الله في السنن : (كتاب الأذان)

أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ شَغَلَنَا الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ فِي الْقِتَالِ مَا نَزَلَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَالًا فَأَقَامَ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ فَصَلَّاهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا لِوَقْتِهَا ثُمَّ أَقَامَ لِلْعَصْرِ فَصَلَّاهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا ثُمَّ أَذَّنَ لِلْمَغْرِبِ فَصَلَّاهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم في كتاب البيوع :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ ح و حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى

اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ الْبَيِّعَان بالْخيَار مَا لَمْ يَتفرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ الْحَارِث يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بِمِثْلِه قَالَ مُسْلِم بْن الْحَجَّاج وُلِدَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ فِي جَوْفِ الْكَعْبَة وَعَاشَ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً *

وقال مسلم فى كتاب الحج :

حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيد عَنْ أَبِيه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّه وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ *

وقال مسلم فى كتاب الحيض :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيه أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ و حَدَّثَنِيه هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّه وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَاد وَقَالَا مَكَانَ عَوْرَة عُرْيَةِ الرَّجُلِ وَعُرْيَةِ الْمَرْأَةِ *

﴿١١٧﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ ثُمَّ يَنطَلِقُ الْمُنْطَلِقُ مِنَّا إِلَى بَنِي سَلِمَةَ وَهُوَ يَرَى مَوَاقِعَ نَبْلِهِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، برهان الشرط سبق تخرجه وهذا مشهور .

﴿١١٨﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن :(كتاب الصلاة) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ وَقْتُ الظُّهْرِ مَا لَمْ تَحْضُرِ الْعَصْرُ وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ

يَسْقُطْ فَوْرُ الشَّفَقِ وَوَقْتُ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ وَوَقْتُ صَلَاةِ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وقد أخرجه مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة رحمهما الله ، برهان الشرط سبق تخرجه .

﴿١١٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثريين) : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ قَالَ عَبْد اللَّه وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَال : جَاءَت امْرَأَةُ صَفْوَانَ بْنِ الْمُعَطَّلِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَنَحْنُ عِنْدَهُ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّ زَوْجِي صَفْوَانَ بْنَ الْمُعَطَّلِ يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ وَيُفَطِّرُنِي إِذَا صُمْتُ وَلَا يُصَلِّي صَلَاةَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ قَالَ وَصَفْوَانُ عِنْدَهُ قَالَ فَسَأَلَهُ عَمَّا قَالَتْ فَقَالَ يَا

رَسُولَ اللَّه أَمَّا قَوْلُهَا يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ فَإِنَّهَا تَقْرَأُ سُورَتَيْنِ فَقَدْ نَهَيْتُهَا عَنْهَا قَالَ فَقَالَ لَوْ كَانَتْ سُورَةٌ وَاحِدَةٌ لَكَفَتِ النَّاسَ وَأَمَّا قَوْلُهَا يُفَطِّرُنِي فَإِنَّهَا تَصُومُ وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ فَلَا أَصْبِرُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَوْمَئذ لَا تَصُومَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا قَالَ وَأَمَّا قَوْلُهَا بِأَنِّي لَا أُصَلِّي حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَإِنَّا أَهْلُ بَيْت قَدْ عُرِفَ لَنَا ذَاكَ لَا نَكَادُ نَسْتَيْقظُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ قَالَ فَإِذَا اسْتَيْقَظْتَ فَصَلِّ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وقد أخرجه أبو عبد الله الحاكم النيسابورى فى المستدرك (١/٤٣٦) وقال رحمه الله :

" هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الحافظ الذهبى والعلامة الالبانى رحمهم الله .

قلت : لاشك أنه على شرط الشيخين فقدأخرج البخارى حديثاً واحداً بهذه الترجمة فقال رحمه الله فى الصحيح : (حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ

عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صالح عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ قالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَا تَحَاسُدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آناءَ اللَّيْلِ وَالنَّهارِ يَقُولُ لَوْ أُوتيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ وَرَجُلٌ آتاهُ اللَّهُ مَالًا يُنْفِقُهُ فِي حَقِّه فَيَقُولُ لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ ما أُوتِيَ لَفَعَلْتُ كَما يَفْعَلُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بِهَذَا) فى كتاب التمنى. وثبت سماع أبى صالح وهو ذكوان من أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه كما ذكره العلامة الكلاباذى .

وأما مسلم رحمه الله فقد أخرج ثلاث أحاديث لارابع لها بهذه الترجمة فقال فى كتاب فضائل الصحابة :

حَدَّثَنَا عُثْمانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ كَانَ بَيْنَ خَالِد بْنِ الْوَلِيد وَبَيْنَ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ فَسَبَّهُ خَالِدٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُد ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد الْأَشَجُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ح و حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مُعَاذ حَدَّثَنَا أَبِي ح و حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا وَلَيْسَ فِي حَدِيث شُعْبَةَ وَوَكِيعٍ ذِكْرُ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَخَالِد بْنِ الْوَلِيد .

وقال رحمه الله فى كتاب الايمان :

وحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّد بْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ .

وقال فى كتاب الأشربة :

و حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبِي صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو حُمَيْدٍ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا خَمَّرْتَهُ وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ عُودًا .

ولايضر أن الأعمش لم يصرح بالسماع فإنّه قد توبع عند الإمام أبى داوُدَ فى السنن ، قال : رواه حماد – يعنى ابن سلمة عن حميد أو ثابت عن أبى المتوكل .

﴿١٢٠﴾ قَالَ الإمَامُ أحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند القبائل) : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ يَعْنِي ابْنَ زَاذَانَ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمَّتِهِ أُنَيْسَةَ بِنْتِ خُبَيْبٍ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَذَّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَإِذَا أَذَّنَ بِلَالٌ فَلَا تَأْكُلُوا وَلَا تَشْرَبُوا قَالَتْ وَإِنْ كَانَتِ الْمَرْأَةُ لَيَبْقَى عَلَيْهَا مِنْ سُحُورِهَا فَنَقُولُ لِبِلَالٍ أَمْهِلْ حَتَّى أَفْرُغَ مِنْ سُحُورِي *

مُتَابَعَةٌ عِنْدَ أَحْمَدَ قَالَ :

حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُبَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ عَمَّتِي تَقُولُ وَكَانَتْ حَجَّتْ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يُنَادِي بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ بِلَالٌ أَوْ إِنَّ بِلَالًا يُنَادِي بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَكَانَ يَصْعَدُ هَذَا وَيَنْزِلُ هَذَا فَنَتَعَلَّقُ بِه فَنَقُولُ كَمَا أَنْتَ حَتَّى نَتَسَحَّرَ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط:

قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّه بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مَنْصُورُ بْنُ زَاذَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا قَالَ سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ عَمَّنْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ وَنَحْوِه فَقَالَ لَا حَرَجَ لَا حَرَجَ *

وقال البخارى فى كتاب الجمعة :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهم عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي*

وقال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ كُنَّا نَحْزُرُ قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ قَدْرَ قِرَاءَةِ الم تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى قَدْرِ قِيَامِهِ فِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ الم تَنْزِيلُ وَقَالَ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ح و حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا *

﴿١٢١﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله في المسند : (باقي مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ انْتَظَرْنَا رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَيْلَةً صَلَاةَ الْعشَاء حَتَّى ذَهَبَ نَحْوٌ منْ شَطْرِ اللَّيْلِ قَالَ فَجَاءَ فَصَلَّى بنَا ثُمَّ قَالَ خُذُوا مَقَاعدَكُمْ فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا مَضَاجعَهُمْ وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا في صَلَاة مُنْذُ انْتَظَرْتُمُوهَا وَلَوْلَا ضَعْفُ الضَّعيف وَسَقَمُ السَّقيمِ وَحَاجَةُ ذي الْحَاجَة لَأَخَّرْتُ هَذه الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ ★

وقال الإمَامُ أبو دَاوُدَ :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْد عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْعَتَمَة فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى مَضَى نَحْوٌ منْ شَطْرِ اللَّيْلِ فَقَالَ خُذُوا مَقَاعدَكُمْ فَأَخَذْنَا مَقَاعدَنَا فَقَالَ إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا

وَأَخَذُوا مَضَاجِعَهُمْ وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ وَلَوْلَا ضَعْفُ الضَّعِيفِ وَسَقَمُ السَّقِيمِ لَأَخَّرْتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم رحمه الله : و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بِأَرْضٍ مَضَبَّةٍ فَمَا تَأْمُرُنَا أَوْ فَمَا تُفْتِينَا قَالَ ذُكِرَ لِي أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِخَتْ فَلَمْ يَأْمُرْ وَلَمْ يَنْهَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ عُمَرُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ وَإِنَّهُ لَطَعَامُ عَامَّةِ هَذِهِ الرِّعَاءِ وَلَوْ كَانَ عِنْدِي لَطَعِمْتُهُ إِنَّمَا عَافَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

﴿باب : هَلْ تُؤَخِّرُ الْعِشَاءُ الْآخِرَةَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ﴾

﴿١٢٢﴾ قَالَ التِّرْمِذى رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُؤَخِّرُوا الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ أَوْ نِصْفِهِ قَالَ وَفِي الْبَاب عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي بَرْزَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ وَابْنِ عُمَرَ قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ رَأَوْا تَأْخِيرَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ وَإِسْحَقُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا قَالَتْ نُفِسَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بِالشَّجَرَةِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ يَأْمُرُهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُهِلَّ * .

وقال مسلم فى كتاب الرضاع :

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَلِجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ *

وقال مسلم فى كتاب الجهاد والسير :

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ فَقَالَ عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ إِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ فَقَالَ مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ قَالَ مَا قُلْتُ لَكَ إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ

عَلَى شَاكِرٍ وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ..الحديث *

﴿باب : مِقْدَارُ مَا يُقْرَأُ فِى الصَّلَاةِ﴾

﴿١٢٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِث حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَحَدٍ أَشْبَهَ صَلَاةً بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فُلَانٍ إِنْسَانًا قَدْ سَمَّاهُ قَالَ الضَّحَّاكُ فَحَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ قَالَ صَلَّيْتُ وَرَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلِ فَرَأَيْتُهُ يُطَوِّلُ الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَيُخَفِّفُ الْآخِرَيْنِ وَخَفَّفَ الْعَصْرَ وَيَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُفَصَّلِ وَيَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا وَمَا يُشْبِهُهَا ثُمَّ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ بِالطُّوَالِ مِنَ الْمُفَصَّلِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب البيوع :

حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ لِمَرْوَانَ أَحْلَلْتَ بَيْعَ الرِّبَا فَقَالَ مَرْوَانُ مَا فَعَلْتُ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَحْلَلْتَ بَيْعَ الصِّكَاكِ وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يُسْتَوْفَى قَالَ فَخَطَبَ مَرْوَانُ النَّاسَ فَنَهَى عَنْ بَيْعِهَا قَالَ سُلَيْمَانُ فَنَظَرْتُ إِلَى حَرَسٍ يَأْخُذُونَهَا مِنْ أَيْدِي النَّاسِ * ، والله الموفق سبحانه لا رب سواه .

﴿١٢٤﴾ قَالَ الإمامُ مَالَكٌ رحمه الله فى الموطأ : (كتاب النداء الصلاة) : عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا صَلَّى وَحْدَهُ يَقْرَأُ فِي الْأَرْبَعِ جَمِيعًا فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِأُمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ وَكَانَ يَقْرَأُ أَحْيَانًا بِالسُّورَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ فِي الرَّكْعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنْ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ وَيَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ مِنَ الْمَغْرِبِ كَذَلِكَ بِأُمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ سُورَةٍ *

الأثر على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الأثر على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق .

﴿باب : قَوْلُ الْمُؤَذِّنُ فِي الْمَطَرِ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ﴾

﴿١٢٥﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الإمَامَة)

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُنَيْنٍ فَأَصَابَنَا مَطَرٌ فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ *

الحــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ، ورجاله رجال الشيخين ولم يخرجاه رحمه الله ،

وبرهان الشرط : قال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا السَّوَّارِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ ابْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ إِنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ أَنَّ مِنْهُ وَقَارًا وَمِنْهُ سَكِينَةً فَقَالَ عِمْرَانُ أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتُحَدِّثُنِي عَنْ صُحُفِكَ *.

﴿باب : مِنْ السُّنَّة وَضْعُ الْمُؤَذن إِصْبَعَاهُ فِي أُذُنَيْه﴾

﴿١٢٦﴾ قَالَ التِّرْمذيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ بِلَالًا يُؤَذِّنُ وَيَدُورُ وَيُتْبِعُ فَاهُ هَا هُنَا وَهَا هُنَا وَإِصْبَعَاهُ فِي أُذُنَيْهِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءَ أُرَاهُ قَالَ مِنْ أَدَمٍ فَخَرَجَ بِلَالٌ بَيْنَ يَدَيْهِ بِالْعَنَزَةِ فَرَكَزَهَا بِالْبَطْحَاءِ فَصَلَّى إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمُرُّ بَيْنَ

يَدَيْهِ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَرِيقِ سَاقَيْهِ قَالَ سُفْيَانُ نُرَاهُ حِبَرَةً * قَالَ أَبو عِيسَى حَدِيثُ أَبِي جُحَيْفَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يُدْخِلَ الْمُؤَذِّنُ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ فِي الْأَذَانِ و قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَفِي الْإِقَامَةِ أَيْضًا يُدْخِلُ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ وَهُوَ قَوْلُ الْأَوْزَاعِيِّ وَأَبُو جُحَيْفَةَ اسْمُهُ وَهْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّوَائِيُّ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله بهذا اللفظ بل أخرجاه بدون وضع المؤذن أصبيعه فى أذنيه ، وأخرجه الحاكم وقال " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى والعلامة الالبانى ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ رَضِي اللَّهم عَنْهم أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحَرَ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ *.

وقال البخارى فى كتاب الأحكام :

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاق أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ قَالَ عَبْدُاللَّه قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَا يَحْلِفُ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْه غَضْبَانُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ (إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا) الْآيَةَ فَجَاءَ الْأَشْعَثُ وَعَبْدُاللَّه يُحَدِّثُهُمْ فَقَالَ فِيَّ نَزَلَتْ وَفِي رَجُلٍ خَاصَمْتُهُ فِي بِئْرٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَلَكَ بَيِّنَةٌ قُلْتُ لَا قَالَ فَلْيَحْلِفْ قُلْتُ إِذًا يَحْلِفُ فَنَزَلَتْ (إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّه) الْآيَةَ *

وقال البخارى فى كتاب الأذان :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيه أَنَّهُ رَأَى بِلَالًا يُؤَذِّنُ فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُ فَاهُ هَهُنَا وَهَهُنَا بِالْأَذَانِ *

وقال مسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ ح و حَدَّثَنِي مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق قَالَا جَمِيعًا أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّه بْنِ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيه عَبْدِ اللَّه بْنِ كَعْبٍ وَعَنْ عَمِّه عُبَيْدِ اللَّه ابْنِ كَعْبٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِك أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَقْدَمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا نَهَارًا فِي الضُّحَى فَإِذَا قَدِمَ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيه رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ فِيه *

وقال مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

و حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا وَجَدْتَ إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ *

وقال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ قَالَ فَخَرَجَ بِلَالٌ بِوَضُوئِهِ فَمِنْ نَائِلٍ وَنَاضِحٍ قَالَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقَيْهِ قَالَ فَتَوَضَّأَ وَأَذَّنَ بِلَالٌ قَالَ فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُ فَاهُ هَا هُنَا وَهَا هُنَا يَقُولُ يَمِينًا وَشِمَالًا يَقُولُ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ قَالَ ثُمَّ رُكِزَتْ لَهُ عَنَزَةٌ فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْحِمَارُ وَالْكَلْبُ لَا يُمْنَعُ ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ *

﴿باب : مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ﴾

﴿١٢٧﴾ قَالَ النَّسَائىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب القبلة)

أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد قَالَ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ وَهِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ زَيْد مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ قَالَ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ الْمَرْأَةُ الْحَائِضُ وَالْكَلْبُ قَالَ يَحْيَى رَفَعَهُ شُعْبَةُ *

الحـديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّه قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا قَالَتْ بِئْسَمَا عَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَرَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَزَ رِجْلَيَّ فَقَبَضْتُهُمَا *

وقال البخارى فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهم عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَعَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِه *

قال البخارى فى كتاب الشهادات :

حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فِي بِنْتِ حَمْزَةَ لَا تَحِلُّ لِي يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ هِيَ بِنْتُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ *

قال مسلم فى كتاب البيوع :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ ح و حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بِمِثْلِه قَالَ مُسْلِم بْنُ الْحَجَّاجِ وُلِدَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ وَعَاشَ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً *

وقال مسلم فى كتاب الرضاع :

وحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أُرِيدَ عَلَى ابْنَةِ حَمْزَةَ فَقَالَ إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ وَيَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الرَّحِمِ و حَدَّثَنَاه زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مِهْرَانَ

الْقُطَعِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ ابْنُ عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ح و حَدَّثَنَاه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِإِسْنَادِ هَمَّامٍ سَوَاءً غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ شُعْبَةَ انْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ وَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ وَفِي رِوَايَةِ بِشْرِ بْنِ عُمَرَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ *

﴿باب : صَلَاةُ النَوَافِلِ عَلَى الدَّآبَةِ وَهِىَ تَمْشى﴾

﴿١٢٨﴾ قَالَ الإِمَامُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ رحمه الله: (المسند ١/١٣١)

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِى أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّى عَلَى رَاحِلَتِهِ التَطَوُّعِ فِي كُلِّ جِهَةٍ *

الحــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، سبق تخريج برهان الشرط .

﴿باب : هَلْ يَجُوزُ القِرَأةُ مَعَ الإمَامِ ؟﴾

﴿١٢٩﴾ قَالَ النَّسَائيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الافتتاح)

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ قَالَ صَلَّى النَّبيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ الظُّهْرَ فَقَرَأَ رَجُلٌ خَلْفَهُ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى فَلَمَّا صَلَّى قَالَ مَنْ قَرَأَ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى قَالَ رَجُلٌ أَنَا قَالَ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ قَدْ خَالَجَنِيهَا *

الحــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وقد أخرجه مسلم رحمهما الله وهو سند فى غاية الصحة فإن رواته أئمة . والبرهان سبق تخريجه فى كتاب الإيمان .

﴿باب : كَيْفِيَةُ الْتَكْبِير فى الصَّلاة﴾

﴿١٣٠﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى مسنده : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثنا مُحَمَّدُ بنْ جعْفرٍ حَدَّثنا شُعْبةُ عنْ قتَادةَ عنْ عكْرِمَةَ قَال قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ صَلَّيْتُ خلْفَ شَيْخٍ أَحْمَقَ صَلَاةَ الظُّهْرِ فَكبَّرَ فيهَا ثنْتيْنِ وَعشْرين تَكْبيرَةً يُكَبِّرُ إذَا سَجَدَ وَإِذَا رفَعَ رَأْسَهُ منَ السُّجُود فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا أُمَّ لَكَ تِلْكَ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ *

الحــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، ولم يخرجه أحد من السته على الرغم من أنه غاية فى العلو والصحة فاحفظه وبرهان الشرط : سبق تخرجه فى كتاب الإيمان .

﴿باب : صَلَاةُ الْكُسُوف﴾

﴿١٣١﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَحْمَدُ بْنُ ثَابِت وَجَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّاب حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ انْكَسَفَت الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّم فَخَرَجَ فَزِعًا يَجُرُّ ثَوْبَهُ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ فَلَمْ يَزَلْ يُصَلِّي حَتَّى انْجَلَتْ ثُمَّ قَالَ إِنَّ أُنَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَر لَا يَنْكَسِفَان إِلَّا لِمَوْت عَظِيمٍ مِنَ الْعُظَمَاءِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَان لِمَوْت أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاته فَإِذَا تَجَلَّى اللَّهُ لِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِه خَشَعَ لَهُ *

الحــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط سبق تخريجه فى كتاب الإيمان فلا نعيد الكلام عليه .

﴿باب : مَنْ فَاتَهُ شَيْءٌ مِنَ الصَّلاة﴾

﴿١٣٢﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله في المسند : (باقي مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّه قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ أَسْرَعَ الْمَشْيَ فَانْتَهَى إِلَى الْقَوْمِ وَقَدِ انْبَهَرَ فَقَالَ حِينَ قَامَ فِي الصَّلَاة الْحَمْدُ للَّه حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فيه فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ قَالَ مَنِ الْمُتَكَلِّمُ أَوْ مَنِ الْقَائِلُ قَالَ فَسَكَتَ الْقَوْمُ فَقَالَ مَنِ الْمُتَكَلِّمُ أَوْ مَنِ الْقَائِلُ فَإِنَّهُ قَالَ خَيْرًا أَوْ لَمْ يَقُلْ بَأْسًا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه إِنِّي انْتَهَيْتُ إِلَى الصَّفِّ وَقَدِ انْبَهَرْتُ أَوْ حَفَزَنِي النَّفَسُ قَالَ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا ثُمَّ قَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاة فَلْيَمْشِ عَلَى هينَته فَلْيُصَلِّ مَا أَدْرَكَ وَيَقْضِ مَا سَبَقَهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وقد أخرجه مسلم بألفاظ مختلفة رحمه الله ، وهو إسناد فى غاية العلو والصحة ولم يأتى الإمام مسلم فى روايته بسند مثله ، ومحمد بن عبد الله هو بن المثنى الأنصارى جده أنس إبن مالك رضى الله عنه وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿١٣٣﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاة فَلْيَمْشِ عَلَى هِينَتِه فَمَا أَدْرَكَهُ صَلَّى وَمَا سَبَقَهُ أَتَمَّ *

الحــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى ، وقد أخرجه مسلم رحمه الله فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، وهو غاية فى العلو والصحة ، وسليمان بن حيّان هو أبو خالد الأحمر ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الصوم :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهم عَنْهم عَنْ صِيَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا كُنْتُ أُحِبُّ أَنْ أَرَاهُ مِنَ الشَّهْرِ صَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ وَلَا مُفْطِرًا إِلَّا رَأَيْتُهُ وَلَا مِنَ اللَّيْلِ قَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ وَلَا مَسِسْتُ خَزَّةً وَلَا حَرِيرَةً أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا شَمِمْتُ مِسْكَةً وَلَا عَبِيرَةً أَطْيَبَ رَائِحَةً مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وبنفس الترجمة فى مواضع أُخر لم أذكرها. خشية الإطالة والملل وهكذا الى آخر الكتاب ان شاء الله والله الموفق لارب سواه .

وقال مسلم فى كتاب الصيام :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ خَرَجْتُ فَصُمْتُ فَقَالُوا لِي أَعِدْ قَالَ فَقُلْتُ إِنَّ أَنَسًا أَخْبَرَنِي أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا يُسَافِرُونَ فَلَا يَعِيبُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ فَلَقِيتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ فَأَخْبَرَنِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهم عَنْهَا بِمِثْلِهِ *

﴿باب : مَنْ رَأَى الجَهْرَ بالبَسْمَلَةِ فى فَاتِحَةِ الكِتَابِ﴾

﴿١٣٤﴾ قَالَ النَّسَائىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الافتتاح)

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ عَنْ شُعَيْبٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ نُعَيْمٍ

الْمُجْمِر قَالَ صَلَّيْتُ وراء أبي هُرَيْرة فقرأ بسْم اللّه الرَّحْمَن الرَّحِيم ثُمَّ قَرَأَ بأُمّ الْقُرْآن حتّى إذا بلغ ﴿غيْر الْمَغْضُوب عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّين﴾ فقال آمين فقال النّاسُ آمينَ ويَقُولُ كُلَّمَا سَجد اللّهُ أكْبرْ وإذا قام من الْجُلُوس في الاثْنَتيْن قَالَ اللّهُ أكْبَرُ وإذَا سَلّم قال والّذي نفْسي بيَده إنّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةً برسُول اللّه صَلّى اللّهم عليْه وَسَلّم ★

الحــــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى وبرهان الشرط :

أخرج البخارى فى كتاب الوضوء :

حَدَّثَنَا يحْيى بْنُ بُكيْر قَالَ حدّثنا اللّيْثُ عنْ خالد عنْ سعيد بْن أبي هلال عنْ نُعَيْم الْمُجْمر قَالَ رَقيتُ مع أبي هُرَيْرة على ظهْر الْمسْجد فتوضّأ فقال إنّي سَمعْتُ النّبيّ صلّى اللّهم عليْه وسلّم يقُولُ إنّ أُمّتي يُدْعوْن يوْم الْقيامة غُرًّا مُحَجَّلين منْ آثار الْوُضُوء فمَن اسْتطاع منْكُمْ أنْ يُطيل غُرّتهُ فلْيفْعلْ ★

باب : حُكْمُ مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ شَيءٌ

١٣٥ قَالَ الحَاكِمُ النَيْسَابُورِيُّ رَحِمَهُ اللهُ : المستدرك (١ ٢٥٤) : حَدَّثَنَا أَبُوبَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الفَقِيهُ أَنْبَأَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدُ العَزِيزِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ يَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ وَ الزُّبَيْرِ بْنِ خِرِّيت عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي فَمَرَتْ شَاةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَسَاعَاهَا إِلى القِبْلَةِ حَتى أَلْزَقَ بَطْنَهُ بالقِبْلَةِ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

قال البخارى فى كتاب المظالم والغصب :

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ خِرِّيتٍ عَنْ عِكْرِمَةَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِذَا تَشَاجَرُوا فِي الطَّرِيقِ بِسَبْعَةِ أَذْرُعٍ *

﴿١٣٦﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ عَنْ صُهَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حَتَّى أَخَذَتَا بِرُكْبَتَيْهِ فَفَرَّعَ بَيْنَهُمَا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط :

قال مسلم رحمه فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

و حَدَّثَنَاه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ عَنْ عَلِيٍّ ح و حَدَّثَنَاه عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ يَحْيَى سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى فُرْضَةٍ مِنْ فُرَضِ الْخَنْدَقِ شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ أَوْ قَالَ قُبُورَهُمْ وَبُطُونَهُمْ نَارًا *

باب : صفةُ التَسْليم منَ الصَّلاة

١٣٧ قَالَ التِّرْمِذىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِه وَعَنْ يَسَارِه السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه قَالَ وَفِي الْبَاب عَنْ سَعْد بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَابْنِ عُمَرَ وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ وَالْبَرَاءِ وَأَبِي سَعِيد وَعَمَّارٍ وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ وَعَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ وَجَابِرِ بْنِ عَبْد اللَّه قَالَ أَبُوعِيسَى حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُود حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَاب النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَابْنِ الْمُبَارَك وَأَحْمَدَ وَإِسْحَقَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط :

قال مسلم رحمه الله فى كتاب فضائل الصحابة :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ح و حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا

﴿باب : صَلاةُ الخَوْفِ﴾

﴿١٣٨﴾ قَالَ ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ رحمه الله : (الاحاد والمثانى٤/١٩٦)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ نَا غُنْدَرٌ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِداً يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي مَصَافِّ الْمُشْرِكِينَ بِعَسْفَانَ وَعَلَى الْمُشْرِكِينَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ فَصَفَّهُمْ صَفَّيْنِ خَلْفَهُ فَرَكَعَ بِهِمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيعاً

فَلَمَا رَفَعُوا رُؤُوسَهُمْ مِنَ الرُّكُوعِ سَجَدَ الصفُ المُؤخرِ الَّذي يَليه وَقَامَ الآخَرُوْنَ فَلَمَا رَفَعُوا رُؤُوْسَهُمْ منْ السُجُود سَجَدَ الصَفُ المُؤَخرُ لِرُكوعهم مَعَ رَسُول الله قَالَ ثُمَّ تَأَخْرَ الصَفُ المُقَدَّمُ وتَقَدَّمَ الصَفُ المُؤخْرُ فَقَامَ كُلُّ وَاحد منْهُمْ فِي مَقَامِ صَاحبهُ ثُمَّ رَكَعَ بِهِمْ رَسُّولُ الله صَلَى اللهُ عَلَيْه وَسَلمْ جَميعاً فَلَمَا رَفَعُوا رُؤوسَهُم مِنَ الرُّكُوعِ سَجَدَ الصَفُّ الْذي يَليه وَقَامَ الآخَرُونَ فَلَمَا فَرَغُوا منْ سُجُودهم سَجَدَ الآخَرُونَ ثُمَ سَلَّمَ النَّبي صَلَىاللهُ عَليه وَسَلَّمْ عَلَيهم★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله . وبرهان الشرط: سبق تخريجه فى كتاب الإيمان .

﴿١٣٩﴾ قَالَ التِّرْمذىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنا أَبُو مُعَاوِيَةَ عنْ هشَام بْن

عُرْوَةَ عَنْ أَبِيه عَنْ عَبْد اللَّه ابْنِ الْأَرْقَمِ قَالَ أُقيمَت الصَّلَاةُ فَأَخَذَ بِيَد رَجُلٍ فَقَدَّمَهُ وكَانَ إمَامَ قَوْمه وَقَالَ سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ إذَا أُقيمَت الصَّلَاةُ وَوَجَدَ أَحَدُكُمُ الْخَلَاءَ فَلْيَبْدَأْ بِالْخَلَاء قَالَ وَفي الْبَاب عَنْ عَائشَةَ وَأَبي هُرَيْرَةَ وَثَوْبَانَ وَأَبي أُمَامَةَ قَالَ أَبو عيسَى حَديثُ عَبْد اللَّه بْنِ الْأَرْقَمِ حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ هَكَذَا رَوَى مَالكُ بْنُ أَنَسٍ وَيَحْيَى ابْنُ سَعيد الْقَطَّانُ وَغَيْرُ وَاحد منَ الْحُفَّاظ عَنْ هشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبيه عَنْ عَبْد اللَّه ابْنِ الْأَرْقَمِ وَرَوَى وُهَيْبٌ وَغَيْرُهُ عَنْ هشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبيه عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَبْد اللَّه ابْنِ الْأَرْقَمِ وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحد منْ أَصْحَاب النَّبيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَالتَّابعينَ وَبه يَقُولُ أَحْمَدُ وَإسْحَقُ قَالَا لَا يَقُومُ إلَى الصَّلَاة وَهُوَ يَجدُ شَيْئًا منَ الْغَائط وَالْبَوْلِ وَقَالَا إنْ دَخَلَ في الصَّلَاة فَوَجَدَ

شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَلَا يَنْصَرِفْ مَا لَمْ يَشْغَلْهُ و قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ وَبِهِ غَائِطٌ أَوْ بَوْلٌ مَا لَمْ يَشْغَلْهُ ذَلِكَ عَنِ الصَّلَاةِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله . وبرهان الشرط: سبق تخريجه فى كتاب الإيمان .

﴿ ١٤٠ ﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ ثَلَاثَ خَلِفَاتٍ عِظَامٍ سِمَانٍ قَالَ قُلْنَا نَعَمْ قَالَ فَثَلَاثُ آيَاتٍ يَقْرَأُ بِهِنَّ فِي الصَّلَاةِ خَيْرٌ لَهُ مِنْهُنَّ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وأخرجه مسلم فى كتاب صلاة المسافرين رحمهما الله ، وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿١٤١﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الإمَامُة) أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ آخِرُ صَلَاةٍ صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ الْقَوْمِ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط: سبق تخريجه فى كتاب الإيمان .

﴿١٤٢﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ

رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عليْه وَسلَّم كَان يُحبُّ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ لِيَحْفَظُوا عَنْهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله . وبرهان الشرط

قال البخارى فى كتاب الوضوء :

حَدَّثَنا عَبْدُاللَّه بْنُ مُنِيرٍ سمع عَبْدَاللَّه بْن بكْرٍ قال حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ حضرت الصَّلَاةُ فقام مَنْ كان قَرِيبَ الدَّارِ إِلى أَهْلِه وبقي قَوْمٌ فأُتي رسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسلَّم بمخْضَب منْ حجارة فيه ماءٌ فَصغُر الْمخْضبُ أنْ يبْسُطَ فيه كفَّهُ فتوضَّأَ الْقومُ كُلُّهمْ قُلْنا كمْ كُنْتمْ قال ثمانين وزيادةً *

﴿١٤٣﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ حُمَيْد عَنْ أَنَسٍ كَانَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يُحبُّ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ فِي الصَّلَاة *

الحـــديث على شرط البخارى

سند الشرط البخارى:

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله بل هو أعلى إسناداً ، وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب المظالم والعضب :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّه هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا قَالَ تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْه *

﴿١٤٤﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّه حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ عَنْ وَقْت صَلَاةِ الْغَدَاة فَصَلَّى حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ ثُمَّ أَسْفَرَ بِهِمْ حَتَّى أَسْفَرَ فَقَالَ أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْت صَلَاة الْغَدَاة قَالَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتٌ ***

وقال الإمامُ النَّسَائىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأذان)

أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ سَائِلا سَأَلَ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ وَقْتِ الصُّبْحِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَالًا فَأَذَّنَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَخَّرَ الْفَجْرَ حَتَّى أَسْفَرَ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى ثُمَّ قَالَ هَذَا وَقْتُ الصَّلَاة

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى رحمه الله ، ومحمد بن عبد الله هو ابن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك ، برهان الشرط : قال البخارى فى كتاب تفسير القرآن : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّه الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ .

﴿باب : أَدَبُ الْمُصَلِّى بَيْنَ يَدَىَّ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ﴾

﴿١٤٥﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)
حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ

اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إذَا قَامَ الرَّجُلُ إِلَى الصَّلَاة أَوْ إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْزُقْ أَمَامَهُ وَلَا عَنْ يَمينه وَلَكنْ عَنْ تلْقَاءِ يَسَارِه إِنْ كَانَ فَارِغًا أَوْ تَحْتَ قَدَمه الْيُسْرَى ثُمَّ لِيَقُلْ به *

الحــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله برهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْد اللَّه قَالَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّة قَالَ فَكَبَّرْنَا ثُمَّ قَالَ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّة قَالَ فَكَبَّرْنَا ثُمَّ قَالَ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّة وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلكَ مَا الْمُسْلِمُونَ فِي الْكُفَّارِ إِلَّا كَشَعْرَةٍ بَيْضَاءَ فِي ثَوْرٍ أَسْوَدَ أَوْ كَشَعْرَةٍ سَوْدَاءَ فِي ثَوْرٍ أَبْيَضَ *

وقال مسلم فى كتاب مقدمة :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيِّ

ابْنِ حِرَاشٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا رَضِي اللَّهم عَنْهم يَخْطُبُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ *

﴿باب : هَلْ يُخَفِّفُ الإِمَامُ الصَّلاةَ إِذَا رَأَى عِلَّةً لِذَلِكَ؟﴾

﴿١٤٦﴾ **قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند** : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ يُصَلِّي فِي حُجْرَتِهِ فَجَاءَ أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ فَخَفَّفَ ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ ثُمَّ خَرَجَ فَفَعَلَ ذَلِكَ مِرَارًا كُلُّ ذَلِكَ يُصَلِّي وَيَنْصَرِفُ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّيْنَا مَعَكَ الْبَارِحَةَ وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ تَمُدَّ فِي صَلَاتِكَ فَقَالَ قَدْ عَلِمْتُ بِمَكَانِكُمْ وَعَمْدًا فَعَلْتُ ذَلِكَ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى رحمه الله ، بل هو أعلى إسناداً

وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب أذان :

حدّثنا عبْدُاللّه بْنُ مُنير سمع يزيد بْن هارُون قال أخبرنا حُميْدٌ عنْ أنس بْن مالك قال أخّر رسُولُ اللّه صلّى اللّهم عليْه وسلّم الصّلاة ذات ليْلة إلى شطْر اللّيْل ثُمّ خرج عليْنا فلمّا صلّى أقْبل عليْنا بوجْهه فقال إنّ النّاس قدْ صلّوْا ورقدُوا وإنّكُمْ لنْ تزالُوا في صلاة ما انْتظرْتُمُ الصّلاة *

باب : قوْلُ النّبيّ ﷺ : فأرحْنا بالصّلاة

﴿١٤٧﴾ قال أبو داوُد رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حدّثنا مُحمّدُ بْنُ كثير أخْبرنا إسْرائيلُ حدّثنا عُثْمانُ بْنُ الْمُغيرة عنْ سالم بْن أبي الْجعْد عنْ عبْد اللّه بْن مُحمّد ابْن الْحنفيّة قال انْطلقْتُ أنا وأبي إلى صهْر لنا من الْأنْصار نعُودُهُ فحضرت الصّلاةُ فقال لبعْض أهْله يا جارية ائْتُوني بوضُوء لعلّي أُصلّي فأسْتريح قال فأنْكرْنا ذلك عليْه فقال سمعْتُ رسُول اللّه صلّى اللّهم عليْه وسلّم يقُولُ قُمْ يا بلالُ فأرحْنا بالصّلاة *

الحـــديث على شرط البخارى

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى رحمه الله ، برهان الشرط :

قال البخارى :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيْتُ عِيسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ فَأَمَّا عِيسَى فَأَحْمَرُ جَعْدٌ عَرِيضُ الصَّدْرِ وَأَمَّا مُوسَى فَآدَمُ جَسِيمٌ سَبْطٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ الزُّطِّ *

باب : دُعَاءُ الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ

١٤٨ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ أَسْرَعَ الْمَشْيَ فَانْتَهَى إِلَى الْقَوْمِ وَقَدِ انْبَهَرَ فَقَالَ حِينَ قَامَ فِي الصَّلَاةِ الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ قَالَ مَنِ الْمُتَكَلِّمُ أَوْ مَنِ الْقَائِلُ قَالَ فَسَكَتَ الْقَوْمُ فَقَالَ مَنِ الْمُتَكَلِّمُ أَوْ مَنِ الْقَائِلُ فَإِنَّهُ قَالَ خَيْرًا أَوْ لَمْ يَقُلْ بَأْسًا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي انْتَهَيْتُ إِلَى الصَّفِّ وَقَدِ**

انْبَهَرْتُ أَوْ حَفَزَنِي النَّفَسُ قَالَ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا ثُمَّ قَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلْيَمْشِ عَلَى هِينَتِه فَلْيُصَلِّ مَا أَدْرَكَ وَيَقْضِ مَا سَبَقَهُ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند الشرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله وأخرجه مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب تفسير القرآن :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّه الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ كِتَابُ اللَّه الْقِصَاصُ *

وقال فى كتاب الديات : حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهم أَنَّ ابْنَةَ النَّضْرِ لَطَمَتْ جَارِيَةً فَكَسَرَتْ ثَنِيَّتَهَا فَأَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِالْقِصَاصِ *

﴿باب : بماذا كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ صَلَاتِه ﷺ﴾

﴿١٤٩﴾ قَالَ الإمَامُ أحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنِي عُثْمَانُ الشَّحَّامُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ*

وقَالَ الإمَامُ النَّسَائىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الإستعاذة) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ يَعْنِي الشَّحَّامَ قَالَ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ كَانَ سَمِعَ وَالِدَهُ يَقُولُ فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ فَجَعَلْتُ أَدْعُو بِهِنَّ فَقَالَ يَا بُنَيَّ أَنَّى عُلِّمْتَ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ قُلْتُ يَا أَبَتِ سَمِعْتُكَ تَدْعُو بِهِنَّ فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ فَأَخَذْتُهُنَّ عَنْكَ قَالَ فَالْزَمْهُنَّ يَا بُنَيَّ فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانَ

يَدْعُو بِهِنَّ فِي دُبُرِ الصَّلَاة *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله، واحتج مسلم بالاسناد من طريق عثمان الشحام وهو العدوى البصرى أبو سلمة عن مسلم بن ابى بكرة عن أبيه في كتاب الفتن وأشراط الساعة :

حديث " ستكون فتن ألا ثم تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشى.... إلخ " وأخرجه الحاكم فى المستدرك(٥٣٣/١) من طريق أبى عاصم النبيل ثنا عثمان الشحام به إلا أنه قال : " من الهم والكسل " بدلا من " الكفر والفقر " وقال صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبى وسكت الالبانى رحمه الله عن موافقة الذهبى فى الارواء (٣٥٦/٣) .

قلتُ : وهذا وهم منهما فإن أبى عاصم النبيل عن عثمان الشحام ليس على شرط مسلم ولم يخرج مسلم بهذا الاسناد شيء مطلقا وإنما هو إسناد ملفق من رجالهما فإن أبى عاصم من رجال البخارى ومسلم وعثمان من رجال مسلم ولكن لم يخرج له من طريق أبى عاصم شيء فليس على شرط واحد منهما ، ورواية وكيع ومحمد بن المثنى عن ابن أبى عدى السابقة الذكر أرجح من هذه لاتفاق جماعة من الثقات عليها ورواية أبى عاصم النبيل إذاً شاذة كما نبه عليه العلامة الالبانى رحمه الله ، والله الموفق .

﴿باب : مُتَابَعَةُ الصَّحَابَة لصَلاة النَّبيِّ ﷺ﴾

﴿١٥٠﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ السَّعْدِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِأَصْحَابه إِذْ خَلَعَ نَعْلَيْه فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَاره فَلَمَّا رَأَى ذَلكَ الْقَوْمُ أَلْقَوْا نعَالَهُمْ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ قَالَ مَا حَمَلَكُمْ عَلَى إِلْقَاء نعَالكُمْ قَالُوا رَأَيْنَاكَ أَلْقَيْتَ نَعْلَيْكَ فَأَلْقَيْنَا نعَالَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِنَّ جِبْرِيلَ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَذَرًا أَوْ قَالَ أَذًى وَقَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجد فَلْيَنْظُرْ فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلَيْه قَذَرًا أَوْ أَذًى فَلْيَمْسَحْهُ وَلْيُصَلِّ فِيهِمَا حَدَّثَنَا مُوسَى يَعْنِي ابْنَ إِسْمَعِيلَ

حَدَّثَنَا أَبَانُ حَدَّثنا قَتَادَةُ حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّه عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا قَالَ فِيهِمَا خَبَثٌ قَالَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ خَبَثٌ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله. وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

و حَدَّثَنَا عاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِث حَدَّثنا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ الصَّامِت عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ كَيْفَ أَنْتُمْ أَوْ قَالَ كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا فَصَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا ثُمَّ إِنْ أُقِيمَت الصَّلَاةُ فَصَلِّ مَعَهُمْ فَإِنَّهَا زِيَادَةُ خَيْرٍ *

قال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَب عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ رَأَى فِي أَصْحَابِه تَأَخُّرًا فَقَالَ لَهُمْ تَقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بِي وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ عَبْد الرَّحْمَنِ الدَّارِميُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد اللَّه الرَّقَاشيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

الْخُدْرِيِّ قَالَ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمًا فِي مُؤَخَّرِ الْمَسْجِدِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ *

﴿باب : هَيْئَةُ رَفْعُ الْيَدَيْنِ فِى الصَّلاة﴾

﴿١٥١﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا ابْنُ مُعَاذ حَدَّثَنَا أَبِي ح و حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْحَقَ الْمَعْنَى عَنْ عِمْرَانَ عَنْ لَاحِقٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيك قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَوْ كُنْتُ قُدَّامَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَرَأَيْتُ إِبِطَيْهِ زَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذ قَالَ يَقُولُ لَاحِقٌ أَلَا تَرَى أَنَّهُ فِي الصَّلَاةِ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَكُونَ قُدَّامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَزَادَ مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ الرَّقِّيُّ يَعْنِي إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ *

الحــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهان الشرط :

قال مسلم في كتاب الحج :

حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَقَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ طَافَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حَوْلَ الْكَعْبَةِ عَلَى بَعِيرِهِ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ كَرَاهِيَةَ أَنْ يُضْرَبَ عَنْهُ النَّاسُ *.

وقال مسلم صلاة المسافرين وقصرها :

وحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ الصَّلَاةَ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ الصَّلَاةَ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ الصَّلَاةَ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ لَا أُمَّ لَكَ أَتُعَلِّمُنَا بِالصَّلَاةِ وَكُنَّا نَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

وقال في كتاب الإمارة :

حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَدْعُو عَصَبِيَّةً أَوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ *

وقال في كتاب العتق :

وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الْمَمْلُوكِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيُعْتِقُ أَحَدُهُمَا قَالَ يَضْمَنُ *

﴿باب : هَيْئَةُ الْيَدَيْنِ فِي الرُّكُوعِ﴾

﴿١٥٢﴾ قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله في السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ قَالَ لَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِي اللَّهم عَنْهم إِنَّ الرُّكَبَ سُنَّتْ لَكُمْ فَخُذُوا بِالرُّكَبِ قَالَ وَفِي الْبَاب عَنْ سَعْدٍ وَأَنَسٍ وَأَبِي حُمَيْدٍ وَأَبِي أُسَيْدٍ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ وَأَبِي مَسْعُودٍ قَالَ أَبو عِيسَى حَدِيثُ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ إِلَّا مَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَبَعْضِ أَصْحَابِه أَنَّهُمْ كَانُوا يُطَبِّقُونَ وَالتَّطْبِيقُ مَنْسُوخٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ *

الحــــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى رحمه الله وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

فائدة :

التطبيق : وضع اليدين بين الركبتين .

﴿باب : جَوَازُ الإِشَارَةِ فِى الصَّلاةِ﴾

﴿١٥٣﴾ قَالَ أَبُو دَاود رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَبُّوَيْهِ الْمَرْوَزِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُشِيرُ فِي الصَّلَاةِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الفتن :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُالرَّزَّاق عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُنَيْنًا فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يُدْعَى بِالْإِسْلَامِ هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلَمَّا حَضَرْنَا الْقِتَالَ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ الَّذِي قُلْتَ لَهُ آنِفًا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَإِنَّهُ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا وَقَدْ مَاتَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى النَّارِ فَكَادَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَرْتَابَ فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ وَلَكِنَّ بِهِ جِرَاحًا شَدِيدًا فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ثُمَّ أَمَرَ بِلَالًا فَنَادَى فِي النَّاسِ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ *

﴿١٥٤﴾ قَالَ النَّسائيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب السهو)

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهْبٌ يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ

قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ أَنَّهُ سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي فَرَدَّ عَلَيْهِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله. برهان الشرط : سبق

فائدة :

ورد عليه أى بالإشارة والله أعلم .

﴿باب : فَضْلُ المَسْجِدِ الحَرَامِ وَالمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ﴾

﴿١٥٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثريين) : حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ قَالَا حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ خَيْرَ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ مَسْجِدِي هَذَا وَالْبَيْتُ الْعَتِيقُ *

الحــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله، برهان الشرط : سبق تخريجه فى غير ما موضع .

﴿باب : فَضْلُ السَّلامِ والتأمين﴾

﴿١٥٦﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها) : حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِث حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيه عَنْ عَائشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ مَا حَسَدَتْكُمُ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ مَا حَسَدَتْكُمْ عَلَى السَّلَامِ وَالتَّأْمِينِ *

الحــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله، برهان الشرط : سبق تخرجه فى غير ما موضع .

﴿باب : يَجُوزُ للإمَامِ النُّزُول مِنَ الْخُطْبَة لعَارِضٍ﴾

﴿١٥٧﴾ قَالَ أبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ حُبَاب حَدَّثَهُمْ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقد حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبيه قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَأَقْبَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رَضي اللَّهم عَنْهمَا عَلَيْهمَا قَميصَان أَحْمَرَان يَعْثُرَان وَيَقُومَان فَنَزَلَ فَأَخَذَهُمَا فَصَعدَ بهمَا الْمنْبَرَ ثُمَّ قَالَ صَدَقَ اللَّهُ ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فتْنَةٌ﴾ رَأَيْتُ هَذَيْنِ فَلَمْ أَصْبرْ ثُمَّ أَخَذَ في الْخُطْبَة *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله، برهان الشرط سبق تخريجه فى كتاب الإيمان .

﴿باب : هَلْ يَجُوزُ الصَّلاةُ دَاخِلَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ ؟﴾

﴿١٥٨﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُخبرُ أَنَّ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ الْبَيْتَ وَأَنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَمْ يُصَلِّ فِي الْبَيْت حِينَ دَخَلَهُ وَلَكنَّهُ لَمَّا خَرَجَ فَنَزَلَ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ بَابِ الْبَيْت

الحــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط : سبق فى غير ما موضع .

﴿١٥٩﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْني ابْنَ سَلَمَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ

عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَامَ فِي الْكَعْبَة فَسَبَّحَ وكَبَّر ودَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ واسْتَغْفَرَ ولَمْ يَرْكَعْ ولَمْ يَسْجُدْ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله، وبرهان الشرط : سبق فى غير ما موضع .

﴿باب : فَضْلُ الْبَيْتُ الْحَرَامِ على بَيْتِ الْمَقْدِسِ﴾

﴿١٦٠﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الآيمان والنذور) : حَدَّثنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ عَطَاء بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْد اللَّه أَنَّ رَجُلًا قَامَ يَوْمَ الْفَتْح فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه إِنِّي نَذَرْتُ لِلَّه إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَكَّةَ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ

رَكْعَتَيْنِ قَالَ صَلِّ هَاهُنَا ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ فَقَالَ صَلِّ هَاهُنَا ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ فَقَالَ شَأْنُكَ إِذًا *

وقال الإمَامُ أحْمَدُ فى المسند (باقى مسند المكثرين) :

حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَكَّةَ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَقَالَ صَلِّ هَاهُنَا فَسَأَلَهُ فَقَالَ صَلِّ هَاهُنَا فَسَأَلَهُ فَقَالَ شَأْنَكَ إِذًا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله، وبرهان الشرط : سبق فى غير ما موضع .

﴿باب : هَلْ يَخْرُجُ مِنَ الملة مَنْ تَرَكَ الصَّلاةَ ؟﴾

﴿١٦١﴾ قَالَ التِّرْمذى رحمه الله فى السنن : (كتاب الإيمان)

حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْث وَيُوسُفُ بْنُ عِيسَى قَالَا حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِد قَالَ ح و حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْث وَمَحْمُودُ ابْنُ غَيْلَانَ قَالَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِد عَنْ أَبِيه قَالَ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الشَّقِيقِيُّ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيق عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِد عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ ★

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ ★

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله، برهان الشرط :

قال مسلم رحمه الله :

و حَدَّثني أَبُو عَمَّارٍ حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْث حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مَطَرٍ حَدَّثَني قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّف بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ الشِّخِّيرِ عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيث هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ وَزَادَ فِيه وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَد وَلَا يَبْغِ أَحَدٌ عَلَى أَحَد وَقَالَ فِي حَدِيثه وَهُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَبْغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا فَقُلْتُ فَيَكُونُ ذَلكَ يَا أَبَا عَبْد اللَّه قَالَ نَعَمْ وَاللَّه لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّة وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْعَى عَلَى الْحَيِّ مَا بِه إِلَّا وَلِيدَتُهُمْ يَطَؤُهَا * .

﴿باب : استِحْبَابُ الجُلُوسِ فِي المَسَاجِدِ للذِّكرِ﴾

﴿١٦٢﴾ **قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن :** (كتاب المساجد)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْب عَنِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ سَعِيد بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ مَا تَوَطَّنَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْمَسَاجِدَ للصَّلَاة وَالذِّكْرِ إِلَّا تَبَشْبَشَ اللَّهُ لَهُ كَمَا يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه فى كتاب الإيمان ، والمقبرى هو سعيد بن أبى سعيد كيسان وهو من رجال البخارى ومسلم .

﴿باب : قَوْلُه ﷺ : وَلَا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ﴾

﴿١٦٣﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب المساجد)
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَا حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ لَمْ تَجِدُوا إِلَّا مَرَابِضَ الْغَنَمِ وَأَعْطَانَ الْإِبِلِ فَصَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ وَلَا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق فى غير ما موضع .

﴿١٦٤﴾ قَالَ التِّرْمِذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ هِشَامٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ وَلَا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ أَوْ بِنَحْوِهِ قَالَ وَفِي الْبَاب عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ وَالْبَرَاءِ وَسَبْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ الْجُهَنِيِّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ وَابْنِ عُمَرَ وَأَنَسٍ قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَصْحَابِنَا وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ

وَإِسْحَقَ وَحَدِيثُ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَرَوَاهُ إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا وَلَمْ يَرْفَعْهُ وَاسْمُ أَبِي حَصِينٍ عُثْمَانُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَسَدِيُّ *

الحديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الفتن :

حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو بكر بن عياش حدثنا أبو حصين حدثنا أبو مريم عبدالله بن زياد الأسدي قال لما سار طلحة والزبير وعائشة إلى البصرة بعث علي عمار بن ياسر وحسن بن علي فقدما علينا الكوفة فصعدا المنبر فكان الحسن بن علي فوق المنبر في أعلاه وقام عمار أسفل من الحسن فاجتمعنا إليه فسمعت عمارا يقول إن عائشة قد سارت إلى البصرة و والله إنها لزوجة نبيكم صلى اللهم عليه وسلم في الدنيا والآخرة ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم ليعلم إياه تطيعون أم هي *

وقال البخارى فى كتاب الجمعة :

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا*

﴿باب : فَضْلُ قِيَامُ اللَّيْلِ﴾

﴿١٦٥﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن (كتاب قيام الليل وتطوع النهار) : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَزْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوتِرُ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَإِذَا فَرَغَ قَالَ سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ ثَلَاثًا ★

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم في كتاب الإيمان :

و حدّثنا محمّد بن بشّار حدّثنا أبو داود حدّثنا شعبة عن أبان بن تغلب عن فضيل عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبيّ صلّى اللّهم عليه وسلّم قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرّة من كبر *

وقال مسلم في كتاب النكاح :

و حدّثنا إسحق بن إبراهيم أخبرنا وكيع حدّثنا شعبة عن قتادة وحميد عن أنس أنّ عبد الرّحمن بن عوف تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب وأنّ النّبيّ صلّى اللّهم عليه وسلّم قال له أولم ولو بشاة و حدّثناه محمّد بن المثنّى حدّثنا أبو داود ح و حدّثنا محمّد بن رافع وهارون بن عبد اللّه قالا حدثنا وهب بن جرير ح و حدثنا أحمد بن خراش حدّثنا شبابة كلّهم عن شعبة عن حميد بهذا الإسناد غير أنّ في حديث وهب قال قال عبد الرّحمن تزوّجت امرأة *

﴿١٦٦﴾ قَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ رحمه الله : (الاحاد والمثاني ١/٣٥٦)

حَدَّثَنَا هَدَبَةَ بْنُ خَالِد أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَن عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ عَنْ نَافِعٍ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعَمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُّولَ اللهِ صَلْى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي سَفَرٍ لَهُ مَنْ يَكْلَؤُنَا اللَيْلَةَ لاَ

نَرْقُدُ عَنْ صَلاةِ الْفَجْرِ فَقَالَ بلالٌ أَنَا فَاسْتَقْبَلَ الشَّمْسَ فُضِرَبَ عَلَى أَذَانِهِمْ حَتَى أَيْقَظَهُمْ حَرَّ الشَّمْسَ فَقَامُوا فَحَلُوا رَوَاحِلَهُمْ ثُمَّ نَزَلُوا فَنَادَى بلالٌ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ بالآذَانِ ثُمَّ تَوَضؤُوا فَصَلْوا رَكْعَتَين ثُمَّ صَلُوا الْفَجْرَ

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله بهذا اللفظ ، برهان الشرط سبق في غير ما موضع .

﴿ باب : الْصَبْرُ عَلَى قَدَرِ الله تَعَالَى مِنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَاتِ﴾

﴿١٦٧﴾ قَالَ التِّرْمذىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب صفة القيامة والرقائق والورع) : حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبَّاسٍ الْجُرَيْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّه

أَصَابَهُمْ جُوعٌ فَأَعْطَاهُمْ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ تَمْرَةً تَمْرَةً قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله برهان الشرط : سبق تخريجه في غير ما موضع .

﴿١٦٨﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ أَبِي قَيْسٍ يَقُولُ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِي اللَّهم عَنْهَا لَا تَدَعْ قِيَامَ اللَّيْلِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَدَعُهُ وَكَانَ إِذَا مَرِضَ أَوْ كَسِلَ صَلَّى قَاعِدًا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله بهذا اللفظ . برهان الشرط سبق إثبات جميع الرواة من قبل إلا يزيد بن خمير بن يزيد أبو عمر الرحبى فقد أخرج له مسلم ثلاث أحاديث منها فى كتاب النكاح قال :

و حدثني محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن يزيد بن خمير قال سمعت عبد الرحمن بن جبير يحدث عن أبيه عن أبي الدرداء عن النبي صلى اللهم عليه وسلم أنه أتى بامرأة مجح على باب فسطاط فقال لعله يريد أن يلم بها فقالوا نعم فقال رسول الله صلى اللهم عليه وسلم لقد هممت أن ألعنه لعنا يدخل معه قبره كيف يورثه وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له و حدثناه أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون ح و حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو داود جميعا عن شعبة في هذا الإسناد *.

۞ ١٦٩ ۞ قَالَ التِّرْمذىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثنا قُتيبةُ حَدَّثنا اللَّيْثُ عنْ مُعاوِيَةَ بْنِ صالحٍ عنْ عبْدِ اللَّه بْنِ أَبي قَيْسٍ قَالَ سأَلْتُ عائشةَ كَيْفَ كَانتْ قراءةُ النَّبيِّ صلَّى اللَّهم عليْه وَسَلَّمَ باللَّيْلِ أَكَانَ يُسرُّ بالْقرَاءَةِ أمْ يَجْهرُ فَقَالَتْ كُلُّ ذَلكَ قَدْ كَانَ يَفْعلُ رُبَّمَا أَسَرَّ بالْقراءَةِ

وَرُبَّمَا جَهَرَ فَقُلْتُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله بهذا اللفظ ، برهان الشرط سبق في غير ما موضع .

﴿باب : الطَمَأْنينة رُكْنٌ فِى الرُكُوعِ وَالسُجُودِ﴾

﴿١٧٠﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمَرِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُجْزِئُ صَلَاةُ الرَّجُلِ حَتَّى يُقِيمَ ظَهْرَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط : سبق فى كتاب الإيمان وغيره .

○ باب : هلْ يكُونُ التكْبيرُ فى كُلِّ خفْضٍ ورفْعٍ ؟ ○

○ ١٧١ ○ قال الترْمذىُّ رحمه الله فى السنن : كتاب الصلاة

حدّثنا قُتيبةُ حدّثنا أبو الْأحْوص عنْ أبي إسْحق عنْ عبْد الرحْمن بن الْأسْود عنْ علْقمة والْأسْود عنْ عبْد اللّه بْن مسْعود قال كان رسُولُ اللّه صلّى اللّهم عليْه وسلّم يكبّرُ في كُلّ خفْض ورفْع وقيام وقُعود وأبو بكْر وعُمرُ قال وفي الْباب عنْ أبي هُريْرةَ وأنس وابْن عُمر وأبي مالك الْأشْعري وأبي مُوسى وعمْران بْن حُصيْن ووائل ابْن حجْر وابْن عبّاس قال أبو عيسى حديثُ عبْد اللّه بْن مسْعود

حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَغَيْرُهُمْ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ وَعَلَيْهِ عَامَّةُ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ *

الحـــديث على شرط البخارى و مسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجه البخارى ولا مسلم رحمهما الله ،

وبرهان الشرط : سبق فى غير ما موضع .

﴿١٧٢﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السُّنن : (كتاب السهو)

أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بن مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ عَنْ حَجَّاجٍ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَنْبَأَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ

كُلَّمَا وَضَعَ اللَّهُ أَكْبَرُ كُلَّمَا رَفَعَ ثُمَّ يَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ عَنْ يَمِينِهِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ عَنْ يَسَارِهِ *

الحــــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله بهذا اللفظ وأخرج الشطر الأول بدون " ثم يقول السلام عليكم ورحمة الله عن يمينه ..الخ " وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿١٧٣﴾ قَالَ النَّسَائيُّ رحمه الله فى السُّنن : (كتاب السهو)

أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالك عَنِ التَّكْبِيرِ فِي الصَّلَاة فَقَالَ يُكَبِّرُ إِذَا رَكَعَ وَإِذَا سَجَدَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ من السُّجُود وَإِذَا قَامَ منَ الرَّكْعَتَيْنِ فَقَالَ حُطَيْمٌ عَمَّنْ تَحْفَظُ هَذَا فَقَالَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ

وَعُمَرَ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا ثُمَّ سَكَتَ فَقَالَ لَهُ حُطَيْمٌ وَعُثْمَانُ قَالَ وَعُثْمَانُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، برهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب اللباس والزينة :

و حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو كَامِلٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِلَى عُمَرَ بِجُبَّة سُنْدُسٍ فَقَالَ عُمَرُ بَعَثْتَ بِهَا إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ قَالَ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا وَإِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَنْتَفِعَ بِثَمَنِهَا *

﴿باب : فَضْلُ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ﴾

﴿١٧٤﴾ قَالَ التِّرْمِذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي الْوَضَّاحِ هُوَ أَبُو سَعِيد الْمُؤَدِّبُ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ السَّائِبِ

أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ وَقَالَ إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاء وَأُحبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ قَالَ وَفِي الْبَاب عَنْ عَلِيٍّ وَأَبِي أَيُّوبَ قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ عَبْد اللَّه بْن السَّائِب حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الزَّوَالِ لَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، برهان الشرط : سبق تخريجه في غير ما موضع .

﴿باب : قَوْلُه ﷺ : أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّهُ﴾

﴿١٧٥﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله في السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ

إِسْمَعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ فَسَمِعَهُمْ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ فَكَشَفَ السِّتْرَ وَقَالَ أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّهُ فَلَا يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَلَا يَرْفَعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ أَوْ قَالَ فِي الصَّلَاةِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق فى غير ما موضع .

﴿باب : صَلَاةُ الوِتْرِ﴾

﴿١٧٦﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ

كَانَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يُسَلِّمُ فِي كُلِّ ثِنْتَيْنِ وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وتفرد به ابن ماجة من دون الستة ولا يقدح فيه ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿١٧٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند العشرة المبشرين بالجنة) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهمْ عَنْهم قَالَ إِذَا حُدِّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ حَدِيثًا فَظُنُّوا بِرَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَهْيَاهُ وَأَتْقَاهُ

وَأَهْدَاهُ وَخَرَجَ عَلِيٌّ عَلَيْنَا حِينَ ثَوَّبَ الْمُثَوِّبُ فَقَالَ أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْوِتْرِ هَذَا حِينُ وِتْرٍ حَسَنٍ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿١٧٨﴾ وقَالَ الإمَامُ ابْنُ أَبِى شَيْبَةَ رحمه الله :

(المصنف ٢/٥٢/١) : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى كَانَ يُوتِرُ بِرَكْعَةٍ ، يَتَكَلَّمُ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ وَالرَّكْعَةِ

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق

﴿١٧٩﴾ قَالَ التِّرْمذىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يُوتِرُ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً فَلَمَّا كَبِرَ وَضَعُفَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ قَالَ وَفِي الْبَاب عَنْ عَائِشَةَ قَالَ أَبو عِيسَى حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ الْوَتْرُ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ وَإِحْدَى عَشْرَةَ وَتِسْعٍ وَسَبْعٍ وَخَمْسٍ وَثَلَاثٍ وَوَاحِدَةٍ قَالَ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ مَعْنَى مَا رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ قَالَ إِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً مَعَ الْوِتْرِ فَنُسِبَتْ صَلَاةُ اللَّيْلِ إِلَى الْوِتْرِ وَرَوَى فِي ذَلِك حَدِيثًا عَنْ عَائِشَةَ وَاحْتَجَّ بِمَا رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ أَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآن قَالَ إِنَّمَا عَنَى بِهِ قِيَامَ اللَّيْلِ يَقُولُ إِنَّمَا قِيَامُ اللَّيْلِ عَلَى أَصْحَابِ الْقُرْآن *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، برهان الشرط : سبق .

﴿١٨٠﴾ قَالَ أَبُو دَاودَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهم عَنْهَا بِكَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوتِرُ قَالَتْ كَانَ يُوتِرُ بِأَرْبَعٍ وَثَلَاثٍ وَسِتٍّ وَثَلَاثٍ وَثَمَانٍ وَثَلَاثٍ وَعَشْرٍ وَثَلَاثٍ وَلَمْ يَكُنْ يُوتِرُ بِأَنْقَصَ مِنْ سَبْعٍ وَلَا بِأَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ قَالَ أَبُو دَاودَ زَادَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَلَمْ يَكُنْ يُوتِرُ بِرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ قُلْتُ مَا يُوتِرُ قَالَتْ لَمْ يَكُنْ يَدَعُ ذَلِكَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَحْمَدُ وَسِتٍّ وَثَلَاثٍ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، برهان الشرط : سبق .

﴿١٨١﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله في السُّنن : (كتاب الصلاة)
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُ وَأَنَا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَاللَّه لَأَرْقُبَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لِصَلَاة حَتَّى أَرَى فِعْلَهُ فَلَمَّا صَلَّى صَلَاةَ الْعِشَاءِ وَهِيَ الْعَتَمَةُ اضْطَجَعَ هَوِيًّا مِنَ اللَّيْلِ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَنَظَرَ فِي الْأُفُقِ فَقَالَ (رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا) حَتَّى بَلَغَ ﴿ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ ثُمَّ أَهْوَى رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِلَى فِرَاشِه فَاسْتَلَّ مِنْهُ سِوَاكًا ثُمَّ أَفْرَغَ فِي قَدَحٍ مِنْ إِدَاوَةٍ عِنْدَهُ مَاءً فَاسْتَنَّ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى حَتَّى قُلْتُ قَدْ صَلَّى قَدْرَ مَا نَامَ ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى قُلْتُ قَدْ نَامَ قَدْرَ مَا صَلَّى ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَفَعَلَ كَمَا فَعَلَ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ فَفَعَلَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ الْفَجْرِ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، برهان الشرط : سبق .

فائدة : ومحمد بن سلمة هو المرادى المصرى أبو الحارثه .

﴿باب : هَلْ الْقُنُوتُ فِى صَلاة الْفَجْرِ بِدْعَةٌ ؟﴾

﴿١٨٢﴾ قَالَ التِّرْمِذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي يَا أَبَةِ إِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ هَا هُنَا بِالْكُوفَةِ نَحْوًا مِنْ خَمْسِ سِنِينَ أَكَانُوا يَقْنُتُونَ قَالَ أَيْ بُنَيَّ مُحْدَثٌ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ و قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ إِنْ قَنَتَ فِي الْفَجْرِ فَحَسَنٌ وَإِنْ لَمْ يَقْنُتْ فَحَسَنٌ وَاخْتَارَ أَنْ لَا يَقْنُتَ وَلَمْ يَرَ ابْنُ الْمُبَارَكِ الْقُنُوتَ فِي الْفَجْرِ قَالَ أَبُو عِيسَى وَأَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ اسْمُهُ سَعْدُ بْنُ طَارِقِ بْنِ أَشْيَمَ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ

اللَّه حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، برهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : هَلْ تَشْرُعُ صَلاةُ الْنَّوافِلِ جَمَاعَةً ؟﴾

﴿١٨٣﴾ قَالَ أَبُودَاوُدَ رحمه الله فى السنن :(كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ صُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَضَانَ فَلَمْ يَقُمْ بِنَا شَيْئًا مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى بَقِيَ سَبْعٌ فَقَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ فَلَمَّا كَانَتِ السَّادِسَةُ لَمْ يَقُمْ بِنَا فَلَمَّا كَانَتِ الْخَامِسَةُ قَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ نَفَّلْتَنَا قِيَامَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ قَالَ فَقَالَ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ حُسِبَ لَهُ

قِيَامُ لَيْلَةٍ قَالَ فَلَمَّا كَانَتِ الرَّابِعَةُ لَمْ يَقُمْ فَلَمَّا كَانَتِ الثَّالِثَةُ جَمَعَ أَهْلَهُ وَنِسَاءَهُ وَالنَّاسَ فَقَامَ بِنَا حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَفُوتَنَا الْفَلَاحُ قَالَ قُلْتُ وَمَا الْفَلَاحُ قَالَ السُّحُورُ ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِقِيَّةَ الشَّهْرِ

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، برهان الشرط :سبق تخرجه .

﴿باب : صَلَاةِ الْجُمُعَةِ﴾

﴿١٨٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَغْدُو إِلَى الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَيُصَلِّي رَكَعَاتٍ يُطِيلُ فِيهِنَّ الْقِيَامَ فَإِذَا انْصَرَفَ الْإِمَامُ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَقَالَ هَكَذَا كَانَ يَفْعَلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق .

﴿١٨٥﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (إقامة الصلاة والسنة فيها) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِذْعٍ فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمِنْبَرَ ذَهَبَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَحَنَّ الْجِذْعُ فَأَتَاهُ فَاحْتَضَنَهُ فَسَكَنَ فَقَالَ لَوْ لَمْ أَحْتَضِنْهُ لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، برهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿١٨٦﴾ قَالَ التِّرْمذىُّ رحمه الله فى السنن :(كتاب المناقب)

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ إِلَى لِزْقِ جِذْعٍ وَاتَّخَذُوا لَهُ مِنْبَرًا فَخَطَبَ عَلَيْهِ فَحَنَّ الْجِذْعُ حَنِينَ النَّاقَةِ فَنَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَسَّهُ فَسَكَنَ وَفِي الْبَاب عَنْ أُبَيٍّ وَجَابِرٍ وَابْنِ عُمَرَ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ قَالَ أَبو عِيسَى وَحَدِيثُ أَنَسٍ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، برهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الحيض :

و حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنَفِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ إِسْحَقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ وَهِيَ

جَدَّةُ إِسْحَق إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ لَهُ وَعَائِشَةُ عِنْدَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ الْمَرْأَةُ تَرَى مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي الْمَنَامِ فَتَرَى مِنْ نَفْسِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ مِنْ نَفْسِهِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ فَضَحْتِ النِّسَاءَ تَرِبَتْ يَمِينُكِ فَقَالَ لِعَائِشَةَ بَلْ أَنْتِ فَتَرِبَتْ يَمِينُكِ نَعَمْ فَلْتَغْتَسِلْ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ إِذَا رَأَتْ ذَاكِ *

﴿١٨٧﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ قَالَ كُنَّا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ صَاحِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَجَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرٍ جَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، برهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الأضاحى :

حَدَّثني زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثنا مَعْنُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَبي الزَّاهِرِيَّةِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ ضَحِيَّتَهُ ثُمَّ قَالَ يا ثَوْبانُ أَصْلِحْ لَحْمَ هَذِه فَلَمْ أَزَلْ أُطْعِمُهُ مِنْهَا حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبي شَيْبَةَ وَابْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ ح و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ★

فائدة : وأبو الزاهرية هو حُدير بن كريب .

﴿١٨٨﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الْبَجَلِيُّ حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ صَلَّى بِنَا ابْنُ الزُّبَيْرِ فِي يَوْمِ عِيدٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ أَوَّلَ النَّهَارِ ثُمَّ رُحْنَا إِلَى الْجُمُعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْنَا فَصَلَّيْنَا وُحْدَانًا وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالطَّائِفِ فَلَمَّا قَدِمَ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ أَصَابَ السُّنَّةَ ★

الحــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، برهان الشرط :

قال في كتاب الإمارة :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ سَأَلْنَا عَبْدَ اللَّهِ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ (وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ) قَالَ أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ أَرْوَاحُهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمُ اطِّلَاعَةً فَقَالَ هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا قَالُوا أَيَّ شَيْءٍ نَشْتَهِي وَنَحْنُ نَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا قَالُوا يَا رَبِّ نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرِكُوا *

وقال مسلم في كتاب الصيام :

و حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكِيعِيُّ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا فَقَالَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَهُ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى قَالَ سُلَيْمَانُ فَقَالَ الْحَكَمُ وَسَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ جَمِيعًا وَنَحْنُ جُلُوسٌ حِينَ حَدَّثَ مُسْلِمٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَا سَمِعْنَا مُجَاهِدًا يَذْكُرُ هَذَا

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ و حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ وَالْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ وَمُسْلِمٍ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَمُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ *

فائدة : أسباط هو ابن محمد بن عبد الرحمن بن خالد أبو محمد القرشي .

﴿باب : صَلَاةُ الْخَوْفِ﴾

﴿١٨٩﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعُسْفَانَ وَعَلَى الْمُشْرِكِينَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَصَلَّيْنَا الظُّهْرَ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لَقَدْ أَصَبْنَا غِرَّةً لَقَدْ أَصَبْنَا غَفْلَةً لَوْ كُنَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ فَنَزَلَتْ آيَةُ الْقَصْرِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَالْمُشْرِكُونَ أَمَامَهُ فَصَفَّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ صَفٌّ وَصَفَّ بَعْدَ ذَلكَ الصَّفِّ صَفٌّ آخَرُ فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَرَكَعُوا جَمِيعًا ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ الصَّفُّ الَّذِينَ يَلُونَهُ وَقَامَ الْآخَرُونَ يَحْرُسُونَهُمْ فَلَمَّا صَلَّى هَؤُلَاءِ السَّجْدَتَيْنِ وَقَامُوا سَجَدَ الْآخَرُونَ الَّذِينَ كَانُوا خَلْفَهُمْ ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيه إِلَى مَقَامِ الْآخَرِينَ وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الْأَخِيرُ إِلَى مَقَامِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَرَكَعُوا جَمِيعًا ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيه وَقَامَ الْآخَرُونَ يَحْرُسُونَهُمْ فَلَمَّا جَلَسَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيه سَجَدَ الْآخَرُونَ ثُمَّ جَلَسُوا جَمِيعًا فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا فَصَلَّاهَا بِعُسْفَانَ وَصَلَّاهَا يَوْمَ بَنِي سُلَيْمٍ قَالَ أَبُو دَاودَ رَوَى أَيُّوبُ وَهشَامٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ هَذَا الْمَعْنَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ

وَكَذَلكَ رَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ حُصَيْنٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَكَذَلكَ عَبْدُ الْمَلك عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابرٍ وَكَذَلكَ قَتَادَةُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ حِطَّانَ عَنْ أَبي مُوسَى فِعْلَهُ وَكَذَلكَ عِكْرِمَةُ بْنُ خَالد عَنْ مُجَاهد عَنِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَكَذَلكَ هشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبيه عَنِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿١٩٠﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ أَبي بَكْرِ بْنِ أَبي الْجَهْمِ بْنِ صُخَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ

ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ بِذِي قَرَدٍ أَرْضٍ مِنْ أَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ فَصَفَّ النَّاسُ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ صَفٌّ مُوَازِي الْعَدُوِّ وَصَفٌّ خَلْفَهُ فَصَلَّى بِالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ رَكْعَةً ثُمَّ نَكَصَ هَؤُلَاءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلَاءِ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً أُخْرَى *

الحــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، برهان الشرط :

قال مسلم في كتاب الطلاق :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ بْنِ صُخَيْرٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ تَقُولُ إِنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا فَلَمْ يَجْعَلْ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِذَا حَلَلْتِ فَآذِنِينِي فَآذَنْتُهُ فَخَطَبَهَا مُعَاوِيَةُ وَأَبُو جَهْمٍ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ تَرِبٌ لَا مَالَ لَهُ وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ ضَرَّابٌ لِلنِّسَاءِ وَلَكِنْ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ

فَقَالَتْ بِيدِهَا هَكَذَا أُسَامَةُ أُسَامَةُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّم طَاعَةُ اللَّهِ وَطَاعَةُ رَسُولِهِ خَيْرٌ لَكِ قَالَتْ فَتَزَوَّجْتُهُ فَاغْتَبَطْتُ *

باب : صَلاةُ الْعِيدِ

(١٩١) قَالَ الإمامُ مَالِكٌ رحمه الله في الموطأ : (كتاب النداء للصلاة) : عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ شَهِدْتُ الْأَضْحَى وَالْفِطْرَ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَكَبَّرَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ وَفِي الْآخِرَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله بهذا اللفظ . وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿١٩٢﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند العشرة المبشرين بالجنة) : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ زُبَيْدٍ الْإِيَامِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عُمَرَ رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ صَلَاةُ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ وَصَلَاةُ الْأَضْحَى رَكْعَتَانِ وَصَلَاةُ الْفِطْرِ رَكْعَتَانِ وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سُفْيَانُ وَقَالَ زُبَيْدٌ مَرَّةً أُرَاهُ عَنْ عُمَرَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الشَّكِّ و قَالَ يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِي اللَّهم عَنْهم *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ورجاله رجال الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله .

وبرهان الشرط : قال مسلم فى كتاب الصيام :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثنا وَكِيعٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ عَنْ سُفْيَانَ ح و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي زُبَيْدٌ الْيَامِيُّ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَكَنٍ أَنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَهُوَ يَأْكُلُ فَقَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ادْنُ فَكُلْ قَالَ إِنِّي صَائِمٌ قَالَ كُنَّا نَصُومُهُ ثُمَّ تُرِكَ *.

فائدة :

هذا الحديث يدل على خطأ من قال أن عبد الرحمن بن أبى ليلى لم يسمع من عمر رضى الله عنه شيء ، ففى رواية يزيد بن هارون التصريح بالسماع كما ترى فى الحديث ، فسبحان من لا يضل ولا ينسى .

﴿١٩٣﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ الرَّحَبِيُّ قَالَ خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ النَّاسِ فِي يَوْمِ عِيدِ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى فَأَنْكَرَ إِبْطَاءَ الْإِمَامِ فَقَالَ إِنَّا كُنَّا قَدْ فَرَغْنَا سَاعَتَنَا هَذِهِ وَذَلِكَ حِينَ التَّسْبِيحِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، برهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب النكاح :

وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَتَى بِامْرَأَةٍ مُجِحٍّ عَلَى بَابِ فُسْطَاطٍ فَقَالَ لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُلِمَّ بِهَا فَقَالُوا نَعَمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعْنًا يَدْخُلُ مَعَهُ قَبْرَهُ كَيْفَ يُوَرِّثُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ كَيْفَ يَسْتَخْدِمُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ و حَدَّثَنَاه أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ *

وقال مسلم فى كتاب الأشربة :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ ابْنِ خُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ قَالَ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي قَالَ فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا وَوَطْبَةً فَأَكَلَ مِنْهَا ثُمَّ أُتِيَ بِتَمْرٍ فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي النَّوَى بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ وَيَجْمَعُ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى قَالَ شُعْبَةُ هُوَ ظَنِّي وَهُوَ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِلْقَاءُ النَّوَى بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ ثُمَّ أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ ثُمَّ نَاوَلَهُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ قَالَ فَقَالَ أَبِي وَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ ادْعُ اللَّهَ لَنَا فَقَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَا رَزَقْتَهُمْ

وَاغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح و حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَشُكَّا فِي إِلْقَاءِ النَّوَى بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ *

﴿١٩٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَبُوكَ عِشْرِينَ يَوْمًا يَقْصُرُ الصَّلَاةَ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿١٩٦﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ وَمَا أَرَادَ إِلَى ذَلِكَ قَالَ أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق

﴿١٩٧﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن :(كتاب الصلاة) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْجُمُعَةُ

حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً عَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَوِ امْرَأَةٌ أَوْ صَبِيٌّ أَوْ مَرِيضٌ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

سبق تخريج رجاله إلا عباس بن عبد العظيم فقد روى عنه مسلم فى كتاب الإيمان والحج والزهد ، وقول أبو داود عقب الحديث :

" طَارِقُ بْنُ شِهَابٍ قَدْ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا."

قال الحافظ ابن حجر فى الفتح (١٢٣/١) : " ومرسل الصحابة محكوم بوصله عند الجمهور ".اهــ ، وقال الزيلعى فى نصب الرايه (١٩٩/٢) :

" قال النووى فى الخلاصة : وهذا غير قادح فى صحته ، فإنه يكون مرسل صحابى ، وهو حجه والحديث على شرط الشيخين ".اهــ

قُلتُ : إنما هو على شرط مسلم وحده فإن عباس بن عبد العظيم وهو العنبرى لم يروى له البخارى إلا فى المتابعات .

﴿باب : وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي﴾

﴿١٩٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كَانَ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ آيَةً آيَةً (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)
(الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) (الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)
(مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ) *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وأخرجه الحاكم وقال : " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى وصححه ابن خزيمة والنووى

وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿١٩٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى إِذَا كَانَتَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ كَبَّرَ ثُمَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَهُمَا حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ كَبَّرَ وَهُمَا كَذَلِكَ رَكَعَ ثُمَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ صُلْبَهُ رَفَعَهُمَا حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ثُمَّ يَسْجُدُ وَلَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي السُّجُودِ وَيَرْفَعُهُمَا فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَتَكْبِيرَةٍ كَبَّرَهَا قَبْلَ الرُّكُوعِ حَتَّى تَنْقَضِيَ صَلَاتُهُ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه ، و ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ هو محمد بن عبد الله بن مسلم .

﴿٢٠٠﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَفَعَهُ قَالَ إِنَّ الْيَدَيْنِ يَسْجُدَانِ كَمَا يَسْجُدُ الْوَجْهُ فَإِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ وَإِذَا رَفَعَهُ فَلْيَرْفَعْهُمَا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وأخرجه الحاكم وقال : " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى والعلامة الألبانى . وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿٢٠١﴾ قَالَ النَّسَائىُّ رحمه الله فىالسُّنن : (كتاب التطبيق) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بن بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ كَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ يَأْتِينَا فَيَقُولُ أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُصَلِّي فِي غَيْرِ وَقْتِ الصَّلَاةِ فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِن

السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ فِي أَوَّلِ الرَّكْعَةِ اسْتَوَى قَاعِدًا ثُمَّ قَامَ فَاعْتَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، البرهان سبق تخريجه .

﴿٢٠٢﴾ قَالَ الإمامُ مَالِكٌ رحمه الله فى الموطأ : (كتاب النداء للصلاة) : عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَتَشَهَّدُ فَيَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ الزَّاكِيَاتُ لِلَّهِ السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ شَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ شَهِدْتُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ يَقُولُ هَذَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ وَيَدْعُو إِذَا قَضَى تَشَهُّدَهُ بِمَا بَدَا لَهُ فَإِذَا جَلَسَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ تَشَهَّدَ كَذَلِكَ أَيْضًا إِلَّا أَنَّهُ يُقَدِّمُ التَّشَهُّدَ ثُمَّ يَدْعُو بِمَا بَدَا لَهُ فَإِذَا

قَضَى تَشَهُّدَهُ وَأَرَادَ أَنْ يُسَلِّمَ قَالَ السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ يَرُدُّ عَلَى الْإِمَامِ فَإِنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ أَحَدٌ عَنْ يَسَارِهِ رَدَّ عَلَيْهِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، البرهان سبق تخريجه .

﴿٢٠٣﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُلِّمَ فَوَاتِحَ الْخَيْرِ وَجَوَامِعَهُ وَخَوَاتِمَهُ فَقَالَ إِذَا قَعَدْتُمْ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ فَقُولُوا التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ السَّلَامُ

عليْك أيُّها النَّبيُّ ورحْمةُ اللَّه وبركَاتهُ السَّلَامُ علَيْنَا وعَلَى عباد اللَّه الصَّالحينَ أشْهدُ أنْ لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وأَشْهدُ أنَّ مُحمَّدًا عبْدُهُ ورسُولُهُ ثُمَّ ليتخيَّرْ أحدُكُمْ منَ الدُّعاءِ أعْجبَهُ إليْه فلْيدْعُ به ربَّهُ عزَّ وجلَّ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، برهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

و حدّثنا أحْمدُ بنُ عبْد اللّه بن يونُس حدَّثنا زُهيْرٌ حدَّثنَا أبُو إسْحقَ عنْ أبي الْأحْوص سمعهُ منْهُ عنْ عبْد اللّه أنَّ النَّبيَّ صلَّى اللّهم عليْه وسلَّمَ قالَ لقوْمٍ يتخلّفون عن الْجُمُعة لقدْ هممْتُ أنْ آمُرَ رجُلًا يُصلّي بالنَّاسِ ثُمَّ أُحرِّقَ علَى رجال يتخلَّفُون عنَ الْجمُعة بيُوتهُمْ *

﴿فصل : فِيمَا يُكْرَهُ فِي الصَّلاة﴾

﴿٢٠٤﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ يَعْتَمِدُ عَلَى يَدَيْهِ ٭

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وأخرجه الحاكم وقال : " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى والعلامة الألبانى وبرهان الشرط:
قلتُ : بل هو على شرط مسلم وحده فإن مَعْمَرٍ عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ليس على شرط البخارى .

قال مسلم فى كتاب الزكاة :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّه بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيد الْخُدْرِيَّ يَقُولُا كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ وَرَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِينَا عَنْ كُلِّ

صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ حُرٍّ وَمَمْلُوكٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجُهُ كَذَلِكَ حَتَّى كَانَ مُعَاوِيَةُ فَرَأَى أَنَّ مُدَّيْنِ مِنْ بُرٍّ تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أُخْرِجُهُ كَذَلِكَ * .

وقال مسلم فى كتاب النكاح :

حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ائْتُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ *

﴿٢٠٥﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ عَنْ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَّامٍ قَالَ حَدَّثَنِي السَّلُولِيُّ هُوَ أَبُو كَبْشَةَ عَنْ سَهْلِ ابْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ قَالَ ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ يَعْنِي صَلَاةَ الصُّبْحِ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَهُوَ يَلْتَفِتُ إِلَى الشِّعْبِ قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَكَانَ أَرْسَلَ فَارِسًا إِلَى الشِّعْبِ مِنَ اللَّيْلِ يَحْرُسُ *

الحــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وأخرجه الحاكم وقال : " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى وقال العلامة الألبانى :

قلت : هو صحيح على شرط مسلم ، أما على شرط البخارى ففية وقفة عندى لأن زيد بن سلام لم يثبت أنه من رجال البخارى الذين احتج بهم فى صحيحه والله أعلم . اهــ (الإرواء ٢/٩١) .

قُلتُ : وهو كذلك فإن زيد بن سلام ليس من رجال البخارى مطلقاً .

برهان الشرط : قال مسلم فى كتاب الإمارة :

وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَسْكَرٍ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ ح و حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سَلَّامٍ عَنْ أَبِي سَلَّامٍ قَالَ قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا بِشَرٍّ فَجَاءَ اللَّهُ بِخَيْرٍ فَنَحْنُ فِيهِ فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ كَيْفَ قَالَ يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ قَالَ قُلْتُ كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ قَالَ تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ وَأُخِذَ مَالُكَ فَاسْمَعْ وَأَطِعْ *

﴿فصل : هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَقُومَ الإِمَامُ فَوْقَ وَيَبْقَى النَّاسُ خَلْفَهُ ؟﴾

﴿٢٠٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ وَأَحْمَدُ بْنُ الْفُرَاتِ أَبُو مَسْعُودٍ الرَّازِيُّ الْمَعْنَى قَالَا حَدَّثَنَا يَعْلَى حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامٍ أَنَّ حُذَيْفَةَ أَمَّ النَّاسَ بِالْمَدَائِنِ عَلَى دُكَّانٍ فَأَخَذَ أَبُو مَسْعُودٍ بِقَمِيصِهِ فَجَبَذَهُ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يُنْهَوْنَ عَنْ ذَلِكَ قَالَ بَلَى قَدْ ذَكَرْتُ حِينَ مَدَدْتَنِي ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله، وأخرجه الحاكم وقال : " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى والعلامة الألبانى وبرهان الشرط : سبق تخريجه

فائدة : وهمام هو ابن الحارث النخعى ، وابراهيم هو النخعى

﴿فصل : ما يُسَنُّ مِنْ النَّوافل﴾

﴿٢٠٨﴾ **قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند** : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ رَكَعَاتٍ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، والبرهان :

قال مسلم فى كتاب الأشربة :

و حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ خَلِيطِ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ وَعَنْ خَلِيطِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ وَعَنْ خَلِيطِ الزَّهْوِ وَالرُّطَبِ وَقَالَ انْتَبِذُوا كُلَّ وَاحِدٍ عَلَى حِدَتِهِ و حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ *

وقال مسلم فى كتاب الطلاق :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ امْرَأَتِهِ الَّتِي طَلَّقَ فَقَالَ طَلَّقْتُهَا وَهِيَ حَائِضٌ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا فَإِذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا لِطُهْرِهَا قَالَ فَرَاجَعْتُهَا ثُمَّ طَلَّقْتُهَا لِطُهْرِهَا قُلْتُ فَاعْتَدَدْتَ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ الَّتِي طَلَّقْتَ وَهِيَ حَائِضٌ قَالَ مَا لِي لَا أَعْتَدُّ بِهَا وَإِنْ كُنْتُ عَجَزْتُ وَاسْتَحْمَقْتُ *

﴿٢٠٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ الْوُضُوءِ وَلَأَخَّرْتُ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ أَوْ نِصْفِ اللَّيْلِ فَإِذَا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ نِصْفُ اللَّيْلِ نَزَلَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا جَلَّ وَعَزَّ فَقَالَ هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأُعْطِيَهُ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ هَلْ

مِنْ تَائِبٍ فَأَتُوبَ عَلَيْهِ هَلْ مِنْ دَاعٍ فَأُجِيبَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ وَقَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْزِلُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا وَقَالَ فِيهِ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله بهذا اللفظ وإنما أخرجاه بألفاظ مختلفة ، والبرهان : سبق تخريجه .

﴿٢١٠﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ كَأَنَّ الْأَذَانَ فِي أُذُنَيْه *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، البرهان : سبق تخريجه .

﴿٢١١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا بِلَالًا فَقَالَ يَا بِلَالُ بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ مَا دَخَلْتُ الْجَنَّةَ قَطُّ إِلَّا سَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي إِنِّي دَخَلْتُ الْبَارِحَةَ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ فَأَتَيْتُ عَلَى قَصْرٍ مِنْ ذَهَبٍ مُرْتَفِعٍ مُشْرِفٍ فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ قَالُوا لِرَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ قُلْتُ أَنَا عَرَبِيٌّ لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ قَالُوا لِرَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ قُلْتُ فَأَنَا مُحَمَّدٌ لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ قَالُوا

لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَا غَيْرَتُكَ يَا عُمَرُ لَدَخَلْتُ الْقَصْرَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كُنْتُ لِأَغَارَ عَلَيْكَ قَالَ وَقَالَ لِبِلَالٍ بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ قَالَ مَا أَحْدَثْتُ إِلَّا تَوَضَّأْتُ وَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وقد أخرجه الشيخان بألفاظ مختلفة وأخرجه الحاكم وقال : " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى وقال العلامة الألبانى :

" قلت : وإنما هو على شرط مسلم فقط ، فإن الحسين بن واقد لم يخرج له البخارى " . اهـــ ، البرهان : سبق تخريجه .

﴿باب : فَضْلُ اللهِ عَلَى أَصْحَابِ الأَعْذَارِ﴾

﴿٢١٢﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَإِسْحَاقُ يَعْنِي الْأَزْرَقَ قَالَا

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَد عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُبْتَلَى بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ إِلَّا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْحَفَظَةَ الَّذِينَ يَحْفَظُونَهُ اكْتُبُوا لِعَبْدِي مِثْلَ مَا كَانَ يَعْمَلُ وَهُوَ صَحِيحٌ مَا دَامَ مَحْبُوسًا فِي وَثَاقِي وَقَالَ إِسْحَاقُ اكْتُبُوا لِعَبْدِي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وأخرجه الحاكم : وقال : " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى وقال العلامة الألبانى : " والقاسم إنما أخرج له البخارى تعليقاً ". اهـ والبرهان : سبق تخريجه .



٦ ــ كِتَابُ الْجنَائِز

﴿ باب : الْمَيِّتُ تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ ﴾

﴿٢١٣﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزهد)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَيِّتُ تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَالِحًا قَالُوا اخْرُجِي أَيَّتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ اخْرُجِي حَمِيدَةً وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ وَرَيْحَانٍ وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانَ فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ ثُمَّ يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَيُفْتَحُ لَهَا فَيُقَالُ مَنْ هَذَا فَيَقُولُونَ فُلَانٌ فَيُقَالُ مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الطَّيِّبَةِ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ ادْخُلِي حَمِيدَةً وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ وَرَيْحَانٍ وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانَ فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى يُنْتَهَى بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي فِيهَا اللَّهُ عَزَّ

وَجَلَّ وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السُّوءُ قَالَ اخْرُجِي أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ اخْرُجِي ذَمِيمَةً وَأَبْشِرِي بِحَمِيمٍ وَغَسَّاقٍ وَآخَرَ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٌ فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ ثُمَّ يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَلَا يُفْتَحُ لَهَا فَيُقَالُ مَنْ هَذَا فَيُقَالُ فُلَانٌ فَيُقَالُ لَا مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الْخَبِيثَةِ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ ارْجِعِي ذَمِيمَةً فَإِنَّهَا لَا تُفْتَحُ لَكِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ فَيُرْسَلُ بِهَا مِنَ السَّمَاءِ ثُمَّ تَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق فى كتاب الإيمان .

﴿باب : مِنَ الْسُنَّة عِيادَةُ الْمَرِيضِ﴾

﴿٢١٤﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بنْ مُحَمَّد النُّفَيْلِيُّ حَدَّثنا حَجَّاجُ بنْ مُحَمَّد

عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِيه عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ

عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مِنْ وَجَعٍ كَانَ

بعَيْنِي ★

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى ولا مسلم رحمهما الله ،

وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : مَا مِنْ عَمَلِ يَوْمٍ إلاَّ وهُوَ يُخْتَمُ عَلَيْه﴾

﴿٢١٥﴾ قَالَ الحَاكِمُ النيسَابُورِىُّ رَحمَهُ لله : المُسْتَدْرَك

(٤/٢٦٠) : حَدَّثَنَا أَبُو العَبّاسِ مُحَمَّدُ بنُ يَعْقُوبَ ثَنَا بَحْرُ بنُ

نَصرٍ ثَّنا عَبْدُ اللهِ بنْ وَهْبٍ أَخْبَرَنى عَمْرُو بنْ الحَارِثْ عَنْ يَزيد بنْ أَبى حَبيب عَنْ أَبى الخَيْرَ عَنْ عُقْبَة بنْ عَامر الجَهْنِّى رَضَىَ اللهُ عَنْهُ أَنّ رَسُولَ اللّه صَلَّى اللّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ: مَا منْ عَمَلٍ يوْمٍ إلاَّ وهُوَ يُخْتَمُ عَلَيْه وَلاَلَيْلَة إلاَّ وَهُوَ يُخْتَمُ عَلَيْهَا ، حَتَى إذَا حِيْلَ بيْنَ العَبْد وَبَيْنَ الْعَمَلِ ، قَالَتْ الْحَفَظَةُ : يَارَبَّنَا ، هَذَا عَمَلُ عَبْدكَ قَبْلَ أَنْ يُحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعَمَلِ وَأَنْتَ أَعْلَمُ به .

قَالَ عَمْرُو : وَحَدَثَنى عَبْدُ الْكَريْم عَنْ يَزيد بنْ أَبى حَبيب عَنْ أَبى الخَيْر عَنْ عُقْبَة بنْ عَامر رَضَّىَ اللهُ عَنْهُ : أَوَلَ مَنْ يَعْلَمُ بموْت الْعَبْدَ الْحَافظُ ، لأَنَّهُ يَعْرُجُ بعَمَله وَيَنْزِلُ برزْقه فَإذَا لَمْ يَخْرُجْ رِزْقٌ عَلِمَ أَنَّهُ مَيْتٌ *

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه .

الحــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط: سبق تخريجه .

﴿باب : ضَمَّةُ الْقَبْرِ حَقٌّ﴾

﴿٢١٦﴾ قَالَ النَّسَائِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجنائز)

أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْقَزِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ هَذَا الَّذِي تَحَرَّكَ لَهُ الْعَرْشُ وَفُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَشَهِدَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ لَقَدْ ضُمَّ ضَمَّةً ثُمَّ فُرِّجَ عَنْهُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهانه سبق تخريجه

﴿باب : أَنَّ النَّاسَ يُحْشَرُونَ ثَلَاثَةَ أَفْوَاجٍ﴾

﴿٢١٧﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله في السنن : (كتاب الجنائز)

أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ إِنَّ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي أَنَّ النَّاسَ يُحْشَرُونَ ثَلَاثَةَ أَفْوَاجٍ فَوْجٌ رَاكِبِينَ طَاعِمِينَ كَاسِينَ وَفَوْجٌ تَسْحَبُهُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى وُجُوهِهِمْ وَتَحْشُرُهُمُ النَّارُ وَفَوْجٌ يَمْشُونَ وَيَسْعَوْنَ يُلْقِي اللَّهُ الْآفَةَ عَلَى الظَّهْرِ فَلَا يَبْقَى حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَتَكُونُ لَهُ الْحَدِيقَةُ يُعْطِيهَا بِذَاتِ الْقَتَبِ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا *

الحـــديث حسن على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهانه الشرط :

قال مسلم في كتاب الجهاد والسير :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثنا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيد بْنِ جُمَيْعٍ حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ قَالَ مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي حُسَيْلٌ قَالَ فَأَخَذَنَا كُفَّارُ قُرَيْشٍ قَالُوا إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا فَقُلْنَا مَا نُرِيدُهُ مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَا نُقَاتِلُ مَعَهُ فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ فَقَالَ انْصَرِفَا نَفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ وَنَسْتَعِينُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ *

﴿٢١٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله في المسند : (باقي مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الزُّبَيْرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ إِنِ اسْتَطَاعَ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهانه سبق تخريجه

﴿ باب : قوله تعالى : الَّذينَ يُنْفقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظمينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنْ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحبُّ الْمُحْسنينَ ﴾

﴿٢١٩﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيد عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّد عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَا تَجَرَّعَ عَبْدٌ جَرْعَةً أَفْضَلَ عنْدَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ منْ جَرْعَة غَيْظٍ يَكْظمُهَا ابْتغَاءَ وَجْه اللَّه تَعَالَى *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط:

قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدالرَّحيم أَخْبَرَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيد عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيِّ قَالَ وَحَدَّثَ نَافعٌ أَنَّ عَبْدَاللَّه وَسَالمًا كَلَّمَا عَبْدَاللَّه بْنَ عُمَرَ رَضي اللَّهم عَنْهمَا فَقَالَ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مُعْتَمرينَ

فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ فَنَحَرَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بُدْنَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ ٭

وقال مسلم فى كتاب الأشربة :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ و حَدَّثَنَاه ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ ح و حَدَّثَنَاه إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ كِلَاهُمَا عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَلَا يَقُولَانِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ ٭

وبقية الرجال سبق تخريجهم .

﴿باب : فَضْلُ مَنْ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَة﴾

﴿٢٢٠﴾ قَالَ التِّرْمِذى رحمه الله فى السنن : (كتاب العلم)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه

صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَة فَلْيَمُتْ بِهَا فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا وَفِي الْبَاب عَنْ سُبَيْعَةَ بِنْت الْحَارث الْأَسْلَمِيَّة قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْه مِنْ حَدِيث أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : عَلامَةُ الإيمَان الْمَوْتُ بِعَرَق الْجَبِين﴾

﴿٢٢١﴾ قَالَ النَّسَائىُّ رحمه الله فى السنن: (كتاب الجنائز)

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ

اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله، وقد أعل بعض أهل العلم بعض طرق الحديث من طريق قتادة عن عبد الله بن بريدة ، بكون أن قتادة لايعرف له سماع من عبد الله بن بريدة ، وقد ذكرته حتى تعلم أنه غير ذلك وبالله التوفيق ، وبرهانه :

وقال البخارى فى كتاب المغازى :

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلِ بْنِ هِلَالٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ ابْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ كَهْمَسٍ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً *

﴿باب : هَلْ يَجُوزُ الْبُكَاءُ عَلَى فِرَاقِ الأَحْبَابِ ؟﴾

﴿٢٢٢﴾ قَالَ التِّرْمذىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب المناقب)

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ

الضُّبَعِيُّ عَنْ ثَابت عَنْ أَنَس بْنِ مَالك قَالَ لَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذي دَخَلَ فيه رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ الْمَدينَةَ أَضَاءَ منْهَا كُلُّ شَيْءٍ فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذي مَاتَ فيه أَظْلَمَ منْهَا كُلُّ شَيْءٍ وَلَمَّا نَفَضْنَا عَنْ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ الْأَيْدي وَإِنَّا لَفي دَفْنه حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَديثٌ غَرِيبٌ صَحيحٌ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهانه :

قال مسلم فى كتاب السلام :

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِث حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيز بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَبي نَضْرَةَ عَنْ أَبي سَعيد أَنَّ جبْرِيلَ أَتَى النَّبيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ باسْمِ اللَّه أَرْقيكَ منْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذيكَ منْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسد اللَّهُ يَشْفيكَ باسْمِ اللَّه أَرْقيكَ *

وقال مسلم فى كتاب الطهارة :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ قَالَ أَنَسٌ وُقِّتَ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَنَتْفِ الْإِبِطِ وَحَلْقِ الْعَانَةِ أَنْ لَا نَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً *

وقال فى كتاب الصلاة :

و حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِت الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ أَنَسٌ كَانَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ مَعَ أُمِّه وَهُوَ فِي الصَّلَاة فَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ الْخَفِيفَةِ أَوْ بِالسُّورَةِ الْقَصِيرَةِ *

وقال فى كتاب صلاة الاستسقاء :

وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِت الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ أَنَسٌ أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَطَرٌ قَالَ فَحَسَرَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ ثَوْبَهُ حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّه لِمَ صَنَعْتَ هَذَا قَالَ لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّه تَعَالَى *

وقال فى كتاب الجهاد والسير :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِت عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَغْزُو بِأُمِّ سُلَيْمٍ وَنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا فَيَسْقِينَ الْمَاءَ وَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى *

﴿٢٢٣﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الترجل)

حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ وَابْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي يَعْقُوبَ يُحَدِّثُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْهَلَ آلَ جَعْفَرٍ ثَلَاثًا أَنْ يَأْتِيَهُمْ ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَالَ لَا تَبْكُوا عَلَى أَخِي بَعْدَ الْيَوْمِ ثُمَّ قَالَ ادْعُوا لِي بَنِي أَخِي فَجِيءَ بِنَا كَأَنَّا أَفْرُخٌ فَقَالَ ادْعُوا لِي الْحَلَّاقَ فَأَمَرَهُ فَحَلَقَ رُءُوسَنَا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهانه :

قال مسلم فى كتاب الحيض :

حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ وَكَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ هَدَفٌ أَوْ حَائِشُ نَخْلٍ قَالَ ابْنُ أَسْمَاءَ فِي حَدِيثِهِ يَعْنِي حَائِطَ نَخْلٍ *

﴿باب : هَلْ يُغَسِّلُ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ بَعْدَ الْوَفَاةِ ؟﴾

﴿٢٢٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي بُدِئَ فِيهِ فَقُلْتُ وَا رَأْسَاهْ فَقَالَ وَدِدْتُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَهَيَّأْتُكِ وَدَفَنْتُكِ قَالَتْ فَقُلْتُ غَيْرَى كَأَنِّي بِكَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ عَرُوسًا بِبَعْضِ نِسَائِكَ قَالَ وَأَنَا وَا رَأْسَاهْ ادْعُوا إِلَيَّ أَبَاكِ وَأَخَاكِ حَتَّى أَكْتُبَ لِأَبِي بَكْرٍ كِتَابًا فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ وَيَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ أَنَا أَوْلَى وَيَأْبَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله بهذا اللفظ ولم يكن فى لفظهما " فَهَيَّأْتُكِ وَدَفَنْتُكِ " ، وهو الشاهد من إراد الحديث ويزيد هو ابن هارون ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : الشُّهَدَاءُ لا يُغَسَّلُونَ﴾

﴿٢٢٥﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ عَبْدَ رَبِّهِ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي قَتْلَى أُحُدٍ لَا تُغَسِّلُوهُمْ فَإِنَّ كُلَّ جُرْحٍ أَوْ كُلَّ دَمٍ يَفُوحُ مِسْكًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله بهذا اللفظ ،

وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب التعبير :

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِرَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ لَقَدْ كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا فَتُمْرِضُنِي حَتَّى سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ وَأَنَا كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا تُمْرِضُنِي حَتَّى سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ اللَّهِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثْ بِهِ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَلْيَتْفِلْ ثَلَاثًا وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ *

وقال البخارى فى كتاب الحدود :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ إِذْ جَاءَ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ فَحَدَّثَ سُلَيْمَانَ ابْنَ يَسَارٍ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ فَقَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بُرْدَةَ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَجْلِدُوا فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ *

وقال مسلم فى كتاب الرؤيا :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا تُمْرِضُنِي قَالَ فَلَقِيتُ أَبَا قَتَادَةَ فَقَالَ وَأَنَا كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا فَتُمْرِضُنِي حَتَّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ وَإِنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتْفُلْ عَنْ

يَسَارِه ثَلَاثًا وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهَا وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ *

وقال مسلم فى كتاب الحدود :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ قَالَ بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ إِذْ جَاءَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ فَحَدَّثَهُ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا سُلَيْمَانُ فَقَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يُجْلَدُ أَحَدٌ فَوْقَ عَشَرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ *

فائدة : عبد ربه هو ابن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصارى البخارى أخو يحى وسعد ، وابن جابر هو عبد الرحمن الأنصارى السلمى .

﴿باب : السُّنَّةُ التَّكْفِينُ فِى الثِّيَابِ الْبِيضِ﴾

﴿٢٢٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب اللباس)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ

ثِيَابِكُمْ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ وَإِنَّ خَيْرَ أَكْحَالِكُمُ الْإِثْمِدُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ *

الحــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهانه :

قال مسلم في كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ قَالَ ح و حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ أَرَ أَحَدًا يَحْنِي ظَهْرَهُ حَتَّى يَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَخِرُّ مَنْ وَرَاءَهُ سُجَّدًا

وقال مسلم في كتاب الفضائل :

و حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ أَصْحَابِهِ إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ فَوَاللَّهِ لَيُقْتَطَعَنَّ دُونِي رِجَالٌ فَلَأَقُولَنَّ أَيْ رَبِّ مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي فَيَقُولُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ مَا زَالُوا يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ *

وبقية رجاله سبق تخريجهم .

﴿ باب : صَلَاةُ الْجَنَازَةِ ﴾

﴿٢٢٧﴾ قَالَ النَّسَائىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجنازة)

أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّهُ قَالَ السُّنَّةُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ أَنْ يَقْرَأَ فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى بِأُمِّ الْقُرْآنِ مُخَافَتَةً ثُمَّ يُكَبِّرَ ثَلَاثًا وَالتَّسْلِيمُ عِنْدَ الْآخِرَةِ أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سُوَيْدٍ الدِّمَشْقِيِّ الْفِهْرِيِّ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ الدِّمَشْقِيِّ بِنَحْوِ ذَلِكَ ★

الحــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم

الحديث على شرط مسلم ورجاله رجال الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وأخرجه الحاكم وقال : " صحيح على الشيخين ولم يخرجاه " ووافقه الذهبى . قلت : هو على شرط مسلم لم يحتج البخارى بالليث بن سعد عن ابن شهاب الزهرى ، فإن الليث لم يكن من الطبقة الأولى كمالك وابن عيينه ومعمر وغيرهم ، وإنما كان من الطبقة التى لم تطل صحبتهم إلا مدة يسيرة ، ولكن

تابع الليث ، يونس عن ابن شهاب قال أخبرني أبو أمامة نحوه بغير لفظ القراءة بإم الكتاب ، برهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿ باب :هَلْ يُصَلِّي عَلَى رَجُلٍ عَلَيْهِ دَيْنٌ ؟﴾

﴿٢٢٨﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله في المسند : (باقي مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّه قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَا يُصَلِّي عَلَى رَجُلٍ عَلَيْه دَيْنٌ فَأُتِيَ بِمَيِّت فَسَأَلَ هَلْ عَلَيْه دَيْنٌ قَالُوا نَعَمْ دينَارَان قَالَ صَلُّوا عَلَى صَاحبكُمْ فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ هُمَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّه فَصَلَّى عَلَيْه فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسُوله صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسه فَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا فَعَلَيَّ وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلوَرَثَته *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله برهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : وَالسِّقْطُ يُصَلَّى عَلَيْه﴾

﴿٢٢٩﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجنائز)

حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ عَنْ خَالِد عَنْ يُونُس عَنْ زِيَاد بْن جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيه عَن الْمُغِيرَة بْن شُعْبَةَ وَأَحْسَبُ أَنَّ أَهْلَ زِيَاد أَخْبَرُوني أَنَّهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ الرَّاكِبُ يَسِيرُ خَلْفَ الْجَنَازَة وَالْمَاشي يَمْشي خَلْفَهَا وَأَمَامَهَا وَعَنْ يَمينهَا وَعَنْ يَسَارِهَا قَرِيبًا منْهَا وَالسِّقْطُ يُصَلَّى عَلَيْه وَيُدْعَى لِوَالدَيْه بِالْمَغْفرَة وَالرَّحْمَة *

الحــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله، وأخرجه الحاكم وقال :
"صحيح على شرط البخارى " ووافقه الذهبى والعلامة الألبانى ، وقال :
" قال الحافظ فى (التلخيص ١٥٧) :
" وصححه ابن حبان أيضاً ، لكن رواة الطبرانى موقوفاً على المغيرة وقال لم يرفعه سفيان ، ورجح الدارقطنى فى العلل الموقوف " .
قال العلامة الألبانى :
" قلت : قد رفعه جماعة من الثقات عن زياد بن جبير كما تقدم ، والرفع زيادة من ثقه فيجب قبولها ، ولامبرر لردها ." اهــ (الإرواء ١٧٠)
قلت : ولا شك أن الراجح الموقوف كما قرره الطبرانى والدارقطنى بكون سفيان أثبت ولكن لايضر لأنه وإن كان موقوفاً فهو فى حكم الرفع لأنه من العبادة التى لاتأويل فيها ، وكذلك يمكن الجمع بين المرفوع والموقوف بأن المغيرة كان ينشط فيرفعه أحيانا وأحيانا يوقفه كما كان يفعل بعض الصحابة رضوان الله عليهم من الورع ، وبهذا لا يعل الموقوف المرفوع ، والله أعلم .

﴿باب : جَزَاءُ مَنْ فَقَدَ إِبْنَهُ وَصَبَرَ﴾

﴿٢٣٠﴾ قَالَ النَّسَائىُّ رحمه الله فىالسُّنن : (كتاب الجنائز)
أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثنا يَحيَى قَالَ حَدَّثَنا شُعْبَةُ

قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ وَهُوَ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ ابْنٌ لَهُ فَقَالَ لَهُ أَتُحِبُّهُ فَقَالَ أَحَبَّكَ اللَّهُ كَمَا أُحِبُّهُ فَمَاتَ فَفَقَدَهُ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالَ مَا يَسُرُّكَ أَنْ لَا تَأْتِيَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ عِنْدَهُ يَسْعَى يَفْتَحُ لَكَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله برهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : أَحْوَالُ الْمَوْتَى فِي حَيَاةِ الْبَرْزَخِ﴾

﴿٢٣١﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله في السنن : (كتاب الطلاق)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَيِّتُ

تحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَالِحًا قَالُوا اخْرُجِي أَيَّتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ اخْرُجِي حَمِيدَةً وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ وَرَيْحَانٍ وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانَ فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ ثُمَّ يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَيُفْتَحُ لَهَا فَيُقَالُ مَنْ هَذَا فَيَقُولُونَ فُلَانٌ فَيُقَالُ مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الطَّيِّبَةِ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ ادْخُلِي حَمِيدَةً وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ وَرَيْحَانٍ وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانَ فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى يُنْتَهَى بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي فِيهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السُّوءُ قَالَ اخْرُجِي أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ اخْرُجِي ذَمِيمَةً وَأَبْشِرِي بِحَمِيمٍ وَغَسَّاقٍ وَآخَرَ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٌ فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ ثُمَّ يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَلَا يُفْتَحُ لَهَا فَيُقَالُ مَنْ هَذَا فَيُقَالُ فُلَانٌ فَيُقَالُ لَا مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الْخَبِيثَةِ

كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ ارْجِعِي ذَمِيمَةً فَإِنَّهَا لَا تُفْتَحُ لَكِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ فَيُرْسَلُ بِهَا مِنَ السَّمَاءِ ثُمَّ تَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله برهان الشرط :

قال مسلم في كتاب الزكاة :

و حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ *



٧ ــ كِتَابُ الزَّكَاةِ

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ ، وقَولُهُ اللهِ تعَالَى : ﴿لَّاخَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ وقَولُهُ اللهِ تَعَالَى : ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

﴿باب : فَضْلُ الصَّدَقَةِ﴾

﴿٢٣٢﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله في السنن : (كتاب الزكاة) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا ذَكَرَتْ عِدَّةً مِنْ مَسَاكِينَ قَالَ

أَبُو دَاوِدَ وقَالَ غَيْرُهُ أَوْ عِدَّةً مِنْ صَدَقَةٍ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطِي وَلَا تُحْصِي فَيُحْصَى عَلَيْكِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٢٣٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَثَّ عَلَيْهِ فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدِي كَذَا وَكَذَا قَالَ فَمَا بَقِيَ فِي الْمَجْلِسِ رَجُلٌ إِلَّا قَدْ تَصَدَّقَ بِمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ

سَنَّ خَيْرًا فَاسْتُنَّ بِهِ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ كَامِلًا وَمِنْ أُجُورِ مَنِ اسْتَنَّ بِهِ لَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا وَمَنِ اسْتَنَّ شَرًّا فَاسْتُنَّ بِهِ فَعَلَيْهِ وِزْرُهُ كَامِلًا وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِي اسْتَنَّ بِهِ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا *

الحــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله، والبرهان سبق .

﴿٢٣٤﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فِي السنن :(كتاب تحريم الدم) : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحُثُّ فِي خُطْبَتِهِ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُثْلَةِ *

الحــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط سبق تخريجه ، وأعلم أن قتادة عنعنه وليس من طريق شعبة لكن الحديث ثابت .

﴿٢٣٥﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلمْ :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ولا أحد من الستة ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : لِمَنْ تَكُونُ الصَّدَقَةُ﴾

﴿٢٣٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزكاة)

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ قَالَ أَخْبَرَنِي رَجُلَانِ أَنَّهُمَا أَتَيَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ يُقَسِّمُ الصَّدَقَةَ فَسَأَلَاهُ مِنْهَا فَرَفَعَ فِينَا الْبَصَرَ وَخَفَضَهُ فَرَآنَا جَلْدَيْنِ فَقَالَ إِنْ شِئْتُمَا أَعْطَيْتُكُمَا وَلَا حَظَّ فِيهَا لِغَنِيٍّ وَلَا لِقَوِيٍّ مُكْتَسِبٍ *

الحــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، والبرهان سبق .

﴿٢٣٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند الشامي) : حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ

عَنْ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ الْمُزَنِيِّ قَالَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعِينَ رَاكِبًا وَأَرْبَعَ مِائَةٍ نَسْأَلُهُ الطَّعَامَ فَقَالَ لِعُمَرَ اذْهَبْ فَأَعْطِهِمْ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَقِيَ إِلَّا آصُعٌ مِنْ تَمْرٍ مَا أُرَى أَنْ يُقِيظَنِي قَالَ اذْهَبْ فَأَعْطِهِمْ قَالَ سَمْعًا وَطَاعَةً قَالَ فَأَخْرَجَ عُمَرُ الْمِفْتَاحَ مِنْ حُجْزَتِهِ فَفَتَحَ الْبَابَ فَإِذَا شِبْهُ الْفَصِيلِ الرَّابِضِ مِنْ تَمْرٍ فَقَالَ لِتَأْخُذُوا فَأَخَذَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا مَا أَحَبَّ ثُمَّ الْتَفَتُّ وَكُنْتُ مِنْ آخِرِ الْقَوْمِ وَكَأَنَّا لَمْ نَرْزَأْ تَمْرَةً حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ عَنْ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ الْخَثْعَمِيِّ قَالَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ وَأَرْبَعُ مِائَةٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ عَنْ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ حَدَّثَنَا يَعْلَى وَمُحَمَّدٌ ابْنَا عُبَيْدٍ قَالَا

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ عَنْ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ الْمُزَنِيِّ قَالَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، والبرهان سبق .

﴿٢٣٨﴾ قَالَ النَّسَائى رحمه الله فى السنن : (كتاب الزكاة)

أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ بَكَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ مِمَّا حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ مِمَّا ذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ قَالَ وَقَالَ عُمَرُ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَدَقَةٍ فَقِيلَ مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ وَأَمَّا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا قَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتُدَهُ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ وَأَمَّا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ وَمِثْلُهَا مَعَهَا أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَدَقَةٍ مِثْلَهُ سَوَاءً *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله وبرهان ذلك :

قال البخارى فى كتاب الإيمان :حدَّثنا أَبُو الْيمان قال أخْبرنا شُعيْبٌ قال حدَّثنا أَبو الزِّناد عن الْأَعْرَجِ عنْ أبي هُريْرَةَ رضي اللَّهم عنْهم أنَّ رسُولَ اللَّه صلَّى اللَّهم علَيْه وسَلَّمَ قالَ: ﴿ فوالَّذي نَفْسي بيده لا يُؤْمنُ أحَدُكُمْ حتَّى أَكُونَ أحَبَّ إلَيْه منْ والده وولَده ﴾*

قال البخارى فى كتاب الأذان :

حدَّثَنا عليُّ بْنُ عيَّاش قالَ حدَّثَنا شُعيْبُ بْنُ أَبي حمْزةَ عنْ مُحمَّد بْن الْمُنْكدر عنْ جابر بْن عبْدالله أنَّ رسُولَ الله صلَّى اللَّهم عليْه وسلَّم قالَ منْ قالَ حين

يسْمعُ النّداء اللّهُمّ ربّ هذه الدّعْوة التّامّة والصّلاة الْقائمة آت مُحمّدا الْوسيلة والْفضيلة وابْعثْهُ مقاما محْمُودا الّذي وعدْتهُ حلّتْ لهُ شفاعتي يوْم الْقيامة *

۞ ٢٣٩ ۞ قالَ الإمامُ أحْمدُ رحمه الله في المسند : مسند المكثرين : أخْبرنا مُحمّدُ بنُ عبْد اللّه الرّقاشيُّ حدّثنا يزيدُ هُو ابنُ زُريْعٍ أخْبرنا سعيدٌ عنْ قتادة عنْ سالم بْن أبي الْجعْد عنْ معْدان بْن أبي طلْحة عنْ ثوْبان مولى رسُول اللّه صلّى اللّهم عليْه وسلّم أنّ رسُول اللّه صلّى اللّهم عليْه وسلّم قال منْ سأل النّاس مسْألة وهُو عنْها غنيٌّ كانتْ شيْنا في وجْهه *

الحــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله. وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : صَدَقَةُ الْمَرْأَةِ عَلَى أَهْلِ بَيْتِها﴾

﴿٢٤٠﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزهد)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّدَقَةِ فَقَالَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ أَيُجْزِينِي مِنَ الصَّدَقَةِ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَلَى زَوْجِي وَهُوَ فَقِيرٌ وَبَنِي أَخٍ لِي أَيْتَامٍ وَأَنَا أُنْفِقُ عَلَيْهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا وَعَلَى كُلِّ حَالٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ وَكَانَتْ صَنَاعَ الْيَدَيْنِ *

الحــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الغسل :

حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ هُوَ وَأَبُوهُ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ

فسألوهُ عن الغُسْلِ فقال يكْفيك صاعٌ فقال رجلٌ ما يكْفيني فقال جابرٌ كان يكْفي منْ هُو أوفى منْك شعرا وخيْرٌ منْك ثمّ أمّنا في ثوْب *

وقال البخاري في كتاب فضائل القرآن :

حدّثنا عُمرُ بْنُ حفْص حدّثنا أبي حدّثنا الْأعْمشُ حدّثنا إبْراهيمُ والضّحّاكُ الْمشْرقيُّ عنْ أبي سعيد الْخُدْريِّ رضي اللّهم عنْهم قال قال النّبيُّ صلّى اللّهم عليْه وسلّم لأصْحابه أيعْجزُ أحدُكُمْ أنْ يقْرأ ثُلُث الْقُرْآن في ليْلة فشقّ ذلك عليْهمْ وقالُوا أيُّنا يُطيقُ ذلك يا رسُول اللّه فقال اللّهُ الْواحدُ الصّمدُ ثُلُثُ الْقُرْآن

وقال مسلم في كتاب الصلاة :

حدّثنا أبُو بكْر بْنُ أبي شيْبة حدّثنا يحْيى بْنُ آدم حدّثنا عبْدُ الرّحْمن بْنُ حُميْد حدّثني أبُو الزُّبيْر عنْ طاوُس عن ابْن عبّاس قال كان رسُولُ اللّه صلّى اللّهم عليْه وسلّم يُعلّمُنا التّشهُّد كما يُعلّمُنا السُّورة من الْقُرْآن *

باب : ثَمرَةُ منْ لَا يسْأَلُ النَّاسَ شيْئاً

۞ ٢٤١ ۞ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله في السُّنن : (كتاب الزكاة)

حدَّثنا عُبيْدُ اللَّه بنُ مُعاذ حدَّثنا أَبي حدَّثنا شُعبةُ عَنْ عاصِمٍ عَنْ أَبي الْعَاليَة عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ وكَانَ ثوْبَانُ موْلَى رَسُولِ

اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَنْ يَكْفُلُ لي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا وَأَتَكَفَّلُ لَهُ بالْجَنَّة فقَالَ ثَوْبَانُ أَنَا ، فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله . والبرهان سبق .

﴿ باب : الزَّكاةُ تمنعُ كَنْزَ الْمال ﴾

﴿ ٢٤٢ ﴾ قَالَ أَبو داوُد رحمه الله فى السنن : (كتاب الزكاة)

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبي شَيْبَةَ حَدَّثنا يحيى بْنُ يَعْلى الْمُحاربيُّ حَدَّثَنَا أَبي حَدَّثَنَا غَيْلَانُ عَنْ جعْفر بْن إيَاسٍ عَنْ مُجاهد عَن ابْنِ عَبَّاس قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هذه الْآيَةُ (وَالَّذينَ يَكْنِزُون الذَّهَبَ وَالْفضَّةَ) قَالَ كَبُر ذلك عَلى الْمُسْلمين فقَالَ

عُمَرُ رَضِي اللَّهم عَنْهم أَنَا أُفَرِّجُ عَنْكُمْ فَانْطَلَقَ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّه إِنَّهُ كَبُرَ عَلَى أَصْحَابِكَ هَذِه الْآيَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَفْرِضِ الزَّكَاةَ إِلَّا لِيُطَيِّبَ مَا بَقِيَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ وَإِنَّمَا فَرَضَ الْمَوَارِيثَ لِتَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ فَكَبَّرَ عُمَرُ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَلَا أُخْبِرُكَ بِخَيْرِ مَا يَكْنِزُ الْمَرْءُ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم في كتاب الحدود :

و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيُّ عَنْ غَيْلَانَ وَهُوَ ابْنُ جَامِعٍ الْمُحَارِبِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيه قَالَ جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه طَهِّرْنِي فَقَالَ وَيْحَكَ ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْه قَالَ فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه طَهِّرْنِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه

وَسَلَّمَ وَيْحكَ ارْجعْ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْه قَالَ فَرجَعَ غَيْرَ بَعيد ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه طَهِّرْنِي فَقَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مثْلَ ذَلكَ حَتَّى إِذَا كَانَت الرَّابعَةُ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه فِيمَ أُطَهِّرُكَ فَقَالَ منَ الزِّنَى فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَبه جُنُونٌ فَأُخْبِرَ أَنَّهُ لَيْسَ بمَجْنُون فَقَالَ أَشَرِبَ خَمْرًا فَقَامَ رَجُلٌ فَاسْتَنْكَهَهُ فَلَمْ يَجدْ منْهُ ريحَ خَمْرٍ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَزَنَيْتَ فَقَالَ نَعَمْ فَأَمَرَ به فَرُجمَ فَكَانَ النَّاسُ فيه فرْقَتَيْنِ قَائلٌ يَقُولُ لَقَدْ هَلَكَ لَقَدْ أَحَاطَتْ به خَطيئَتُهُ وَقَائلٌ يَقُولُ مَا تَوْبَةٌ أَفْضَلَ منْ تَوْبَة مَاعزٍ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَوَضَعَ يَدَهُ في يَده ثُمَّ قَالَ اقْتُلْني بالْحجَارَة قَالَ فَلَبِثُوا بذَلكَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَهُمْ جُلُوسٌ فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ اسْتَغْفِرُوا لمَاعزِ بْنِ مَالك قَالَ فَقَالُوا غَفَرَ اللَّهُ لمَاعزِ ابْنِ مَالك قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُسمَتْ بَيْنَ أُمَّة لَوَسعَتْهُمْ قَالَ ثُمَّ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ منْ غَامد منَ الْأَزْد فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّه طَهِّرْني فَقَالَ وَيْحَك ارْجعي فَاسْتَغْفري اللَّهَ وَتُوبي إِلَيْه فَقَالَتْ أَرَاكَ تُريدُ أَنْ تُرَدِّدَني كَمَا رَدَّدْتَ مَاعزَ بْنَ مَالك قَالَ وَمَا ذَاك قَالَتْ إِنَّهَا حُبْلَى منَ الزِّنَى فَقَالَ آنْت قَالَتْ نَعَمْ فَقَالَ لَهَا حَتَّى تَضَعي مَا في بَطْنك قَالَ فَكَفَلَهَا رَجُلٌ منَ الْأَنْصَارِ حَتَّى وَضَعَتْ قَالَ فَأَتَى النَّبيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقَالَ قَدْ وَضَعَت الْغَامديَّةُ فَقَالَ إِذًا لَا نَرْجُمُهَا وَنَدَعُ وَلَدَهَا صَغيرًا لَيْسَ لَهُ مَنْ يُرْضعُهُ فَقَامَ رَجُلٌ منَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ إِلَيَّ رَضَاعُهُ يَا نَبيَّ اللَّه قَالَ فَرَجَمَهَا * وبقية الرجال قد مضوا من قبل .

﴿ باب : مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ ﴾

﴿٢٤٣﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِث حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ جُحَادَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِه صَدَقَةٌ قَالَ ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَيْه صَدَقَةٌ قُلْتُ سَمِعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّه تَقُولُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِه صَدَقَةٌ ثُمَّ سَمِعْتُكَ تَقُولُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَيْه صَدَقَةٌ قَالَ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الدَّيْنُ فَإِذَا حَلَّ الدَّيْنُ فَأَنْظَرَهُ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَيْه صَدَقَةٌ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وأخرجه الحاكم وقال : " صحيح على شرط الشخين ولم يخرجاه " ، قلت : بل هو على شرط مسلم فإن سليمان بن بريدة وهو الأسلمي المروزى ليس من رجال البخارى ،
وبرهان الشرط : قال مسلم فى الطهارة :
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ح و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الصَّلَوَاتِ يَوْمَ الْفَتْحِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ لَقَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ قَالَ عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ *

﴿باب : هَلْ فِى الْحُلِّى زَكَاةٌ ؟﴾

﴿٢٤٤﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزكاة)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ أَنَّهُ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَرَأَى فِي يَدَيَّ فَتَخَاتٍ مِنْ وَرِقٍ فَقَالَ مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ فَقُلْتُ صَنَعْتُهُنَّ أَتَزَيَّنُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّه قَالَ أَتُؤَدِّينَ زَكَاتَهُنَّ قُلْتُ لَا أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ قَالَ هُوَ حَسْبُكِ مِنَ النَّارِ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَعْلَى فَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَ حَدِيثِ الْخَاتَمِ قِيلَ لِسُفْيَانَ كَيْفَ تُزَكِّيه قَالَ تَضُمُّهُ إِلَى غَيْرِه *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وأخرجه الحاكم وقال " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى والعلامة الألبانى وقال : " وكلام الشيخ ابن دقيق العيد فى الإلمام على ما نقله الزيعلى (٢/٣٧١) يشعر أنه على شرط مسلم فقط ، فقد قال : "ويحى بن أيوب أخرج له مسلم ،

والحديث على شرط مسلم ". ويحيى بن أيوب هو الغافقى أبو العباس المصرى وقد أخرج له البخارى ايضاً " .اهـــ الإرواء (٢/٢٩٧) .

وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ نَذَرَتْ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ وَأَمَرَتْنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَفْتَيْتُهُ فَقَالَ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِتَمْشِ وَلْتَرْكَبْ قَالَ وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُفَارِقُ عُقْبَةَ قَالَ أبو عَبْد اللَّه حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَيُّوبَ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ *

وقال فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ رَضِي اللَّهم عَنْهم وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوِ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى فَنَزَلَتْ (وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى) وَآيَةُ الْحِجَابِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغَيْرَةِ عَلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُنَّ (عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ) فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قَالَ أبو عَبْد اللَّه و حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا بِهَذَا *

وقال البخارى فى كتاب الأذان :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ وَحَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ وَيَزِيدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ أَنَا كُنْتُ أَحْفَظَكُمْ لِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ حِذَاءَ مَنْكِبَيْهِ وَإِذَا رَكَعَ أَمْكَنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ هَصَرَ ظَهْرَهُ فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضِهِمَا وَاسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ فَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْيُمْنَى وَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْأُخْرَى وَقَعَدَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ وَسَمِعَ اللَّيْثُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ وَيَزِيدُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَلْحَلَةَ وَابْنُ حَلْحَلَةَ مِنِ ابْنِ عَطَاءٍ قَالَ أَبُو صَالِحٍ عَنِ اللَّيْثِ كُلُّ فَقَارٍ وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ كُلُّ فَقَارٍ * وقال مسلم فى كتاب الصيام :

و حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي إِسْمَعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا غَطَفَانَ بْنَ طَرِيفٍ الْمُرِّيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهُمَا يَقُولُا حِينَ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ

وَالنَّصَارَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَإذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبلُ إنْ شَاءَ اللَّهُ صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسعَ قَالَ فَلَمْ يَأْت الْعَامُ الْمُقْبلُ حَتَّى تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ * وقال مسلم فى كتاب الحيض :

و حَدَّثَنَا زُهَيرُ بْنُ حَرْب حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعيد عَنْ هشَام بْن عُرْوَةَ أَخْبَرَني وَهْبُ ابْنُ كَيْسَانَ عَنْ مُحَمَّد بْن عَمْرو بْن عَطَاء عَن ابْن عَبَّاسٍ ح و حَدَّثَني الزُّهْريُّ عَنْ عَليِّ ابْن عَبْد اللَّه بْن عَبَّاسٍ عَن ابْن عَبَّاسٍ ح و حَدَّثَني مُحَمَّدُ بْنُ عَليٍّ عَنْ أَبيه عَن ابْن عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَكَلَ عَرْقًا أَوْ لَحْمًا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً *

﴿باب : جَوَازُ التَّخَتّمِ﴾

﴿٢٤٥﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الخاتم)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَني سُلَيْمَانُ بْنُ بلَال عَنْ شَرِيك بْن أَبي نَمرَةَ عَنْ إبْرَاهيمَ بْن عَبْد اللَّه بْن حُنَيْنٍ عَنْ أَبيه عَنْ عَليٍّ رَضيَ اللَّهم عَنْهم عَن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ شَرِيكٌ و أَخْبَرَني أَبُو سَلَمَةَ

ابْنُ عبْدِ الرّحْمنِ أنَّ النّبيَّ صلّى اللّهم عليْه وسلَّم كانَ يَتَخَتَّمُ في يمينه *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الأذان :

حدّثنا خالدُ بْنُ مخْلد قال حدّثنا سُليْمانُ بْنُ بلال قال حدّثنا شريكُ بْنُ عبْداللّه قال سمعْتُ أنس بْن مالك يقُولُ ما صلّيْتُ وراء إمام قطُّ أخفّ صلاة ولا أتمّ من النّبيِّ صلّى اللّهم عليْه وسلّم وإنْ كان ليسْمعُ بُكاء الصّبيِّ فيُخفّفُ مخافة أنْ تُفْتن أُمُّهُ *

وقال مسلم فى كتاب فضائل الصحابة :

حدّثنا مُحمّدُ بْنُ مسْكينٍ الْيماميُّ حدّثنا يحْيى بْنُ حسّان حدّثنا سُليْمانُ وهُو ابْن بلال عنْ شريك بْن أبي نمر عنْ سعيد بْن الْمُسيّب أخْبرني أبُو مُوسى الْأشْعريُّ أنّهُ توضّأ في بيْته ثُمّ خرج فقال لألْزمنّ رسُول اللّه صلّى اللّهم عليْه وسلّم ولأكُوننّ معهُ يوْمي هذا قال فجاء الْمسْجد فسأل عن النّبيّ صلّى اللّهم عليه وسلّم فقالُوا خرج وجّه هاهُنا قال فخرجْتُ على أثره أسْألُ عنْهُ حتّى دخل بئْر أريس قال فجلسْتُ عنْد الْباب وبابُها منْ جريد حتّى قضى رسُولُ اللّه

صلّى اللّهم عليه وسلّم حاجته وتوضا فقمتُ إليه فإذا هو قد جلس على بئر أريس وتوسّط قفّها وكشف عن ساقيه ودلّاهما في البئر قال فسلّمتُ عليه ثم انصرفتُ فجلستُ عند الباب فقلتُ لأكوننّ بوّاب رسول الله صلّى اللّهم عليه وسلّم اليومَ فجاء أبو بكر فدفع الباب فقلتُ من هذا فقال أبو بكر فقلتُ على رسلك قال ثم ذهبتُ فقلتُ يا رسول الله هذا أبو بكر يستأذن فقال ائذن له وبشّره بالجنّة قال فأقبلتُ حتى قلتُ لأبي بكر ادخُل ورسولُ الله صلّى اللّهم عليه وسلّم يبشّرك بالجنّة قال فدخل أبو بكر فجلس عن يمين رسول الله صلّى اللّهم عليه وسلّم معه في القفّ ودلّى رجليه في البئر كما صنع النبيّ صلّى اللّهم عليه وسلّم وكشف عن ساقيه ثم رجعتُ فجلستُ وقد تركتُ أخي يتوضّأ ويلحقني فقلتُ إن يرد اللّهُ بفلان يريدُ أخاهُ خيرًا يأت به فإذا إنسانٌ يحرّكُ الباب فقلتُ من هذا فقال عمرُ بنُ الخطّاب فقلتُ على رسلك ثم جئتُ إلى رسول الله صلّى اللّهم عليه وسلّم فسلّمتُ عليه وقلتُ هذا عمر يستأذنُ فقال ائذنْ له وبشّرْه بالجنّة فجئتُ عمر فقلتُ أذن ويبشّرك رسولُ الله صلّى اللّهم عليه وسلّم بالجنّة قال فدخل فجلس مع رسول الله صلّى اللّهم عليه وسلّم في القفّ عن يساره ودلّى رجليه في البئر ثم رجعتُ فجلستُ فقلتُ إن يرد اللّهُ بفلان خيرًا يعني أخاهُ يأت به فجاء إنسانٌ فحرّك الباب فقلتُ من هذا فقال عثمانُ بنُ عفّان فقلتُ على رسلك قال وجئتُ النبيّ صلّى اللّهم عليه وسلّم فأخبرتُه فقال ائذنْ لهُ وبشّرْهُ بالجنّة مع بلوى تُصيبه قال فجئتُ فقلتُ ادخُلْ ويبشّرُك رسولُ الله صلّى اللّهم عليه وسلّم بالجنّة مع بلوى تُصيبك قال

فدخَلَ فوَجدَ الْقُفَّ قدْ مُلِئَ فجَلَس وجاههُمْ منَ الشِّقِّ الْآخرِ قالَ شَرِيكٌ فقَالَ سعيدُ بْنُ الْمُسَيَّب فأوَّلتها قُبُورهُمْ و حدَّثنيه أبُو بكْرِ بْنُ إسْحَق حَدَّثَنَا سعيدُ بنُ عُفَيْرٍ حَدَّثني سُلَيْمَانُ بْنُ بلَال حَدَّثني شريكُ بنُ عبْدِ اللَّه بْنِ أبي نمرٍ سمعْتُ سَعيدَ بْنَ الْمُسيَّبَ يقولُ حدَّثني أبُو مُوسى الْأشْعَرِيُّ هاهُنَا وأشار لي سُلَيْمَانُ إلَى مجْلسِ سَعيد ناحيَةَ الْمَقْصُورَة قال أبُو مُوسى خرجْتُ أُرِيدُ رسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وسَلَّم فوجدْتُهُ قدْ سلكَ في الْأموال فَتبعْتهُ فوجدْتهُ قدْ دخلَ مالًا فَجلَس في الْقُفِّ وكَشَفَ عنْ سَاقيْه ودَلَّاهُمَا في الْبئْرِ وسَاقَ الْحَديث بمعْنَى حديث يحيى ابْنِ حَسَّان ولمْ يذْكرْ قوْلَ سعيد فَأوَّلتها قُبُورهُمْ حدَّثنا حسنُ بْنُ عليٍّ الْحُلْوانيُّ وأبُو بكْرِ بْنُ إسْحقَ قالا حدَّثنا سعيدُ بْنُ مريمَ حدَّثنا مُحمَّدُ بْنُ جعْفرِ بْنِ أبي كثيرٍ أخْبرني شريكُ بْنُ عبْد اللَّه بْنِ أبي نَمرٍ عنْ سعيد بْنِ الْمُسيَّبَ عنْ أبي مُوسى الْأشْعريِّ قالَ خرَجَ رسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وسَلَّمَ يوْمًا إلى حائط بالْمَدينة لحَاجته فخرَجْتُ في إثْره واقْتصَّ الْحديث بمعْنى حديث سُلَيْمان بْن بلال وذكر في الْحديث قالَ ابْنُ الْمُسيَّب فتأوَّلْتُ ذلك قُبُورهم اجتمعتْ هاهنا وانفرد عثمانُ *

﴿ باب : زَكَاةُ الأَنْعَامِ ﴾

﴿٢٤٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله في السنن : (كتاب الزكاة)

حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مُعَاذٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْيَمَنِ أَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنَ الْبَقَرِ مِنْ كُلِّ ثَلَاثِينَ تَبِيعًا أَوْ تَبِيعَةً وَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ مُسِنَّةً وَمِنْ كُلِّ حَالِمٍ يَعْنِي مُحْتَلِمًا دِينَارًا أَوْ عَدْلَهُ مِنَ الْمَعَافِرِ ثِيَابٌ تَكُونُ بِالْيَمَنِ * حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالنُّفَيْلِيُّ وَابْنُ الْمُثَنَّى قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ مُعَاذٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ زَيْدِ ابْنِ أَبِي الزَّرْقَاءِ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ بَعَثَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ لَمْ يَذْكُرْ ثِيَابًا

تَكُونُ بِالْيَمَنِ وَلَا ذَكَرٍ يَعْنِي مُحْتَلِمًا قَالَ أَبُو دَاوُد وَرَوَاهُ جَرِيرٌ وَيَعْلَى وَمَعْمَرٌ وَشُعْبَةُ وَأَبُو عَوَانَةَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ قَالَ يَعْلَى وَمَعْمَرٌ عَنْ مُعَاذٍ مِثْلَهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله . وأخرجه الحاكم وقال " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى والعلامة الألبانى وقال : " وقد قيل أن مسروقاً لم يسمع من معاذ فهو منقطع . ولاحجة على ذلك . وقد قال ابن عبد البر : " والحديث ثابت متصل " . اهـــ (الإرواء ٢/٢٦٩) .

قلتُ : وقد تابع أبو وائل مسروقاً عن معاذ رضى الله عنه . والبرهان سبق .

﴿باب : جوازُ تقديرُ الثِّمار﴾

﴿٢٤٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثريين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ قَالَا أَنَا ابْنُ

جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ خَرَصَهَا ابْنُ رَوَاحَةَ أَرْبَعِينَ أَلْفَ وَسْقٍ وَزَعَمَ أَنَّ الْيَهُودَ لَمَّا خَيَّرَهُمُ ابْنُ رَوَاحَةَ أَخَذُوا الثَّمَرَ وَعَلَيْهِمْ عِشْرُونَ أَلْفَ وَسْقٍ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق .

فائدة :

الخرص : تقدير الثمار على رءوس الشجر بالتخمين ومنه قول الله تعالى " إن هم إلا يخرصون " ، والوسق : ماقدره ستون ذرعاً من تمر أو نحوه .

﴿باب : مَنْ سَأَلَ وَلَهُ أُوقِيَّةٌ أَوْ عِدْلُهَا فَقَدْ سَأَلَ إِلْحَافًا﴾

﴿٢٤٨﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزكاة)

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ أَنَّهُ قَالَ نَزَلْتُ أَنَا

وَأَهْلي بِبَقيعِ الْغَرْقَدِ فَقَالَ لي أَهْلي اذْهَبْ إلى رَسُولِ اللَّه صَلّى اللّهم عليه وَسلّم فَسلْهُ لَنا شيْئاً نأْكُلُهُ فَجعلُوا يذْكرون من حاجتهم فذهبْتُ إلى رسُول اللّه صلّى اللّهم عليْه وسلّم فوجدْتُ عنده رجلاً يسأَلُهُ ورسُولُ اللّه صلّى اللّهم عليْه وَسلّم يقُولُ لا أجدُ ما أُعْطيك فتولّى الرَّجُلُ عنه وهُو مُغْضبٌ وهُو يقُولُ لعمْري إنّك لتُعطي منْ شئْت فَقَالَ رَسُولُ اللّه صَلّى اللّهم عَلَيْه وَسَلّم يَغْضبُ عليَّ أَنْ لا أَجدَ ما أُعْطيه ، مَنْ سأَل منْكُمْ ولهُ أُوقيّةٌ أَوْ عدْلُها فقدْ سأَل إلْحافاً قال : الأَسديُّ فقُلْتُ للقْحةُ لنا خيرٌ منْ أُوقيّة والأُوقيّةُ أَرْبعُونَ درْهماً قال فرجعْتُ ولمْ أَسأَلْهُ فقدم على رَسُول اللّه صَلّى اللّهم عليْه وسلّم بعْد ذلك شعيرٌ وزبيبٌ فَقَسَمَ لَنَا منهُ أَوْ كما قَالَ حَتّى أَغْنانا اللّهُ عَزّ وَجَلّ قَالَ أَبُو دَاود هكَذا رَوَاهُ الثَّوْريُّ كَمَا قَالَ مَالكٌ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، والبرهان سبق .

﴿باب : مَنْ سَأَلَ باللَّه فَأَعْطُوهُ﴾

﴿٢٤٩﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزكاة)

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِد عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَنِ اسْتَعَاذَ باللَّه فَأَعِيذُوهُ وَمَنْ سَأَلَ باللَّه فَأَعْطُوهُ وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، والبرهان سبق تخريجه



تم بفضلِ اللهِ ومَنِّهِ وكَرَمِهِ سُبْحَانَهُ :

الجزء الأول من الجامع الصحيح

فيما كان على شرط الشيخين أو أحدهماولم يخرجاه



فهرس

الجزء الأول

الجامع الصحيح | صفحة

كتاب الإيمان :

كتاب العلم :

كتاب الطهارة :

كتاب الحيض :

كتاب الصلاة :

كتاب الجنائز :

كتاب الزكاة :


تم بحمد الله